بسم الله الرحمن الرحيم

– تصدير –

يشهد صدور العدد الحادي والعشرين من مجلة اداب الرافدين تولي هيئة ادارية جديدة مهام مسؤولية المجلة. واذ تتقدم الهيئة الجديدة بتقديرها للجهود التي بذلها الزملاء السابقون من حيث العمل على ديمومتها والحفاظ على مستواها والرقي بها ، تأمل الهيئة الادارية الجديدة ان تدخل على المجلة تغييرات من شأنها ان تعلي مكانتها، وتزيد سعة انتشارها، بانفتاحها على الفهارس والمكتبات العالمية، وادخال نظام الملخصات بلغتين او اكثر ، واصدار الاعداد المتخصصة بفرع معين وفروع معينة من ميادين البحث التي تقع ضمن خط المجلة .

فضلاً عن ذلك ، تأمل الهيئة الادارية الجديدة ان ينتظم صدور المجلة في اوقات محددة وتشدد اكثر في صلاحية البحوث للنشر وادخال نظام موحد للكتابة الصوتية للكلمات العربية في اللغات الاوربية .

وبطبيعة الحال ، لا يمكن للمجلة ان تجلّي بدون الاستئناس باراء الباحثين والمعنيين ، ولذا ترحب المجلة باي مقترح يهدف إلى تطوير شكلها ، او تعميق محتواها او طبيعة اخراجها .

وهي ترجو ان تكون دائماً عند حسن ظن الباحثين والمهتمين بشؤون الفكر والثقافة

«هيئة التحرير»

ابو مروان بن حيان

أديباً وكاتباً

الدكتور حازم عبدالله خضر

استاذ مساعد

تمهيد: —

علم من اعلام القرن الخامس للهجرة ومؤرخ كبير من مؤرخي الأندلس واعلامها المشهورين، استأثر بمكانة عالية هامة في المصادر القديمة، مشرقية واندلسية عرف به ابن بسام في موسوعته الذخيرة الأثيرة وأشاد بفضلـه وتقدمه على معاصريه في الثقافة والأدب والتاريخ، وأورد له جملة من النصوص التاريخية والأدبية التي استلها ابن بسام من كتابيه المقتبس والمتين ، وعُني بتسجيل مآثره والكشف عن خصائصه وسماته في التاريخ وتدوينه جملة من الدارسين المحدثين ، وكان من أبرز الذين عنوا بذلك د. محمود علي مكي الذي كتب عنه مقدمة ضافية عند تحقيقه لجزء من أجزاء كتابه المقتبس وضمن هـذه المقدمة تفصيلا وافياً نافعاً عن أبي مروان وثقافته وشيوخه وتلامذته ومؤلفاته .

وكان مما أشار اليه الباحث الكريم عدد من سمات أدب أبي مروان ونقـده غير أني رأيت أن ذلك يحتاج إلى مزيد من الجلاء والوضوح وقدر مناسب من التفصيل في هذا الجانب الأدبي بعد ان أشبع الجانب التاريخي من ثقافته بحثـاً وتفصيلا من قبل باحثين عديدين .

ويمكنني القول في ضوء ذلك أن ما دفعني إلى دراسة هذا العالم المؤرخ الأديب جهود هذا الباحث الكريم الدكتور محمود علي مكي وجهود آخرين تطرقوا إلى جوانب هذه الشخصية وسماتها في مواطن عديدة وبصورة مختصرة ، وكان من أسباب هذه الدراسة أيضاً كثرة النماذج النثرية التي احتفظ بها ابن بسام في ذخيرته رأيت انه يشكل ركناً هاماً في الجانب الأدبي من ثقافة أبي مروان وآثاره يستحق الدراسة المتأنية والنظر المستقصي لكي تكتمل — فيما أرى — الصورة الأدبية لأبي مروان بن حيان في كتابته ونثره إلى جانب تاريخه القيم ومنهجه الذي يعتمد الدقة واصابة المعنى وحسن العرض بأسلوب أدبي جميل.

اسمه ونسبه

حيان بن خلف بن حسين بن حيان بن محمد بن حيان بن وهب بن حيان مولى الأمير عبدالرحمن بن معاوية بن هشام بن عبدالملك بن مروان (١)، ويذكر اسم ابن حيان ونسبه هذا مؤرخ آخر ويؤكد أنه قد قرأ هذا النسب بخط أبي مروان نفسه (٢) . ولا نكاد نجد خلافاً في هذا النسب بين المصادر المشرقية والاندلسية التي ترجمت لأبي مروان سوى ما يمكن تفسيره باختصار سلسلة هذا النسب كأن يقول بعضهم : (أبو مروان بن حيان بن خلف بن حسين بن حيان بن محمد بن حيان بن وهب بن حيان مولى الأمير عبدالرحمن بن معاوية إبن هشام بن عبدالملك بن مروان) (٣) .

ولد أبو مروان بقرطبة —كما تشير المصادر — سنة ٣٧٧هـ وتوفي سنة

---

(١) جذوة المقتبس / أبو عبدالله الحميدي ص٢٠٠ ترجمة ٢٩٧

(٢) الصلة / ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبدالملك / ص١٥٢ .

(٣) وفيات الأعيان / ابن خلكان جـ٢ ص٢١٨

٤٦٩هـ ومعنى ذلك أنه قد بلغ تسعين عاماً عاصر خلالها فترات خطيرة مهمة من حياة المسلمين في الأندلس ؛ وخاصة فترة الفتنة وفترة الطوائف .

ففي صباه واوائل شبابه عاصر فترة الحجابة في ظل المنصور ابن أبي عامر الذي كان والد أبي مروان أحد كتابه المرموقين وأصفيائه المقربين . أما هو فلم يكن كاتباً للمنصور -فيما نرى- كما توهم بعض الباحثين (١)، ذلك أنه كان في الخامسة عشرة من عمره عند وفاة المنصور وهذه السن لا تؤهله لمنصب الكتابة عند الحاجب الذي كان خليفة بالفعل وكان الخليفة بالأسم هشاماً المؤيد ابن الحكم المستنصر؛ علماً بأن فن الكتابة لا يستطيع ممارسته إلا من قطع شوطاً في مضمار الثقافة ولكن أبا مروان شهد فترتي حكم ولدي المنصور عبدالملك وعبدالرحمن، وشهد بعد ذلك فترة الفتنة بما احتوته من الأعاصير السياسية العاتية والأحوال المتقلبة والأحداث الخطيرة الجسيمة التي تجلت في الصراع على السلطة والقتل والحرق والتدمير لمظاهر الحضارة في جوانب عديدة من حياة الأندلسيين في قرطبة العاصمة ومدن أخرى،وكان لأبي مروان فضل تسجيل العديد من جوانب تلك المآسي ضمن كتابيه الكبيرين المقتبس والمتين .

أما طلبه العلم في صغره: فالذي يهمهم من ثقافته الواسعة وقلمه السيال ودقة تقصيه للأحداث واحاطته بتفاصيلها الواسعة أنه أقبل على العلم في وقت مبكر من حياته وأخذه عن مشايخ عصره وعلماء بلده وفقهائه وفي مقدمتهم والده خلف والشيخ (أبو عمر أبي الحباب النحوي صاحب أبي علي البغدادي،ولزم أبا العلا ءصاعد بن الحسن الربعي البغدادي وأخذ عنه كتابه المسمى بالفصوص وسمع الحديث على أبي حفص عمر بن حسين بن نايل وغيره ..) (٢) .

---

(١) ظهر الأسلام / أحمد امين جـ٢ ص٢٧٦

(٢) الصلة / ابن بشكوال ص١٥٢ والوفيات جـ٢ ص٢١٨ .

ونفهم من أخبار التاريخ أن أبا مروان دخل معترك السياسة وأسهم في بعض المناصب في الدولة مثل وظيفة صاحب الشرطة ، ولكنه – على ما يبدو – لم يستمر فيها طويلاً .

ثقافته ومكانته

ومن هنا فإن الباحث يستطيع أن يتصور الجهود العلمية التي بذلها أبو مروان مستفيداً من الظروف التي تهيأت له اذ كان والده خلف (يعيش في بلاط يقدر العلم والأدب ويُعنى بتشجيعهما والأخذ بأيدي أصحابهما ، فغير عجيب أن يجد خلف نفسه مدفوعاً إلى إجادة تثقيف إبنه وامداده بطائفة من المعلومات التاريخية والأخبار المؤكدة ، وقد انتفع ابنه الى اقصى حد بهذه الذخيرة النفيسة وضمنها كتبه ومؤلفاته ...) (١) .

ولهذا فقد احتل أبو مروان بعد مسيرته العلمية مكاناً مرموقاً في أهل العلم والثقافة والاداب وعرفوا فضله وسجلوا إعجابهم وتقديرهم له في مواطن عديدة من كتبهم ومؤلفاتهم ، قال بعضهم : (صاحب التاريخ الكبير في أخبار الأندلس ، وملوكها وله حظٌ وافر في العلم والبيان ، وصدق الايراد...) (٢)، كما أشاد الأمراء والخلفاء بمكانته وحرصوا على توفير الحرية والراحة له على الرغم من أنه كان يشتد على بعضهم أحياناً ويمعن في انتقادهم والتحدث عن مساوئهم إلى جانب حديثه عن محاسنهم ومآثرهم ومن أدلة ذلك هذا النصح الواضح والمثال المعبر في قول مؤرخ مشهور ضمن التعريف بأبي مروان : (سلب) أبا الحزم ، فقال : والله صدق ، وإني والله ما أصلح لهذا الأمر ، ولكن مكرهاً لزمته ، وحلف عبدالملك بن جهور أن يسفك دمه فأحضره أبوه

(١) بعض مؤرخي الأسلام علي أدهم ص٨١ .
(٢) جذوة المقتبس / الحميدي ص٢٠٠ وبغية الملتمس الضبي ص٢٦٠

أبو الوليد ، وقال : والله لئن طرأ على ابن حيان أمراً لا آخذن أحداً سواك ، اتريد ان يضرب بنا المثل في سائر البلدان بأنا قتلنا شيخ الأدب والمؤرخين ببلدنا تحت كنفنا مع ان ملوك البلاد القاصية تداريه وتهاديه ، وأنشد له نظماً ، وقال: سبحان من جعله اذا نثر في السماء واذا نظم تحت تخوم الماء) (١). وهذا يدل على أنه نظم الشعر وعرف به واشتهر إلى جانب شهرته التاريخية والنثرية ولكن لم يصلنا شيء يذكر من هذا الشعر .

أبو مروان الأديب :

وهذا هو الجانب الذي نودُ تسليط الضوء عليه ، ذلك لأن القسم الأكبر من الذين نظروا في حياة وآثار أبي مروان أكدّوا على الجانب التاريخي كما ورد في نصوص من المقتبس والمتين وقامت عليه شهرة ابن حيان في القديم والحديث ، وليس من شك في أن الشهرة التي نالها أبو مروان لاتعود إلى مكانته التاريخية فحسب وانما يعود قسم كبير منها إلى أدبه : كتابة وأسلوباً وبلاغة وبياناً مما يجعل للمضمون درجة أقوى في التأثير وإصابة المعنى ، ذلك أن أبا مروان كان (أديباً في الوقت نفسه والأدب والتاريخ يمتزجان في كل ماسطره قلمه امتزاجاً غريباً لا تعرف فيه أين يبدأ ولا أين ينتهي.) (٢) . وهذه النظرة هي التي قررها القدماء وأشاروا إلى توفر معاني الأدب والتاريخ في كتابة أبي مروان،وقد دلت عبارة صاحب المغرب على هذا في النص السابق حين وصفه أبو الحزم بشيخ الأدب والمؤرخين في بلد الأندلس وهي صفة قلّ أن تطلق على أحد من قبل القدماء ، واذا كان من أدوات التاريخ عند أبي

(١) المغرب في حلى المغرب / ابن سعيد وآخرون ١١ ص١١٧ .

(٢) مقدمة تحقيق جزء من المقتبس د. محمود علي مكي ص١٠٤ .

مروان : المعاصرة والدراسة والبحث ومتابعة الأحداث وتسجيلها كما ذكر ذلك عن نفسه منذ صغره (١) ؛ فإن من أدوات الأدب التي اجتمعت له (امتلاكه لعناصر اللغة على نحو لانراه توفر في مؤرخ قبله ولا بعده وقدرة عجيبة على الربط بين المعاني وملكة قصصية كانت تؤهل أبا مروان أن يصبح كاتباً روائياً من الطراز الأول..) (٢) . من هنا فإن الطابع الأدبي في أسلوب ابن حيان ضمن أحداث التاريخ يبدو واضحاً بالأستشهاد بالشعر أو حلّه في عبارات نثرية وعرض معانيه ، هذا بالأضافة إلى ذكر العديد من أعلام الشعر في الفترات التي يتحدث عنها ، ومن ذلك الجزء الذي يتحدث فيه عن خمس سنوات كاملة من أيام الحكم المستنصر - ٣٦٠ - ٣٦٤ وفيها يذكر ابن حيان أسماء شعراء منهم : طاهر بن محمد البغدادي المعروف بالمهند وقصيدته التي ألقاها بين يدي الحكم في عيد الفطر ويذكر منها ثمانية أبيات ، ومطلعها :

لولا الأمام المرتضى وسليله ماساغ تلميق القريض لناظم

ومنهم : محمد بن شخيص الذي ألقى قصيدة بين يدي الحكم أيضاً وقد أورد منها ثلاثة وأربعين بيتاً ومطلعها :

بـأيمن إقبـال وأسعـد طائرٍ تباشيـر محتـوم من الأمر واقـع.

ومنهم الرمادي الشاعر المشهور ، ومحمد بن عباس الأستجي ومحمد بن حصين الطبني وغيرهم (٣) وهكذا لو استعرضنا الأجزاء المحققة الأخرى من المقتبس ، فإننا نقف على عدد آخر من الشعراء الذين استشهد ابن حيان بأشعارهم في الأحوال والمناسبات المختلفة:ولعلّ مما يتصل بالأدب والطابع الأدبي ؛ ممارسة

(١) المرجع نفسه ص١٠٤ .

(٢) المرجع نفسه ص١٠٤ .

(٣) المقتبس من ابناء اهل الأندلس / تحقيق د. عبد الرحمن الحجي ص

ابي مروان النقد بما كان يبديه من ملاحظات حول مضامين الصور الشعرية التي يعرضها ، وقد لاحظ أحد الباحثين هذه الظاهرة ورأى أن التعريف بنقد ابن حيان مما يكمل الصورة الأدبية عنه : (فالنقد عند أبي مروان جانب جدير بأن توليه بعض العناية بل إننا نزعم أن تلك الأحكام التي أصدرها على أدباء الأندلس في ثنايا تاريخه ترفعه إلى مكان بارز في الصف الأول من النقاد ...) (١) ، ثم عزز الباحث رأيه هذا بذكر عدد من آراء ووجهات نظر نقدية لابي مروان في عدد من نصوص المشهورين من الأدباء في القرن الخامس للهجرة مثل ابن حزم الأندلسي .

ويؤكد باحث آخر السمة الأدبية في كتابات ابن حيان بطريقة الموازنة بينه وبين أديب مشرقي مشهور هو أبو حيان التوحيدي ويسمي الاثنين : (المؤرخان الكاتبان) (٢) كما عقد فصلاً مستقلاً بهذا العنوان لاجراء هذه الموازنة متحدثاً عن التوحيدي مشيراً إلى أبرز سمات أدبه وأسلوبه .

وتناول الباحث نفسه أبا مروان بن حيان بتفصيل أكثر وأوضح ، اذ عرف بالخطوط العامة في حياة أبي مروان وثقافته وأدبه وما امتازت به كتابته التاريخية بأسلوب أدبي مؤثر معبر ، ثم ختم حديثه بموازنة بين الاثنين من خلال عرض سمات كل منهما وذكر أوجه الشبه والاختلاف بين اسلوبيهما وكان مما قاله في هذا : (... ولم يقتصر التشابه بين ابن حيان الأندلسي وأبي حيان التوحيدي على الاسم والكنية وجزالة الاسلوب وبراعته وإشراقه ، فقد كان كلا الرجلين من أقدر خلق الله على الثلب والهجاء وتصوير العيوب والنقائص

---

(١) مقدمة تحقيق جزء من المقتبس / د. محمود علي مكي ص١٠٨ .

(٢) بعض مؤرخي الأسلام – علي أدهم ص٧٢–٩٠ .

ونقد الرجال نقداً منصفاً في تصوير بارع وبيان شائق خلاب ...) (٤).ويختم الباحث هذا الفصل المهم من كتابه بعرض موجز لأبرز آراء المؤرخين في ابن حيان وخاصة اراء ابن بسام مؤرخ الأندلس وأديبها .

أبو مروان بن حيان كاتباً

لما كان عنوان البحث ينص على دراسة أبي مروان من الوجهة النثرية الأدبية فإننا لا نستطيع المضي في عرض آراء أبي مروان النقدية ومواقفه من الشعراء وأشعارهم وعنايته بنصوصهم في الأغراض المختلفة ، ولعل الله تعالى يوفق الى دراسة اخرى لهذه الشخصية العلمية التاريخية الادبية في جانبها الشعري والنقدي، تكون اكثر تفصيلا وأبعد استقصاءً لما امتاز به أبو مروان في هذا الجانب من ثقافته وأدبه ويكون الاهتمام هنا — بتوفيق الله — منصباً على الكتابة وسماتها الفنية عند ابي مروان ونقصد بوصف الكتابة هنا الخصائص الفنية والسمات الأدبية التي يبدو لنا أن أبا مروان قد برع فيها وأجاد فنونها بشكل واضح واسلوب ممتاز عن أقرانه ومعاصريه من المؤرخين والأدباء المشهورين دون الله يقف اهتمامه بالتاريخ حائلاً دون تمثل هذه السمة وحيازة اكبر قدر من خصائص الأدب وسمات البيان . وهذا الجانب من شخصية أبي مروان الثقافية والعلمية هو الذي يحتاج إلى المزيد من الدراسة والتأمل في نظرنا .

ولقد سبقت الاشارة في مواطن عديدة إلى عناية المؤرخين القدامى بهذه السمة وتسجيلهم لها من خلال تأملاتهم في اسلوب أبي مروان الأدبي ؛ ونضيف هنا أنهم قد خصوا الكتابة وسماتها في اسلوبه بالاشارة الواضحة والرأي الصائب والملاحظة الدقيقة ؛ يقول ابن بسام ضمن حديثه عن أبي مروان وإشادته بكتابته

---

(١) المرجع نفسه ٧٢–٩٠ .

الفنية واسلوبه بعد أن ذكر جملة من معايبه في الهجاء والثلب : (... ومع ذلك فقد كان سهماً لا ينمى رميُّه ، وبحراً لا ينكشب آذيّهُ ، لو ثلب الماء ما نقع ، او تعرض لابن ذكاء ما سطع ..) (١) .

كما أشار المحدثون إلى عديد من سمات أبي مروان في كتابته الأدبية والفنية وأشادوا باسلوبه البارع وفصاحته وقوة بيانه وحسن تمكنه من ناحية البيان ؛ يقول أحدهم : (وتدلنا كتابته التاريخية على أدبه الرفيع وأنه صاحب اسلوب سلس معبر رصين سهل العبارة مع فصاحة وبلاغة وبعد عن التزويقات اللفظية والزركشة السطحية ...) (٢)

ويصور باحث آخر بعض سمات اسلوبه التاريخي فيقول : (تبدو شخصية ابن حيان في تفرده بأسلوب لم يتبع فيه ناثري عصره الذين كان تكلف السجع والمحسنات البديعية اللفظية قد طغى عليهم فبرىء من التصنع وأصبح نثره محكماً لكل لفظ فيه قيمته) (٣) .

غير أن الباحث الكريم قد مضى في تعداد هذه الصفات معتمداً على النصوص التاريخية مستشهداً بها على وجود تلك السمات مما يوحي أنها مرتبطة بدرجة أكبر بالأسلوب التاريخي والكتابة التاريخية . في حين توجد لأبي مروان نصوص نثرية أدبية عديدة . وإن إعادة النظر في النصوص التي احتفظ بها ابن بسام في ذخيرته تؤكد لنا وجود قدر وافر من النصوص الأدبية في الموضوعات المختلفة إلى جانب الكتابة التاريخية .

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١ م٢ ص٥٧٤

(٢) أندلسيات / عبدالرحمن الحجي – المجموعة الأولى ص١٠٢

(٣) مقدمة تحقيق جزء من المقتبس / محمود علي مكي ص١٠٥ .

واذا تذكرنا أن ابن بسام يشير في مقدمة مجلد، الثاني من القسم الأول إلى جملة فصول وضعها تحت عنوان «فصول من كلامه في أوصاف شتى» (١) وهي تشكل صوراً أدبية من النثر الفني في موضوعات مختلفة ؛ تبين لنا جانب هام من كتابة أبي حيان الأدبية الفنية جديرة بالدراسة خاصة وأنها تمثل فصولاً أدبية غير الفصول التاريخية التي جاءت فيما بعد وعرض فيها أبو مروان جملة من الأحداث المتعلقة بدولة بني جهور في قرطبة وهي الدولة التي عاصرها أبو مروان من دول الطوائف وعاش في كنفها وكان له دور في جوانب السياسة والادارة فيها (٢) ، وفي سياق هذا العرض أورد ابن بسام ما يزيد على ثلاثين قطعة نثرية ضمن فصلين ؛ كان أولهما الذي أشرنا اليه في أعلاه وأما الثاني فقد أشار اليه ابن بسام تحت عنوان «فصول اقتضبتها من طويل كلامه» (٣) .

والمتأمل في مجموع هذه الفصول يستطيع أن يدون الموضوعات التي دارت حولها وهي : الهجاء الذي شكل القسم الأكبر منها ؛ ثم المديح وما يدور حوله من معان كالتهنئة والعتاب والمراجعات ثم المعاني التي يمكن أن تندرج تحت المعاني الاجتماعية وقد رأيت أن أتناول هذه الصور على أساس الأغراض وليس على أساس التقسيمات المعروفة الأخرى للرسائل النثرية من سياسة وديوانية واجتماعية ودينية ؛ ذلك لأن هذه التقسيمات وما تحويه من دلالات متنوعة تتوفر جميعها أو قدر كبير منها ضمن الغرض الواحد ، كذلك فإن طابع الهجاء أو المديح أو غيره أظهر من طابع السياسة ، والملاحظة الأخيرة تتعلق بمنهج البحث أيضاً وتبدو في تناول الأغراض حيث قدم فيها الهجاء لأنه أكثر الأغراض التي تضمنتها الرسائل ، ثم المديح ثم الاغراض الأخرى إن وجدت : —

---

(١) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة / ابن بسام ق١ م٢ ص٥٧٥–٦٠١ .
(٢) المصدر نفسه ق١ م٢ ص٦٠٢–٥٨٥
(٣) المصدر نفسه ق١ م٢ ص٥١٦–٦١٤ .

وهكذا فقد كان الهجاء اول الموضوعات التي نتناول الحديث عنها في السمات والخصائص التي امتاز بها هذا الغرض الأدبي التقليدي المعروف في الشعر والنثر وعلى اختلاف العصور والفترات الأدبية في المشرق والأندلس .

الهجاء

يشمل غرض الهجاء القدر الأوفر في مجموعة الرسائل والقطع النثرية التي عرضها ابن بسام في فصل مستقل وعنوان مميز حتى ليكاد يصل مجموع رسائل الهجاء إلى ما يزيد على أربع وعشرين رسالة من مجموع خمس وثلاثين رسالة في جميع الأغراض .

ومن النظرة الأولى في رسائل أبي مروان بصورة عامة يلاحظ الباحث أن اكثرها –وبصورة خاصة الهجاء– قد أغفل فيها ذكر أسماء المخاطبين ، ويشير إبن بسام إلى أنه هو الذي أغفل ذكر الأسماء حين وضع بدل كل اسم لفظة «فلان» فقال : (وكنيت عن اكثر من به صرح وأعجمت باسم من به أعرب ، رغبة بكتابي عن الشين وبنفسي عن أن اكون أحد الهاجيين..) (١).

واذا كان ابن بسام قد اعتذر لنفسه عن إغفال الأسماء بعذر بينّه ووضحه فإن ذلك لا يمنع أن يكون هناك سبب آخر أو أسباب أخرى دفعته إلى ترك التصريح بالأسماء مع انه ينقل نصاً وهو ملزم –أدبياً– بأن يدونه كما هو بقلم كاتبه دون زيادة أو نقص وذلك على نحو ما رآه أحد الباحثين حين قال :

(ولعل موقف ابن بسام هذا منه راجع إلى ظروفه الشخصية وخوفه فيما لو سكت عن نقده وتعليل قيمة اخباره ، ان تجلب نقمة الحكام عليه في زمن كانت الأوضاع مضطربة غير مستقرة وولاة الأمور برابرة أجلاف ، هذا إلى أن بن بسام كان مشرداً طريداً فهو محتاج إلى الحماية وتجنب كل ما من شأنه إثارة

(١) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة / ابن بسام ق١ م٢ ص٥٨٦

النقمة ...) (١) . على ان هذا التعليل والتماس التبرير لابن بسام قد يصح بالنسبة لهجاء الامراء والوزراء ، ولكنه يكون محل نظر وحذر بالنسبة للأخرين من الكتاب والفقهاء والاصدقاء والأنداد الذين هجاهم ابن حيان بكلام قاس شديد وكان على ابن بسام أن يدون أسماءهم ، وفضلاً عن ذلك فإن أبا مروان بن حيان قد ذكر ولو بقدر يسير وعدد محدود بعض المهجوين بأسمائهم مثل زاوي بن زيري الذي وصفه بشتى الأوصاف المشينة التي تحط من قدره وتظهر أعماله السيئة بصراحة وقسوة وشدة ؛ ولكن ذلك كله كان بعد سماع أبي مروان نبأ وفاة ابن زيري هذا ؛ مما يثير سؤالاً ملحاً وهو : هل كان الباقون الذين هجاهم أحياء : أم أن اكثرهم ممن كان قد توفي ثم أنشأ أبو مروان هجاءه لهم بعد ذلك على نحو ما فعل مع زاوي بن زيري ؟ (٢) وحين نتأمل في رسائل الهجاء عند ابي مروان نجده قد هجا أصنافاً من الناس منهم الامراء والوزراء ومنهم الكتاب والفقهاء ، وجاء هجاء الأمراء — ضمن ما ذكره ابن بسام — فيما يزيد على عشر رسائل تضمنت العديد من اوصاف القبح والزراية في أمير او وزير أو صاحب لأحدهما .

وتؤكد هذه المجموعة من رسائل الهجاء على ذكر صفات البخل بالمال ومنعه عن مستحقيه من الفقراء والمحتاجين وليس الأدباء والشعراء والكتاب فقط ، كما تشير الرسائل إلى ظاهرة عامة في تصرف اولئك الأمراء وهي التي تمثلت في فرض الضرائب الفادحة على الناس وإرهاقهم بكثرة الجباية وفداحة خطبها ، خاصة وأنها تدفع إلى اعداء المسلمين لكي يحاربوهم بها ويتفوقوا عليهم بالعدة والعتاد.

يقول في واحدة من هذه الرسائل : (وكان فلان من البخل بالمال والكلف

---

(١) الشعر في ظل بني لبياء / محمد مجيد السعيد ص٦٥ .

(٢) ينظر : النثر الأندلسي في عصر الطوائف والمرابطين : حازم عبدالله ص١٧٨/١٧٩ .

بالامساك والتقتير في الانفاق بمنزلة بذّ فيها ملوك عصره ، لم يرغب قط في صنيعة ولا سارع إلى حسنة ولا جاء بمعروف ، فما أعملت إلى حضرته مطيّة ولا عرج اليه اديب ولا شاعر ولا امتدحه ناظم ولا ناثر ، ولاحظي أحد منهم بطائل ...) (١) . وقد يضيف إلى هذه الصفات التي يظن القارىء أنه لا مزيد عليها صفة أخرى تتعلق بحياة الامير الشخصية ولكنها ايضا ذات صلة واضحة وأثر كبير في المجتمع وتحديد نظرته اليه فهو يصف هذا الأمير بأنه :

(رجلٌ مرخص في السماع صبٌّ بانشاد الأغزال المفتنة ، مسامح في النبيذ ظنين الخلوة عهرها ، حاط في بعض اللذة ...) (٢)

وعلى النهج نفسه يصف ابن حيان الوزراء الذين يبغضهم أو انهم كانوا يتصفون فعلاً بما وصفهم به مع تأكيده على قلة احسانهم وحماقة تصرفاتهم مما لا يؤهلهم للمناصب التي تقلدوها ، يقول في هذا : (ومات فلان الفتيّ العيام حجة الله في الرزق وغيظ الأنام فنهض بريئاً من كل خلّة جميلة ، تدل على فضيلة إلى عيّ غالب (عليه) ، وكان أخوه مثله في الأفن والجهالة ، وكلاهما ممن استهينت به خطة الوزارة بحملهما أسمها الخطير الأثير ، في غير تعلق بفضيلة في حديث ولا قديم ولا معرفة بشيء من التعاليم) (٣) .

وبمثل هذه الاوصاف والصفات أو ما يقرب منها يهجو أبو مروان بعض الذين يصاحبون الوزراء أو الأمراء ثم يجمعون المال وهم لا يترفعون عن مصاحبة الظالمين ومعاونتهم والتغطية على جرائمهم وأعمالهم تجاه مجتمعهم وأمتهم فيقول في أحد هؤلاء : —

---

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١ م٢ ص٥٨٧/٥٨٨ .

(٢) المصدر نفسه ص٥٨٩

(٣) المصدر نفسه ص٥٩١ .

(... وكان مع ذلك مصاحباً للظلمة من أمراء الفتنة خواصاً في دولهم الملطمة معنياً على مظالمهم الموبقة ، قد رزق الحظ في شأنه ، وبَعُدَ الصيت في جودة حوكه لأعماله ، فاكتسب وثري من المال محوطاً بمنبع الجاه، مغلولاً بوثيق من الشح لا يتسلط عليه حق ولا باطل ولا يمتريه مجتدٍ ولا سائل ..) (١) .

ونصل إلى المجموعة الأخرى من رسائل الهجاء ، وهي التي خاطب بها أقرانه من الكتاب المتفرغين للكتابة أو الذين جمعوا بينها وبين الوزارة على نحو ما كان شائعاً معروفاً في الأندلس وفي ظل حكام وملوك الطوائف بصورة خاصة .

وحين نقف على عموم المعاني الواردة في هذه الرسائل نجد صورة للكاتب المهجو في نظر أبي مروان ؛ تتسم بالعجز والقصور في التعبير وقلة الادراك للمعاني الرخيصة العالية التي تناسب الظروف التي تكتب فيها مع فقدان الموهبة الأدبية وانعدام الطبع السليم والذوق الأدبي الرفيع ؛

وتجدر الاشارة هنا إلى أن هذه الرسائل – فيما يبدو من ثنايا سطورها – قد خوطب بها عددٌ من الكتاب الذين وافتهم مناياهم إلى جانب مخاطبته آخرين أحياء يقول في واحدة منها : (وانكدر على اثره من الظلمة المسرفين المترفين من السمسرة إلى شرف المنزلة ، فلانٌ الكاتب الضعيف الرأي (والعقل) . وكان قد ركض في حلبة كتاب الرسائل ، وقُلّد جملة من تدبير الأعمال الجلائل ، من غير معرفة ولا قديم ابوّة ولا إحكام صناعة ، ومن استخدام مثله في شيء من العمل كانت حذرت حكماء الملل والفلاسفة الأول لاجتماع الخلال الذميمة فيه) (٢) .

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١ م٢ ص٥٩٩ .
(٢) المصدر نفسه ص٥٨٨–٥٨٩ .

وإلى جانب المعاني المذكورة يؤكد أبو مروان في رسائل هجاء الكتاب على الجهل الفاضح مع توفر الرزق واتخاذ ذلك دليلاً على أن الأرزاق، لا تعطى على العقل والحكمة وأنما الحكمة أرادها الله امتحاناً وابتلاء للناس على اختلاف عقولهم ومنازلهم فيقول مثلا في جزء من رسالة مصوراً هذه المعاني بايجاز وتركيز :

(ونعي الينا فلانٌ الدّغلُ ، غازله السّل كالافعوان الصلّ وكان أحد أعاجيب الدنيا في الفجور والخبث والزهو والكبر ، والعقوق والجرأة..) (١) .

ويمضي ابو مروان في هجائه لهذا الكاتب مشيراً إلى ممارسته الكتابة مع قصوره في ميدانها وعجزه عن القيام بما يلزم هذا الفن من مواهب ومعارف فيقول :

(...وكان إذا كتب مضطراً يضحك من تأمله ، له في ذلك نوادر محفوظة أمسى بها من حجج الله تعالى في الرزق المقسوم ، لو كانت الأرزاق مقسومة على الحجر لم يرزق...) (٢) .

ونختم هذه المجموعة برسائل هجائية وجهها أبو مروان إلى الفقهاء أو الى عدد منهم لعلّهم أولئك الذين ساءت علاقتهم معه أو كانت بينه وبينهم مشكلات خاصة أو عامة أثارت غيظه عليهم فراح يكيل لهم صفات التقصير والبعد عن جادة العلم ومنهج الفقه ، مع تفشي الجهل بينهم –في رأيه– إلى جانب حرصهم على المصالح المادية والأغراض الدنيوية الزائلة .

ولعلّ من أبرز مايلفت النظر في هذه الرسائل تأكيدها على النواحي الحسيّة بشكل بارز يزيد على ماعهد عنه في هذا المجال في الرسائل الأخرى ، يقول

(١) المصدر نفسه ص٥٩٣ .

(٢) الذخيرة / ابن بسا ق١م٢ ص٥٩٢

في إحدى هذه الرسائل : (من رجل غبر دهره ، عُطُلاً لاينظر في شيء من التعاليم إلى أن فتح الله عليه درس هذه المسائل الفقهية .، فركض في حلبة الفقهاء المشاورين ، وقدّم لعلو السنّ لا لعلو الدرجة ، وكان في ذاته كريه الطلعة ، باذّ الهيئة ، درن الكسوة ، هزيل الدابّة ، يمتهن نفسه في خدمة أهله ، مما يتنزه عنه كثير من العامة ، تقتحمه عيون الناس ويحصون نوادره وكان موصوفاً بالنهم ، على ضؤولة جسمه وانهداد قوته وملازمة الذّرب لمعدته ، وطلبه لعلاجها) (١) .

وليس من شك في أن هذه الرسالة تنم عن علاقة سيئة جداً بين أبي مروان والمهجو الذي يمكن أن يعدّ رمزاً لحسّاده ومبغضيه ، كما يستطيع الباحث المتأمل أن يفهم من (هذه النصوص تصويرها للعلاقة السيئة بين الكتاب والحسد الذي يسودهم والعداوة التي تحكم علاقاتهم حتى تجعلهم يتخاطبون بهـذه الصفات ولا يتورع أيٌّ منهم عن رمي مخالفيه بكل نقيصة وعيب..)(٢) . وهي ظاهرة معروفة في عموم المتأدبين في العصور المختلفة ، شعراء او كتاباً بسبب ماينتج عن نظمهم الشعر او كتابتهم النثر والتنافس الذي يحصل بينهم في الأحوال والظروف المختلفة .

رسائل المديح والتهنئة

لعلّ هذا العنوان مما يوحي بأن هناك موضوعين اثنين وليس موضوعاً واحداً وهو كذلك في الدراسة المفصلة في الأدب بعامة والشعر منه بخاصة ولكـن رسائل أبي مروان في هذين الغرضين تكاد تعبر عن معاني متقاربة وقد تتداخل أحياناً بسبب الصلة الوثيقة بين الموضوعين فمن يهنيء ؛ لابد أن يمدح ،يضاف إلى هذا قلة الصور مما سوغ لنا النظر فيهما سوية وتحت موضوع واحد رئيس

(١) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٩٨

(٢) النثر الأندلسي في عصر الطوائف والمرابطين /. حازم عبدالله ص١٨٩ .

واذا جئنا إلى هذه المجموعة من الرسائل وجدنا ابن حيان – من خلالها – مادحاً مثنياً على نوعين من الرجال .

أولهما يندرج في الرجال المسؤولين من الأمراء وذوي الجاه والسلطان وبخاصة مايتعلق بهم في مناسبات انتصاراتهم على أعدائهم المغيرين أو مخالفيهم المتربصين ؛ ويتقدم هذه المجموعة رسالة موجزة وضعها ابن بسام تحت عنوان (فصل له) كعادته في إيراد النماذج النثرية لابن حيّان وغيره وفي هذا الفصل يخاطب أبو مروان أحد الأمراء دون أن يذكر اسمه أو المناسبة التي دعت إلى كتابة الفصل أو الدواعي التي دفعته إلى مخاطبة ذلك الأمير ولكن القارىء للرسالة يقف فيها على جملة من الصفات الحميدة التي يرى أن الممدوح يتصف بها كالتواضع والخضوع لله عز وجل ، فيقول : (يامولاي وسيدي قحطانيَّ زمانه وغلاب أقرانه المتوقّى في ملكه مَنْ ضرَّ اعتماده عليه ، ومن هنأه الله جليل الفتح له وعلى رغبته به ولا ألهاه طمحان السرور بجلالته عن تحقيق التواضع لمولاه ، وإخلاص الخشوع لوجهه ، والعياذ بعصمته ، من إقراف ماجرَّ مثله على مقترفه، وسؤاله تسويفه إيّاه ، بالنخل له والفوز بجميل عافيته بمنّه) (١) . ويفهم من هذه الرسالة أولاً أنها كتبت للتهنئة بمناسبة انتصار كما يتضح من الرسالة أيضا أنها تجمع بين المدح والتهنئة وكأنهما شيء واحد وقد يأتي أبو مروان بالمديح والتهنئة في رسالة أخرى ممزوجين بمعاني أخرى كأن يضيف اليهما كبت العدو بذلك النصر وانحداره على الرغم من جمعه الجيوش وحشده وسائل القوة من عدة وعتاد ولكن هذه الرسالة تمتاز عن سابقتها بذكر اسم الذي كتبتْ له من قبل ابن بسام في العنوان الذي وضعه لها وهو :

(١) ابن بسام / الذخيرة ق١م٢ ص٥٧٨

(وله من رقعة خاطب بها ابن عبّاد بظهوره على ابن ذي النون) : يقول فيه :

(لو أن فتحاً اعتلى عن تهنئة ممنوحة بارتفاع قدر أو جلالة صنع أو فرط انتقام مستأصل أو تنزّل حكم من الرحمن فاصل ؛ لكان فتحه هذا لك على عدوّ أسود الكبد، مظاهر البغي على الحسد، طال والله ماستحيته لامن خجل) (١)

ثم يمضي ابن حيان في رسالته مؤكداً على أمرين اثنين ، هما : كرم خلق ابن عباد ورجاحة عقله وسعة صدره مقابل صفات خصمه السيئة المتمثلة بالجحود والنكران وجفاء الطبع وقبح التصرف وسوء الخلق والبعد عن الحكمة والتعقل في تصرفاته . ويذكر ابن بسام فصلاً آخر في الرسالة نفسها أو مايتصل بها ، يضمنه معاني عديدة لاتكاد تخرج عن معاني المديح التي أشرنا اليها فيما سبق .

وهكذا تدور الرسائل الموجهة إلى الأمراء والوزراء وذوي الجاه والسلطان في المعاني المعروفة التي تناسب مراكزهم وتنسجم مع أساليب الخطاب التي توجه اليهم مما يكاد يشكل معجماً لفظياً وعبارات مشتركة تصدر عن معاني المديح والتهنئة في رسائل أبي مروان النثرية وكتابته التاريخية أيضاً .

ونصل الى النوع الثاني من رسائل المديح والتهنئة ، وهي التي توجه بها أبو مروان إلى الأصدقاء والأنداد وهي تطفح بمعاني المودة والاخاء والصدق والوفاء وما يتصل بهذا من المعاني التي تقوم عليها العلاقات الأجتماعية بين الناس عامة والأصدقاء والأصحاب الأخلاء خاصة ، مع مايترتب على ذلك من مشكلات وما تقتضيه من وسائل العلاج الناجح للأبقاء على المودة والأخاء دائمين مستمرين قائمين على الأحترام والتقدير .

ومما يلاحظ في هذه الرسائل ايضاً ذكر ابن حيان أسماء عديدين من المخاطبين بها وذلك على نحو مانقرأ في الرسالة التي كتبها إلى الوزير أبي

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٧٨

القاسم بن عبد الغفور ونص ابن بسام على الاسم في التقديم لها، يقول ابن بسام :

وله من أخرى خاطب بهاذا الوزارتين أبا القاسم ابن عبد الغفور :

(لا أبثك من ذكر حالي لانثلال عرشي ، وانفلال غربي ، بما أخشى تناسيك له ، أو ونيك في المعونة عليه ، فأنت طودي من بين هذه الهضاب ، ومصدق ظني فيما ينوب من طلاب الموحي بأشجاني إلى جنان الملك اللباب ، نهايـــة الامال الرغاب ، أقرضك الله بغير حساب..) (١) .

ولا يخفى أن الرسالة ــ كما يفهم من التأمل في عباراتها ــ تشير إلى شكوى أبي مروان من تغير حاله مما دفعه إلى طلب المعونة من صديقه الحميم دون أن يرى في ذلك غضاضة ، معتمداً في ذلك على سمو العلاقة بينهما ومتانة الأخوة القائمة على المودة والأحترام ؛ ومع ذلك فإن رسائل أخرى تؤكد بصورة أوضح وبتفصيل أوفى على أخلاق الممدوح التي تأتي في مقدمتها معاني الأخوة الصادقة والوفاء والتقدير ، وهذا مانقراؤه في رسالة تهنئة بخلاص من نكبه ــ كما يقول ابن بسام

(كتابي عن نفس قد أشرق وجه صاحبها ، وهبّت رياح ارتياحها ،وسرى نفس السرور فيها ، بما طلع علينا من البشائر بخلاصك ، وجميل انفكاكك ومناصك ، على حين بلغت القلوب الحناجر ، وكادت موارد الحزن لاتكون لها مصادر ، فإن الأيام عمّت فيك بإساءتها إليك كل منتسب إلى فضل) (٢)

وهكذا لو استعرضنا نماذج أخرى من الرسائل الواردة ضمن هذا الموضوع من نثر أبي مروان فإننا لانكاد نفقد فيها روح الأخلاص والمودة والحب والوفاء اتجاه الأصدقاء والأحبة من أدباء وغيرهم ويكاد حماس أبي مروان يبدو واحداً

(١) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٨٢

(٢) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٨٤

في أكثرها مع التأكيد على صفات معروفة بينها لاتخرج عن الصورة التي يتخيلها كل صديق عن صديقه متجاوزاً عن الأخطاء . والهنات التي لايخلو منها إنسان .

وبالاضافة إلى هذا كله فإن هذه الرسائل تشكل جزءاً من الصورة العامة للرسائل النثرية — في المديح والتهنئة — بالنسبة لنثر القرن الخامس ، ويمكن الوقوف على السمات العامة — على صعيد المعاني— لرسائل هذا القرن بالرجوع الى الفصل المستقل الذي عقدته لتتبع ملامح هذه الرسائل وسماتها ومدى تعبيرها عن المجتمع الأندلسي في عصر الطوائف والمرابطين ؛ مما شكلت هذه الرسائل جزءاً منها وصورة من صورها. وذلك في دراسة مفصلة لنثر عصر الطوائف والمرابطين (١) .

رسائل العتاب والمراجعات

يشكل العتاب جانباً مهماً في رسائل أبي مروان بن حيّان التي وردت في الذخيرة ويبدو للمتأمل فيها أن أبا مروان يجنح في الغالب إلى الرقة في عتابه واللين في خطابه ؛ فيذكر أسباب المودة ووجوب الحرص عليها والعمل على استمرارها قوية متصلة مستمرة لاتتأثر بتقلّب الظروف وتغير الأحوال .

وفي مقدّمة مايطالعنا في هذا النوع ؛ الرسالة التي كتبها أبو مروان إلى صديقه أبي القاسم بن عبد الغفور ويفهم منها أن الأخير قد أخذ منه سفراً من كتابه ولم يرجعه إليه فلما استبطأه أبو مروان أو طالبه به أكثر من مرة حرصاً عليه من الضياع لجأ إلى كتابة هذه الرسالة تذكيراً ممزوجاً بالعتاب :

(٢) ينظر : النثر الأندلسي في عصر الطوائف والمرابطين / حازم عبدالله الفصل الثالث / الرسائل الأخوانية—موضوع : رسائل المديح والمودة
د الفصل الرابع / الرسائل الديوانية – موضوع : رسائل المديح والتودد
ص ١٦١–١٦٤/ ص٢٢٢–٢٢٣/ ورسائل التهاني والتعازي ص٢٣٠–٢٣٥ .

(ليس يخفى عليك مكان هذه الصحف المستملاة من الصدور ، المستعراة من النظير ، من أنفس مؤلفيها وقلوب مصنفيها ، فأبثك شأن الأهتمام بهـا وناولتك يوم التقينا السُفير الحقير ،ختام تاريخي المهجور ، سائلاً عُلاك تصفحه كيما تكذب مازوّر به عليّ ، ولا محالة أن قد فعلت ورددتْ وجهدت ، واستأخر صرفه إليّ ، فحملتُ ذلك على نسيانك لتقسّم الأشغال لخاطرك ، ولمناخ القلق بي...) (١) .

وهذه السطور — على قلتها — تفيد جملة أمور تتعلق بأبي مروان : منها اضطرابه وقلقه على جزء من مؤلفاته ولكنه بعد أن يؤكد اهميتها يعود الى التقليل من شأنها بتواضع غريب غير متوقع .

ومنها أن الكتاب المشار اليه قد أثار ضجة واتهاماً له مما دفعه إلى التماس الشهود على براءته بخلّو مؤلفه مما اتهم به فقدمه أو قدم جزءاً منه الى أديب معروف ليقول كلمته فيه وإذا وصلنا إلى هذا الهدف استطعنا أن نفهم بصورة أوضح ميل أبي مروان إلى أسلوب اللين والموادعة في العتاب دون أسلوب الشدة والجفاء فيه .

وقد يكون العتاب في نوع آخر يعالج أبو مروان فيه مشكلة شخصية أو يعرضها طالباً العون على حلّها معاتباً على موقف سلبّي من رجل يسميه ابن بسام «صاحب الصلاة» ولعلّه القاضي الذي يفضّ المنازعات بين الخصوم وقـد كانت له في الأندلس سطوة وسلطان وكلمة مسموعة وقرار لايرد ولا يناقش يقول في أوله : (ياسيدي المعتلي بسموّ رتبته ، المعتدي باعتداء بصيرته) ومن أصحبه الله التوفيق وأقامه على سواء الطريق ونجاه من معتبة الصديق..)(٢).

(١) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٨٦ .

(٢) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٨٠

وبعد هذه المقدمة الوجيزة يدخل أبو مروان في الموضوع عارضاً مشكلته ذاكراً بعض جوانبها وآثار ذلك في حياته ونفسه فيقول :

(إذ علمت عظيم محنتي بأمتي الفاجرة ، التي فلت عزبي وفرت كبدي ، ونظمت أشتات المصائب في سلكي ، خبلا للبال وثلماً للمال ، الذي لاتنام العين على حزازته وتنام على الأثكال..) (١) .

ويشرح في تفاصيل رسالته موقف صاحب الصلاة ابن زياد – كما يسميه ابن بسام – وكيف أنه لم يقف بجانبه أو بجانب الحق ولم ينصفه في تلك الأمة التي غدرت به مع جارتيها وتآمرن عليه وتسببن في تكدير صفو حياته وكيف أن صاحب الصلاة قد عمل على إطلاق سراحهما بعد أن صدر أمر بسجنهما عقاباً على الغدر والخيانة .

ولكنّ أبا مروان لم يصرح بالجرم المرتكب ضده من قبل أمته وجاراتها، كما لم يشتد أو يقس على صاحب الصلاة على الرغم من أن الأخير قد تسبب في ضياع الحق ورفع القصاص عن المقصرين كما يخبرنا هو في رسالته هذه وانما نفهم من سطورها الأخيرة أن الجرم ربما يكون سرقة متاع أو غيره يقول في ذلك : (..وكان الظنّ لتشيعي فيك أن تأخذ بحظك من مشاركتي فتنكبتها وتجاوزت الى قطع آصرتي وتذكية لوعتي ، بقيامك دون الخبيثين النطفتين ابنتي قباط الحناط ، جارتي جنبي ومسببتي كربي ، اللهجتين سراً وعلانية بأذاتي وامداد أمتي الفاجرة خليلتهما في غيّها لكون بيتهما دبرٌ بيتي في حائط يليهما ، فلم تزل تناولهما منه ماتسلله في الفلتات والخرجات السيئات حتى استأصلت متاع البيت..) (٢) . وهكذا يلمح أبو مروان الى طبيعة الجرم

---

(١) الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٨٠/٥٨٧ .

(٢) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٨١ .

المرتكب عنده من قبل أمته وجارتيها وان كان ذلك لايمنع من وجود أمور أخرى لاحظها أبو مروان مما دفعه الى وصفها بالفاجرة وقد ترك الأمر عاماً في التعبير دون أن يلجأ الى تخصيص أو تفصيل .

ونصل إلى رسائل المراجعات بين أبي مروان وآخرين من أنداده الكتاب وأصدقائه الأدباء وهي لاتبعد كثيراً في معانيها عن معاني رسائل العتاب من حيث احتواؤها على صفات المودة والوفاء والافصاح عن طبيعة العلاقات التي تربط بين الأثنين وما يقدمه كل منهما لصاحبه من دلائل تلك المودة .

ونعرض فيما يلي لصورتين : رسالة وجوابها بين أبي مروان وصديق له يسميه أبا بكر ابن زيدون ويبدو أن الأخير كان قد أرسل إلى أبي مروان رسالة وضعها أبن بسام تحت عنوان : (وخاطبهُ الوزير الأجل أبو بكر بن زيدون برقعة يقول فيها..) (١) دون الأشارة الى شيء من مضمون هذه الرسالة أو بعض معانيها أو سبب كتابتها .

ولكن الأمعان في ثنايا الرسالة يوقفنا على أن أبا بكر هذا ربما يكون قد قدم لابي مروان هدية أو خدمة أو عوناً في أمر ما اذ يؤكد على أن كل ماقدمه له لايرقى الي قدره وأنه يستحق منه أكثر من ذلك بكثير لمكانته عنده وصفاته التي لاتسامى بل ان مايفهم من الرسالة أن العون المقدّم لأبي مروان كان بطيها أو مرفقابها يقول : (... وللذي أسكن إليه من حسن قبولك وجميل تأويلك ، أقابل بالحقير وأواجه بالتافه اليسير ، ويعلم الله تعالى لوتحفتك بهبة عمري،مارأيت ذلك كفاءً لقدرك ولا وفاء ببرك فكيف مادونه ؟ فلك المنزلة التي لاتسامى والجلالة التي لاتوازي ، وما شيء وإن جلّ إلا ومحتقرٌ لك ، مستصغرٌ عند محـــلك ويصل مع موصل كتابي هذا ماثبت ذكره في المدرجة طيه : وأنت بمعاليك

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٨٢ .

تتفضل بقبوله ، وتصل أجمل صلة بالتغاضي عن وقاحته والأستجازة لنزارته مقتضياً بذلك شكري وحمدي ، ومستبداً بجميع ماعندي) (١) .

ويتضح من ثنايا سطور الرسالة أيضاً نفس الأعتذار عن قلة العون وانه دون مايستحق . مع انه قد استنفد كل مايملك ابن زيدون مع رجاء التفضل بالقبول وقد كان افتتاح الرسالة مبدوءاً برجاء القبول مع الأمل في خلق أبي مروان ورحابة صدره وسمو نفسه ، كما دلّ هذا الافتتاح في الوقت نفسه على أن الرسالة ربما كانت أطول من هذا وان ابن بسام — على طريقته في عرض النصوص — قد اجتزأ هذا القدر ورآه مناسباً فيها ليذكر بعدها رسالة أبي مروان الجوابية بقدر أكبر وتفصيل أوفى نظراً لأن أبا مروان الشخصية الرئيسة التي يترجم لها في ذلك الفصل ، وانما كان ذكر رسالة أبي بكر بن زيدون تمهيداً لذكر رسالة أبي مروان وتأتي رسالة أبي مروان جواباً على رسالة أبي بكر حاوية معاني الشكر والامتنان والأعراب عن التقدير والأحترام لشخص المهدي بما أمتاز به من سرعة الأجابة والنهوض للعون وبذل كل مايستطيع وتبدأ الرسالة بعد عنوان ابن بسام : فراجعه ابن حيان برقعة يقول فيها :

(ان لفجآت المسرات الباغتة لآمال النفوس الحائمة صدمات تذهل الجنان وتعقل اللسان ،فمن فرح النفس مايقتل ومن باهر الصنع مايذهل ؛ ولا كمثل مافاجأني من فضلك المبتدر ميقاته المقتفي المزيد فيه على وفاق من إنقاص الأزودة وخمود المصابيح المعطلة ..) (٢) .

ومما يلفت النظر في السطور التالية من الرسالة والعبارة الأخيرة مما ورد في النص المذكور نفهم أن ماقدمه أبو بكر بن زيدون ربما يكون زاداً وطعاماً

(١) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٨٢ .
(٢) الذخيرة / ابن بسام / ق١م٢ ص٥٨٣ .

في وقت كان أبو مروان محتاجاً إليه حاجة ماسة ونفهم كذلك أن هذا ربما كان عادة لأبي بكر اعتادها في تقديم العون إلى أبي مروان بين فترة وأخرى، يقول أبو مروان : (ولم يشغلك عن جودك شاغلٌ حتى قضيت نذرك فيَّ لأول وقته ، ولم ترض بعادتك المتكلفة لي بشأن الدُّهن ، حتى تحملت عني ثقل القوت فلم أكد أشيم برق الزيت حتى نلتُ ودقه حاشد ألأحمال البُر التي استحقبت أعداله [أوطابه] فأسالت غرّته وطرقني قطار هديتك الفاجئة غداةً أصبحت فيها متفضاً من الزاد..) (١) قد لايستبعد الباحث أن يكون أبو مروان قد كنى بهذه التعابير الواضحة الصريحة عن أمور أخرى تضمنتها منحة أبي بكر ومعونته ولكنها على كل حال دلالة واضحة على الصلة القوية بين الأثنين وحاجة أبي مروان التي جعلته على استعداد لقبول العون من صديقه الوفي المخلص الذي ربما كان قد عوّده على ذلك في كل مناسبة تدعو الحاجة فيها إلى المبادرة بتقديم العون بطيب نفس ورضى . يؤكد هذا ماتضمنته السطور الباقية من الرسالة من التعبير عن عواطف أبي مروان تجاه صديقه وصاحب الفضل عليه وما نطقت به الفاظه من ألوان الشكر وأساليب الأمتنان مع نفحات التقدير والأحترام والأعتراف بالتفضل لأهل الفضل ومن ذلك قوله : (... أكسبت فرحي دهشاً وأحالت بياني بلهاً ، حتى نوولت كتابك الكريم ونظرت في لالئه التوم فيالي به من اهتزاز لذكرك وارتياح لطولك فجوزيتَ أوفى جزاء المنعمين وأوفر قرض المحسنين بما أرحت من فكري بكشفك عني في أديم يوم همٍّ عام فعمت أوعيتي وافهقت آنيتي مع أنك قتلت شكري فلا فضل فيه لمقابلة معروفك إلا امحاض الدعاء لك...) (٢) ثم يختم أبو مروان رسالته الجوابيه هذه بالدعاء لصاحب الكرم والمبادرة الي تقديم العون أن يديم الله

---

(١) المصدر نفسه ص٥٨٣ .

(٢) المصدر نفسه ص٥٨٣-٥٨٤ .

عليه نعمته ويمده بعونه وتوفيقه ويوثق صلته بمن يعينه على ذلك:(..في حراسة مهجتك ودوام نعمتك واستبصار الملك الأعلى عميد الورى مستكفيك في حسن رأيه فيك ، أعاذك الله من عين الكمال، ووقاك طوارق الأيام والليال وحفظ على زماننا مافيك من كرم انحلال وأنهضك بما التزمته من أحناث من أقسم أن الجود في عصرنا عدم لاينال بمنّه ويُمنه..) (١) .

سمات وخصائص فنية

نحاول –بتوفيق الله عن وجل– في الصفحات التالية عرض جملة من السمات والخصائص الفنية التي تبدو من النظر في مجموع رسائل أبي مروان الواردة في الذخيرة بعامة والنصوص التي أوردناها في عرض معاني نثر أبي مروان بخاصة .

وتجدر الأشارة ألى أن هذه السمات لاتبعد كثيراً عن سمات النثر الأندلسي في القرن الخامس من حيث الخطوط العامة والقواعد الأولى التي اعتمدت عليها تلك السمات وفي مقدمتها :

السهولة والوضوح : ونقصد بها التعبير البعيد عن الغموض والأبهام وإيراد الألفاظ الغريبة أو المخالفة للقياس الصرفي أو النحوي أو قواعد التعبير اللغوي

ولابد أن نذكر هنا أن هذه الظاهرة في نثر أبي مروان الأدبي لاتقتصر على هذا النوع من النثر فحسب وانما نراها ماثلة في النثر التاريخي وذلك ماوقف عليه عدد من الباحثين في التاريخ الأندلسي من ذوي المعرفة بالأدب وأساليب التعبير يقول أحدهم في وصف أسلوب أبي مروان بأنه : (أسلوب ناصع لايهبط إلى الركاكة التي تثير السخط . ولا يقع كذلك في التصنع والاسراف

(١) المصدر نفسه ص٥٨٤ .

في قعاقع الألفاظ ــ كما نجد عند ابن خاقان مثلاً ــ وهو رغم التزامه السهولة لايهمل جانب الجمال في أسلوبه...) (١) .

فهو اذن ــ كما يرى الباحث ــ أسلوب يجنح الى الأعتدال والقصد في التعبير مع وضوح وسهولة وبعد عن الضعف والتفكك ؛ وهذا واضح فعلاً من عبارات أبي مروان التي تتسم بسمة السهولة والوضوح مما يعبر عن أبرز صفات الأندلسيين بصورة عامة بما عرف عنهم من إيثار للوضوح والبعد عن التعقيد لافي الكتابة والعلم والثقافة فقط وانما في الحياة الأجتماعية والسلوك العام أيضاً ، وهكذا فقد رأى باحث آخر ــ من خلال تمثيل نثر أبي مروان لجانب من حياة الأندلسيين ــ أن ابا مروان (خيرُ من يمثل النثر الأندلسي لاعتماده على نفسه في حوك العبارة وبنائها على الحدّة والعنف..) (٢) . والأشارة الأخيرة تعبر عن نفسية أبي مروان وطبعه حين يتحامل أو يهجو أو يكون متأثراً من شخصية معينة بفعل صدر عنها .

ولكن أسلوبه في هذه السمة لم يخرج عن الوضوح ولم يبتعد عن نهج السهولة دون أن يأتي ساذجاً في معانيه أو قاصراً في تأليف أفكاره ضمن المعاني الرئيسة التي يكون بصدد التعبير عنها ؛ يقول باحث آخر فيما لاحظه على نثر أبي مروان من الخصائص : (يحفل نثر ابن حيان بالصور التي تبهر النظر ترد بسيطة بلا افتعال ولا تصنع بلاغي ولا قعقعة رنانه...) (٣) .

وهكذا تبدو سمة كتابة أبي مروان في السهولة والوضوح في مقدمة السمات التي امتاز بها نثره وإلى جانبها سمة الأتزان والتوسط والأستقلال والتمايز عن

(١) تاريخ الفكر الأندلسي / آنخل جنثالث بالنثيا ص٢١١

(٢) تاريخ الأدب الأندلسي / عصر سيادة قرطبة : إحسان عباس ص٣٣٣ .

(٣) مقدمة تحقيق جزء من المقتبس لا بن حيان / د. محمود علي مكي ص١٠٥ .

كتاب وناثري عصره في المشرق الأندلسي ، خاصة أولئك الذين جمعوا بين علمي التاريخ والأدب وبرعوا فيهما بأسلوب أدبي معبر جميل .

على أن سمة الوضوح والسهولة مع الأتزان تبدو في أغراض المديح والتهنئة أكثر منها في غرض الهجاء ، حتى اننا نستطيع القول بأن أبا مروان يجنح في أسلوبه الى الأغراب والعمق حين يكون على درجة كبيرة من الانفعال والتأثر وقد يبدو هذا بدهياً بالنسبة للمواقف التي تحتاج إلى الشدة والصرامة وقوة العبارة مما يتطلب الفاظاً غير الفاظ المديح والتهنئة وهذه سمة ربما وجدها الباحث لدى آخرين من كتاب وشعراء في الأحوال المختلفة التي يكون كل مقام فيها محتاجاً إلى مقال يناسبه معنى ومبنى :

ولكي نبين الفرق بين الحالتين بصورة أوضح عند أبي مروان نعرض صورتين من نثره ؛ الأولى رسالة كتبها إلى أحد العمال بعد خلاص الأخير من نكبة وقد وردت مقدمتها في عرض النماذج في الصفحات السابقة يقول في القسم الأخير منها :

(... فأنت أعلم بمجاري الأمور ومعاير الدهور ، وأهدى الى التسليم للمقدور ، فلم تورد الأيام عليك من حوادثها المهول النكر ولا وردت عليك بالفتكة البكر) (١) ثم نأتي الى الصورة الثانية لنرى هذا الأسلوب يتغير حين اختلف الغرض وتحوّل الكاتب من نفسية هادئة لينية مطمئنة راضية إلى نفسية حانقة منفعلة لاترى سوى الألفاظ الشديدة والعبارات القاسية التي تصل إلى حدّ الأقذاع وتدل على درجة كبيرة من التأثر والأنفعال ؛ يقول أبو مروان في أحدهم :ـ

(١) الذخيرة / إبن بسام / ق١م٢ ص٥٨٤/٥٨٥ .

(...وكان حجة الله في القسم ، ومحنته لذوي الفهم اذ كان من الأمية العاتية وضمور الأصل ونذالة الفرع ولؤم الأطراف ودخلة الأعراق على ثبج عظيم وبمكان مقعد مقيم ، وعفو الله لايبعد عمن جاءه بقلب سليم)(١) .

وهذه الصورة الأخرى تبدو الوعورة فيها أظهر وأجلى بما يتناسب وحالة الكاتب النفسية : (ومضى فلانٌ فأدرج في جننه غير فقيد ، لم تبك عليه غير نفسه اذْ لم يكن لغيره نصيب في خيره لأنه كان جهم المحيا، باسر اللقاء ،مشنأً إلى الورى ، شكس الجبلة ...)

التوسط بين الايجاز والاطناب :

ويبدو أسلوب أبي مروان بن حيان في نثره وسطاً كذلك بين الأيجاز والأطناب أو قل إنه يسير فيه على نهج السهولة والوضوح وذلك على وفق الغرض والموضوع والحالة النفسية والظرف الذي يجتازه دون أن يقع في استطرادات تبعد عن الموضوع الأساس الذي يعقد الرسالة من أجله ويبدأ كلامه به .

ويصوّر لنا أبو مروان نفسه عنوان هذه السمة كما يراها ويرى أنها سمة حسنة ميزه جيدة في الكتابة وذلك حين يعرض رأيه في أسلوب صديقه ومعاصره ابن شهيد –أبي عامر– قائلاً : (يبلغ المعنى ولا يطيل سفر الكلام...) (٢) .

ولا شك أن هذا الأستحسان منه للاعتدال في التعبير مع عدم الأخلال بالمعنى– يدل على تفضيله بهذا النهج واتخاذه طابعاً مميزاً لكتابته هو ، يقول أحد الباحثين في حديثه عن أسلوبه:(إن أبن حيان سيّال الأسلوب ولكنه مع ذلك

(١) المصدر نفسه / ق١م٢ ص٥٩٩ .

(٢) الذخيرة / ق١م٢ ، ص١٩٩ وينظر مقدمة تحقيق المقتبس / مكي ص١٠٥ .

لايتميز في الأطناب والقعقعة اللفظية كما فعل غيره من أصحاب الروايات...) (١)

وهكذا إذا رجعنا إلى رسائل أبي مروان النثرية وجدنا أنه يطيل ويوجز حسب الأغراض فإذا كان مادحاً مهنئاً أو معاتباً برقة وهدوء فإنه يطيل الكلام ويسترسل في الأوصاف التي تتقارب معانيها وتختلف ألفاظها ، وتكاد الرسائل التي أوردها ابن بسام تحت عنوان «فصول من كلامه في أوصاف شتى» تميل الي الطول نسبياً وخاصة تلك الرسالة التي وضعها ابن بسام تحت عنوان « وله من رقعة»(٢)وقد أوردها بعد ايراد . جزء من مقدمة كتاب أبي مروان في التاريخ . واستغرقت هذه الرقعة فيما نقله منها ابن بسام ثلاث صفحات وهي أطول رسالة أو جزء من رسالة ذكرها ابن بسام من رسائل أبي مروان (٣) كذلك نجده يطيل حين يتحدث عن وقائع التاريخ والسياسة ويسترسل بالقدر الذي تحتاج اليه الأحداث والأشخاص ومن ذلك حديثه عن دولة بني جهور (٤) وقد أشار ابن بسام في مطلعها أنها فصول من كلامه..ولكن هذه السمة تتغير عندما ننتقل الي رسائل أبي مروان في الهجاء والفخر لأعدائه مما يحتاج إلى عبارات قصيرة ولكنها شديدة قوية قد يتسم كثير منها بالخشونة والجفاء حتى تكاد تصل إلى حد السوء والفحش وأبرز ماتبدو هذه السمة في مجموعة الرسائل التي وضعها ابن بسام تحت عنوان (وهذه فصول مقتضبة من طويل كلامه...) (٥) .

---

(١) تاريخ الفكر الأندلسي / بالنثيا ص٢١١ .

(٢) ينظر الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٧٥-٥٨٥

(٣) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٧٦-٥٧٨

(٤) المصدر نفسه ق١م٢ ص ٦٠٢/٦١١

(٥) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٨٦

واذا امعنا النظر في نماذج القسمين اللذين أشرنا إليهما آنفاً وجدنا هـذه السمة واضحة بينة فيها ويكفي -كما نرى- أن نورد صورتين مثلاً على هذا: يقول أبو مروان في رسالة وديّة ربما كانت تهنئة وتودداً لواحد من أصحابه المخلصين : (حتى ابتعثك امتعاضك تحت صدى العزيمة ومهل الرؤية وصواب التدبير وتقدم الاستخارة مستظهراً منهنّ بعلة ضربت عليه الأسداد وباعدت عن السداد وابتعثك تعالى للسمو إليه لما دنا منك قبل اكتمالك في الأحتشاد وانتهائك في الأعداد..) (١) . فهذه الجمل قد بدأت بجملة طويلة نسبياً ثم تلتها جمل قصارٌ ثم جاءت جملة طويلة تكاد تستوعب سطراً كاملاً، في حين نكاد نجد مايخالف هذا في رسائل الهجاء بصورة عامة حيث تتوارد الجمل القصيرة ذات المعاني المحددة الموجزة ، يقول في إحداها: (وكان فلانٌ غليظ الطبع خشن الجانب وخيم الخيم ، جهم اللقاء ، يعتريه ضجرٌ يخل به ، قلما ينجو الخصم منه في بادرة ، له في ذلك أخبار شائعة ..) (٢) .

ويمكن تعليل هذا التباين بقصد أبي مروان إلى الأمعان في التأثير وليكون أقرب الى الأنسجام مع حالته النفسية التي غالباً ما تكون في الهجاء مضطربة هائجة منفعلة متأثرة ، في حين تبدو في المديح والتهنئة مطمئنة هادئة مما يمكن أبا مروان أن يعود إلى نهجه في الأعتدال والتوسط وتوخي التعبير المناسب بقدر لا يثقل على القاريء فيضيعه في استطراد لا حاجة أليه ولا يوجز فيترك القاريء أو السامع في لهفة وترقب لأتمام المعنى والوصول الى نهاية الأفكار التي يعرضها ، ويمكن أن ينسحب هذا على ألوان كتابته الأخرى .

ولعلّ الكتابة التاريخية عند أبي مروان هي التي تمثل هذا النهج بالدرجة الأولى مما جعله يمثل المكانة الرفيعة في المؤرخين على صعيد المشرق والأندلس

ويوصف بالدقة والأصابة وحسن العرض والتقصي لثنايا الأخبار والأحداث التي يعرض لها ولو أن التاريخ الذي تركه قد تم نشره وتحقيقه لتوفر للمكتبة الاندلسية التاريخية والأدبية ثروة علمية هامة إلى جانب كونها تراثاً أدبياً يمثل شخصية لامعة من شخصيات القرن الخامس للهجرة .

السجع والازدواج :

لقد كان من أبرز سمات النثر الاندلسي في عصر الطوائف والمرابطين السجع والأزدواج اللذان يردان كثيراً في الرسائل النثرية ويحرص عليهما الكتاب الأندلسيون في عدد وافر من الأغراض التي ضمنوها رسائلهم ؛ حتى كادت هذه السمة تبدو طابعاً عاماً وسمة مميزة (١) .

ولهذا فقد كان صدى هذه السمة واثرها واضحاً في كتابة أبي مروان الأدبية بخاصة والتاريخية بعامة ، فإذا عرضنا لصور النثر عند أبي مروان وجدناه يسم كتابته بهذا الميسم ولكن بأقدار تبدو متوازنة متوافقة مع المعنى ومحققه لدرجة عالية من التعبير الجميل عنه ، يقول في وصف أحد الكتاب في جملة من العبارات وضعها ابن بسام تحت عنوان «فصل» : (وفلان ساذج الكتابة ، بيّن الجهل والتخلف ، طلق اللسان بالخنا والهجر ، أحد الأفسال من اولي النباهة ، عظيم البطالة والباطل ، ومن كل حليّة جميلة عاطل ، من رجل عييّ اللسان ، مثلوم الجنان فدم الخلقة ، طويل اللحية متهافت ، لم يرهف الأدب طباعه ، ولا أستخرج منه كلمة حكمة) (٢) . ففي هذه العبارات تنويع ظاهر في أواخر كلماتها التي ختمت بها لاتكاد تجد فيها تكلفاً او تصنعاً ثقيلاً مع

---

(١) عرضت لسمةالسجع والأزدواج بشيء من التفصيل في دراسة سمات النثر الأندلسي في عصر الطوائف المرابطين : انظر : النثر الأندلسي في عصر الطوائف المرابطين / حازم عبداالله ص٤٥٣/٤٧٩

(٢) الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٩٥

الأزدواج الملاحظ في لفظي الباطل والعاطل اللسان والجنان ، الخلقة واللحية .

وربما لاحظ الباحث في أول كلامه أنه يسلك سبيل السجع والأزدواج باستمرار وتكرار ولكنه لايلبث أن يفتقد ذلك برجوع أبي مروان إلى سمة التنويع بين الفن البياني والصناعة اللفظية وبين أداء المعنى المطلوب بأقدار مناسبة لايشعر القاريء أو السامع معها بسلوك طابع معين أو سمة غالبة ، وكأن أبا مروان الكاتب يريد للسامع أن يفهم عنه بأنه يتبع منهجاً وسطاً يأخذ من كل شيء بالقدر المناسب لأكمال معانيه وتقديمها في حلة زاهية تمتاز بالرقة والسهولة والوضوح مع البساطة في العرض والبعد عن التكلف ليقول في مفتتح تاريخه الكبير — كما يخبرنا ابن بسام : —

(الحمد لله الذي علا في سمائه ، وتفردّ ببقائه ، وتسمى الجبار بجبروته وكبريائه فله الأسماء الحسنى والمثل الأعلى،خلق الانسان علّمه البيان،وأجرى بيده فلك القلم العظيم الشان ، فعلّمه مالم يعلم وأشهدُ مالم يحضر..) (١) .

وهكذا نرى عبارات أبي مروان بن حيان في هذه السطور من المقدمة تتسم بسمة السجع في الألفاظ الأخيرة من العبارات الأولى ثم يأتي بالجمل الأخرى متسمة بسمة الأزدواج بحيث تتفق كل فاصلتين متتاليتين في حرف واحد ، ففي السطر الأول نقرأ : في سمائه ، ببقائه ، كبريائه . ثم ينتقل بعدها الى الأزدواج في الألفاظ : الحسنى : الأعلى ، الأنسان ، البيان ...

ونلاحظ سمة الأزدواج تغلب أحياناً سمة السجع وذلك في هذه السطور التي يعرضها ابن حيان بعد مقدمته ولعلها جزءٌ من هذه المقدمة لما تحويه من الأشارات إلى منهج أبي مروان في التاريخ وكتابته والنظر في الحوادث وتحليلها وقد وصفها ابن بسام تحت عنوان : وله (من رقعة) وهي طويلة نسبياً ، يقول

(١) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٧٥ .

في أولها : (وبعد ، فيأتي امرؤُ يسرتُ لطلب هذا الخبر ، واقتفاء هذا الأثر أحرسُ شارده وأقيّد نافره ، وأبيت بأبوابه ، وأنصبُ لطلابه ، فشغلت به دهراً وفجرت منه نهراً صيرني ترباً لعدنان ، وزماماً على الحدثان ، أقصُّ أنباءه ، وأضرب أمثاله ، وأحصي وقائعه ، وأحترز مواعظه...)(١) .

وهكذا تبدو هذه العبارات جميعها سائرة على وفق الأزدواج اللفظي المستساغ على الرغم من أن الكاتب يكتب مقدمته للتاريخ ويعرض منهجاً وأسلوباً في كتابته والنظر في أحداثه ووقائعه (ولكن الكاتب أبا مروان لايمضي في سبيله على هذا النهج طويلاً وإنما ينتقل إلى التنويع والأخذ بالأقدار المناسبة من السجع والأزدواج حتى لايؤثر اهتمامه بهذه السمة الفنية الأدبية على المعاني التي يريد عرضها وخاصة حين ينتقل بعد السطور التي أوردناها في أعلاه الى اهتمامه بالفتنة ومقدماتها ونتائجها وما تمخضت عنه من أحداث جسام ، ويكفي أنها :(الفتنة البربرية ، الشنعاء الملحمة ، المفرقة للجماعة ، الهادمة للمملكة الموثلة المغربة الشأو على جميع مامضى من الفتن الأسلامية ، ففاضت أهوالها تعاظماً أولهني عن تقييدها ووهمّني ألا مخلص منها...) (٢) .

وبهذا يطالع القارىء هذه العبارات وهو لايكاد يذكر من الأزدواج المكرر في العبارات السابقة شيئاً والسبب واضح جليّ اذْ الأمر هام يستأثر بلب الأنسان وقلبه ويشغله عن كل شيء سوى الحديث عن تفاصيله أو بعض تلك التفاصيل ولمحات منها .

---

(١) الذخيرة / ابن بسام / ق١م٢ ص٥٧٦ .

(٢) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٧٦

صور مجازية في اسلوب ابي مروان :

ولم تكن سمة السجع والأزدواج السمة الوحيدة التي امتاز بها واعتمد عليها أسلوب أبي‌مروان في كتابة وإنما كانت فيه سمات أخرى اتسمت بها كتابته وفي مقدمتها وأهمها صور الكتابية والأستعارة والتشبيه ، وهي تبدو للمتتبع لأثارها في أسلوب أبـي مروان واضحة بينّه قد أدت غرضها وعبرت عـن المعاني التي استعملت فيها تعبيراً صادقاً جميلاً ، يقول في رسالة هجائيـة وضعها ابن بسام تحت عنوان «فصل» .

(ونعي الينا فلانٌ ، وكان مع ثروته مضاع الجار ممطول الغريم ، عاتب الصديق مكرهاً الى الأنام، معضوضاً بأنياب الملام ، مقدماً في صدور الأمثال، ببسطة الرزق ، على ضيق الباع في العلم المفضل، والأتساع في الجهل.)(١) .

واذا تأملنا هذه السطور القليلة من هذه القطعة النثرية التي كتبها أبو مروان في هجاء وزير —على مايبدو— وجدنا أنها تبدأ بجملة من الكنايات اللطيفة الخفيفة لأظهار عجز المهجو وتقصيره في وجوه عديدة‌من العلم والسلوك والمظهر فهو مضيّع وغريمه معذب بسبب مماطلته المستمرة ، لايعبأ بعتاب لا يجد له مكاناً من المحبة في قلب أحد وهذا يبدو في العبارات: مضاع الجار، ممطول الغريم ، مكرّهاً إلى الأنام ...

ثم يتبع أبو مروان صور الكناية هذه بصورة استعارة ليكون ذلك أبلغ في التعبير المعتمد على الأنتقال بين الفنون البلاغية والأخذ من كل منها بالقدر المناسب الذي لايصل حدّ التكلف حتى لايكاد القارىء يشعر معه بوجود هذه الصور بل يكاد يجزم أن مايوجد منها ويلاحظ قد جاء عفو الخاطر منسجماً مـع

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٣٢

الطبع والذوق خادماً للمعنى ومعبراً عنه بالبلاغة المطلوبة وهذه الاستعارات تبدو مثلاً في قوله : معضوضاً بأنياب الملام . مقدماً في صد والأمثال، على ضيق الباع في العلم والفضل .. وهكذا . تبدو صور الكناية والأستعارة في رسائله الكثيرة في الهجاء بحيث لاتكاد نفتقدها في كل سطر أو عبارة من العبارات المستعملة ، وذلك في مثل قوله في هذه العبارات يهجو كاتباً : (وفلانُ ساذج الكتابة ، بيّن الجهل والتخلف طلق اللسان بالخنا والهجر ، أحد الأفسال من أولى النباهة ، عظيم البطالة والباطل، ومن كل حليّة جميلة عاطل ، من رجل عيّ اللسان ، مثلوم الجنان فدم الخلقة ، طويل اللحية ، متهافت لم يرهف الأدب طباعه ..) (١) .

ولا تقتصر الصور المجازية في الكناية والأستعارة على رسائل الهجاء فقط وانما تبدو واضحة جلية كذلك في رسائل التهنئة والمديح والرسائل الأخوانية والمراجعات ، ومن ذلك قوله في رقعة خاطب بها ابن عباد بظهوره على ابن ذي النون : (لو أن فتحاً أعتلى عن تهنئة ممنوحة بارتفاع قدر ،أو جلالة صنع، أوفرط انتقام مستأصل ، أو تنزل حكم من الرحمن فاصل، لكان فتحه هـذا لك ، على علوٍّ أسود الكبد ، مظاهر البغي على الحسد ، طال والله ما استحييته لامن خجل ، وتنكبته لاعن وهل ، فأبى له رأبه الفائل ، وجدّهُ العاثر ،وحينه المجلوب ، وحزبه المكبوب ، إلا اكتساب العار ، ومماتنة محصد الأقدار ، فجمع الجيش ذا الألوف ، وتجشّم الشقة العنوف..(٢) .

فهذه العبارات كلها تقريباً تعتمد استعارة أو كناية ، ويلاحظ الباحث أن أبا مروان ينوع في كناياته كما ينوع في استعاراته بين تصريحية ومكنية حتى

---

(١) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٩٥ .

(٢) الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٧٩ .

ليكاد الباحث يقرر أن هذه الصور تزدحم في رسائل المدح والتهنئة أكثر من ازدحامها وتواردها في رسائل الهجاء ، مما يثير الأهتمام والالتفات بأن هذه الصور قد استعملت بأقدار كثيرة في الأغراض والموضوعات الأدبية وخاصة المديح والتهنئة وكانت أقدارها أقل من ذلك في الكتابة التاريخية التي تحتاج الى التعبير المباشر الذي يجنح الى الايجاز مع الوضوح . والى جانب فني الأستعارة والكناية نجد أبا مروان يستعمل فن التشبيه في تعابيره وصوره الأدبية وغير الأدبية ولكن القدر الذي استعان به في تعابيره لايرقى الى مقدار استعمال الكناية والأستعارة من ذلك قوله في هجاء كاتب (نعي الينا فلانُ الدّغل ، غازله السلّ ، كالافعوان الصل... (١) .

ففي هذا السطر من الرسالة او القطعة النثرية نلاحظ تشبيهاً واحداً مسبوقاً أبصورة استعارية من نوع الأستعارة المكنية، ثم يتبع التشبيه نفسه بصوراستعارية خرى ، نلاحظ كذلك في ألوان التشبيه التي استعملها أبو مروان أنه قلّما يأتي بالتشبيه العادي بالكاف أو غيرها وكثيراً مايأتي بالتشبيه وقد اسقط منه الأداة ووجه الشبه ليكون ذلك أبلغ في التعبير وأدق في التصوير وخاصة في النثر الهجائي ، والتأمل في القطع النثرية من هذا النوع يؤكد هذا وهو أكثر من أن يحصى .

نثر أبي مروان والمجتمع الأندلسي

ولعلّ مما يكمل الصورة الفنية الموجزة عن نثر أبي مروان الفني وخصائصه على صعيد الألفاظ والمعاني أن ننظر في دلالاته الأجتماعية والسمات والملامح التي ترسمها عن المجتمع الأندلسي في عصر أبي مروان بصورة خاصة وهو عصر الطوائف والحق أن من يتأمل الصور النثرية التي أوردها ابن بسام لابن

---

(١) الذخيرة / ابن بسام ق١م٢ ص٥٩٣

حيان من خلال الأغراض والموضوعات التي تضمنها لايعجزه أن يلاحظ إشارات عديدة توضح معايشة أبي مروان لأحوال المجتمع الأندلسي ومشكلاته وسمات حياته على الصعيد الثقافي والسياسي والأقتصادي والأجتماعي بصورة عامة واذا استعرضنا الرسائل والقطع النثرية على اختلاف موضوعاتها وجدناها تؤكد سمة ثقافية بارزة وهي أن الفترة التي عاش فيها أبو مروان وخاصة بعد سنة ٤٠٠ للهجرة فترة غنية بالثقافة والعلم وكثرة العلماء والأدباء وخاصة الكتاب والشعراء ، وأن هؤلاء الأدباء كان كثيرٌ منهم يجمع الملكتين في الشعر والنثر، والى جانب هذا نجد أن صفة الأدب والبيان والتعبير الجميل المؤثر لاتقتصر على الميادين الأدبية وانما تتجاوزها الى ميادين العلم وألوان المعرفة الأخرى اذ كانت هذه تسجل بأسلوب أدبي جميل مؤثر يأخذ بأسباب الأدب دون أن يقصّر في الألمام بأطراف الموضوع العلمي الذي يعالجه وخيرُ مثل ذلك أبو مروان نفسه في جانب كتابته التاريخية التي يبدأ فيها أديباً صادقاً رقيقاً مؤثراً استطاع أن يجمع بين العلم والأدب ويعرض أخباره ورواياته بدقة وأمانة وعقل مفكر محلل معلق بأسلوب أدبي أخاذ ، ومن هنا فإننا نستطيع أن نعدّ هذه الرسائل التي كتبها أبو مروان بأسلوب أدبي وفي أغراض أدبية وثائق تحوي جملة من المعلومات العلمية والتاريخية ضمن الأحداث والتقلبات التي اتسمت بها الفترة وليس فقط على صعيد الرسائل التاريخية أو الكتابة التاريخية التي يكون هدفها الرئيس تسجيل الأحداث والتعليق عليها بعد توثيقها ثم نقلها بعد ذلك الى الاجيال اللاحقة التي تعجب بأسلوبها وتنتفع به كما تعجب بالأخبار التاريخية وتنتفع بها .

وهذه الملاحظات المتعلقة بالحالة الثقافية يمكن الوقوف على العديد منها في الصور النثرية التي سبقت الأشارة الى قطع فيها في مواطنها المناسبة .

أما على صعيد الحياة السياسية الأندلسية في عصر أبي مروان فإن رسائل التهنئة والمديح الموجهة إلى الأمراء والوزراء تحوي دلالات كثيرة على صفاتهم وأخلاقهم وألوان تصرفاتهم وعلاقاتهم برعاياهم ، وخاصة في الجانب العسكري الذي دلّ على وجود الصراع بين أولئك الأمراء وأثر ذلك في الأدب وما يترتب على هذا الصراع من هزائم او انتصارات تستلزم تهنآت كما تستلزم التعازي وقد سبقت الأشارة الى عدد من هذه الرسائل التي توجه بها أبو مروان نفسه إلى بعض أولئك الذين حققوا انتصاراً على أعدائهم وكانت بنيه وبينهم مودة واحترام (١) . ويمكن النظر إلى عدد من رسائل الهجاء التي وجهها أبو مروان نفسه إلى بعض الأمراء وعرض فيها ألواناً من التقصير الحاصل من جانبهم تجاه الرعية ومن ذلك قوله : (وكان فلانٌ من البخل بالمال والكلف بالأمساك ، والتقصير في الأنفاق بمنزلة بزّ فيها ملوك عصره، لم يرغب قطّ في صنيعه ، ولا سارع الى حسنه ولا جاد بمعروف ، فما أُعملت الى حضرته مطية ولا عرّج إليه أديب ولا شاعر ، ولا امتدحه ناظم ولا ناثر ، ولا حظي أحدٌ منهم بطائل..((٢) واذا مضينا الى اخر هذه القطعة النثرية وجدنا أبـــا مروان يصف فلاناً هذا بأنه جرثومة نفاق ومنرق للرعية كثير الجباية منهـــا يجمع المال دون رحمة بأحد أو ورع أو خوف .

وفي رسائل أبي مروان ومن خلال السطور التي يتأملها الباحث تبدو صورة الحالة الأقتصادية القلقة التي ارتسمت ملامحها بخطوط الحاجة والتفاوت بين أفراد المجتمع وكثرة الجبايات المرهقة مع قلة القوت وحاجة شريحة واسعة من أفراد المجتمع الأندلسي الى المال والمتاع وخاصة في سني الجدب وانقطاع من

---

(١) تنظر الصور التي عرضناها في أول البحث تحت موضوع رسائل التهنئة والمديح .

(٢) الذخيرة / ابن بسام / ق١م٢ ص٥٨٧-٥٨٨ .

الغيث أو تعطل للانتاج بسبب توقف الزراعة وغيرها حيث كانت الفتـــن والأضطرابات تحول دون ذلك ، وهذا مايبدو لنا واضحاً في رسالة أبي مروان إلى أحد اصدقائه حين طلب منه العون وقد ارسل ذلك الصديق ماطلب اوماكان قد عوده عليه بين حين وآخر وهذا ماصورته رسالة أبي مروان الجوابية المتضمنة الشكر والأعتراف بالفضل لأهله ، وهي في الوقت نفسه تعرض لنا صورة من حياة أبي مروان والظروف التي مرَّ بها وقد كان يعاني من ضيق العيش وشدة الحاجة ماانطقه بتلك العبارات العاطفية المؤثرة مثل قوله : (...فجوزيت أوفى جزاء المنعمين ، وأوفر قرض المحسنين بما أرحت من فكري بكشفك عني في أديم يوم هم عام ، فعمت في أوعيتي ، وأفهقت آنيتي..((١) .

وفي الجانب الأجتماعي لنثر أبي مروان نجده قد صور العديد من المشكلات التي عرفها المجتمع الأندلسي في العلاقات بين أفراده او بين الأفراد والحكام ولا تكاد رسالة واحدة أو رقعة — كما سماها ابن بسام — تخلو من إشارة أو أكثر الى ظاهرة إجتماعية عرفها المجتمع في عصر أبي مروان .

ومن ذلك المشكلة التي عرضها أبو مروان من خلال قطعة نثرية في عتاب قاض قصر —حسب زعم أبي مروان— اتجاهه في عدم اتخاذ إجراء رادع ضد جارته وجاريتها اللائي قد أسأن إليه بألوان من الأساءة المادية والمعنوية فيما يبدو وكان منها سرقة متاع البيت (٢) .

على أننا واجدون مايدل على ظاهرة اجتماعية أعمّ وأوسع من مشكلة أبي مروان التي تبدو شخصية وان كانت لاتخلو من دلالات أجتماعية خاصة في أوضاع البيوت والعلاقات التي تربط بين الأسر ، هذه المشكلة ذات الدلالة

(١) المصدر نفسه ق١م٢ ص٥٨٣ .

(٢) ينظر نص الرسالة في الذخيرة / ق١م٢ ص٥٨٠/٥٨١ الجزء الذي أوردناه منها في

العامة تعبر عن جانب من تردي الأوضاع في الأندلس في ظل الطوائف واضطراب الأحوال ، وتسلط أناس لاقيمة لهم ولا وزن ولا دراية قد فقدوا العلم بأمور الادارة والسياسة وتعريف الرعية حتى صاروا يفرضون سلطتهم بالقوة على علية القوم وشرفائهم — كما يرى أبو مروان بن حيان — ، يقول تحت عنوان «فصل» (ومن غرائب هذا الدهر الغفل في اعتبار تحوّل العالم ، والتنويه بمضاعي الأسافل أن هلكت أمٌّ عجوز لبني كوثر ، فاهتبل بنوها في السعي لها ، وإنذار طبقات الناس لشهود جنازتها ، فجيء بسريرها ، وابنُ جهور الوزير يقدم حضّارها ماشياً على قدميه ، قد انثنى به كلٌّ ذي منزلة رفيعة ، ووقف على جدثها الى أن ووريت وانفضَّ جمعها ، ثم ضرب على قبرها قبة عالية تمهيداً للمبيت عليها طول أسبوعها ومدة زيارة قبرها حسبما كانت الجبابرة تفعله في الأعصر الخالية على قبور الملوك الأعزة.. (١) .

فهذا النصّ الواضح في تصوير حالة المجتمع وحالة الحكام على حد سواء في عهد الطوائف ، إنما يعرض صورة حيّة من ضعف الحاكم إزاء تسلّط قوم لاخلاق لهم ولادراية سوى السفه والجهل والحماقة وبهذه الصفات أخافوا الناس وتسلطوا عليهم في غياب السلطة الشرعية الحازمة التي تضع الأمور في نصابها وتوقف كل إنسان عند حدّه وتعرّفه قدره .

واذا مضيا مع جزء آخر من هذه القطعة النثرية وجدنا أبا مروان يعقب على الحادث الذي عرضه في تشييع المرأة وحضور جنازتها ودفنها وخروج ابن جهور — حاكم قرطبة — في جنازتها وانتظاره حتى الأنتهاء من دفنها ، يعقب أبو مروان بعد ذلك بأن هذا حادثُ غريب عجيب يدعو إلى الأسى والألم على مدى الأضطراب الذي شهده المجتمع الأندلسي في عصر الفتنة وأوائل عصر الطوائف فيقول :

(١) الذخيرة / ابو بسام / ق١م٢ ص٥٩٥

(فتمضي العجب بمشاهدة هذه النادرة في امرأة من نساء حثالة العامة ،مرددة في الخمول ، لم يكن قط بينها وبين النباهة من كلا طرفيها نسبة في الدولة القريبة والبعيدة ، ولا ظفرت ببعلٍ مثرٍ ولا ذربة نبيهة ، عهدي ببعلها الشيخ مطرّف ناجل هؤلاء الصبيان من بنيهاً ...) (١) .

ثم يمضي أبو مروان في أوصاف الأولاد والأب بالصفات السيئة المرذولة من ذلة وضعف وفساد خلق وقماءة وزرايه .

وهكذا يمكن للباحث أن يرسم في ذهنه وذهن القارىء لهذا البحث المتواضع الموجز سمات نثر ابن حيان في جوانبه الشخصية والفردية والأجتماعية ،وما كان له من أثر وما عبر عنه من ملامح وسمات تمثل صاحبه أولاً وبشكل رئيس ثم صورة المجتمع الأندلسي في عصره وما كانت عليه علاقات أبي مروان مع معاصريه من الأمراء والوزراء والكتاب والأصدقاء .

واذا أضاف الباحث صورة النثر التاريخي الذي كتبه أبو مروان في المقتبس ومقدمته بالدرجة الأولى ؛ بما يحويه هذا النثر من صور عديد معبرة عن المجتمع الأندلسي وأحواله في شتى جوانب الحياة ؛ فإنه سوف يستطيع إكمال الصورة العامة المختصرة لمؤرخ أديب عاش حتى منتصف القرن الخامس للهجرة وسط مجتمعه مؤثراً فيه ، متأثراً بمشكلاته ومصاعبه ، مصوراً أحواله المختلفة حتى يمكن القول بأنه مؤرخ الأندلس وأديبها في فترة هامة خطيرة من أخصب فترات الأندلس علماً وثقافة وأدباً الى جانب كونها أشدّ فترات الأندلس اضطراباً وقلقاً على الصعيد الأجتماعي والسياسي .

المصادر والمراجع

١ – أندلسيات / المجموعة الأولى – عبدالرحمن علي الحجي .
طبعة دار الأرشاد – الطبعة الأولى ١٣٨٨/١٩٦٩

٢ – بعض مؤرخي الأسلام / علي أدهم : سلسلة الثقافة العامة
المؤسسة العامة للدراسات والنشر ١٩٧٤

٣ – بغية الملتمس / الضبي : أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي
طبع في مدينة بحريط بمطبع روخس ١٨٨٢

٤ – تاريخ الأدب الأندلسي –/ عصر سيادة قرطبة – إحسان عباس
طبعة دار الثقافة / بيروت ، الطبعة الرابعة ١٩٧٥

٥ – تاريخ الفكر الأندلسي / آنخل جنثالث بالنثيا
الطبعة الأولى / مكتبة النهضة المصرية ١٩٥٥

٦ – جذوة المقتبس / أبو عبدالله الحميري
الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦

٧ – الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة / أبو الحسن علي بن بسام .
تحقيق : إحسان عباس – طبع دار الثقافة ، بيروت ١٣٩٨/١٩٨٧

٨ – الشعر في ظل بني عباد / محمد مجيد السعيد
الطبعة الأولى / مطبعة النعمان / النجف ١٣٩٢/١٩٧٢

٩ – الصلة / أبو القاسم خلف بن عبد الملك .
طبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦

١٠ – ظهر الأسلام : أحمد أمين . الطبعة الخامسة ، بيروت
دار الكتاب العربي ١٣٨٨/١٩٦٩

١١ – المغرب في حلى المغرب / إبن سعيد وآخرون .
تحقيق / شوقي ضيف / الطبعة الثانية – دار المعارف بمصر ١٩٦٤
١٢ – المقتبس لابن حيان / من تحقيق محمود علي مكي
لجنة إحياء التراث الأسلامي / القاهرة / ١٣٩٠ – ١٩٧١ مطبعة الأهرام .
١٣ – النثر الأندلسي في عصر الطوائف والمرابطين / حازم عبدالله خضر
منشورات ، وزارة الثقافة والأعلام / الجمهورية العراقية ١٩٨١ .
١٤ – وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان / تحقيق إحسان عباس دار الثقافة
بيروت .



الزمن الاستفهامي
في شعر بدر شاكر السياب

الدكتور طالب عبد الرحمن — السيد هاني صبري علي
كلية الآداب — جامعة الموصل — كلية التربية — جامعة الموصل

(١)
رؤية لغوية للزمن

كشفت الدراسات التي تناولت مشكلة الزمن في اللغة العربية عن شبه اضطراب ساد مثل هذه الدراسات ، ويبدو ان هذا الاضطراب قد جاء نتيجة لعدم استقرار هذا المفهوم دلالياً ، ونتيجة لما يولّده في البنية التركيبية للجملة العربية من ضلال وظيفية تكسبها قيما سياقية مضافة الى قيمتها الصرفية والنحوية.

ان هذا الفهم اللغوي ، قد أشتملته المفاهيم الفلسفية التي اتخمت فكرته بقيمة الوجودية ، فلا يخفى ما للزمن من اثر في نفسية الانسان ؛ لكونه يمثل الوجه الغيبي غير المتحقق ، الذي يثير الفزع حيناً ، أو يستدعي المناحي الاشراقية في النفس حيناً آخر ، لاغرابة ، إذن — ان يبقى الانسان في حالة تصالح دائمة مع الزمن ، سواء أكان في هذا التصالح استلهام للماضي المتوهج بوصفه حالة واقعة ، أم فيه استئناس بالحاضر المتجدد وربما كان فيه توثب مستديم إزاء حالة القدر ذلك الوجه المتحمّق كرؤية مستقبلية للزمن الموهوم (١) .

(*) فصل من رسالة بعنوان «اسلوب الاستفهام في شعر السياب» نال بها السيد هاني صبري علي شهادة الماجستير من كلية الآداب بجامعة الموصل في ١٩٨٩/١١/٢٣ ، وكانت باشراف الدكتور طالب عبد الرحمن .

(١) انظر الزمن في اللغة العربية عباس محمود العقاد ، مجلة مجمع اللغة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٢م ج١٤ ص٣٨–٣٩

والزمان في الاستعمال «يناوب الحين معرفاً ومنكراً ، حتى أُريد بالزمان ماأريد بالحين، وقد اجمع اهل اللغة على ان الزمان الطويل من شهرين الى ستة اشهر ، والأزمنة تنصرف الى الكل عرفاً وهو العمر وكذا الدهور والسنين»(١) و «باطن الزمان هو الدهر ، وفيه يتحد الأزل والابد» (٢)

والزمن الفلسفي ينظر الى الكون على انه دورات زمانية محدودة الامد (٣) فهو عنده «امتداد موهوم غير قادر الذات متصل الاجزاء» (٤) .

ولعلّ اوضح مايفرق بين الزمن بوصفه سياقاً لغوياً وبين الزمان بوصفه امتداداً فلسفياً هو «أن الزمان كمية رياضية ، من كميات التوقيت تقاس بأطوال معينة ، كالثواني والدقائق والساعات والليل والنهار والايام والشهور والسنين والقرون » (٥) وفيه تعبير عن الوقت يدخل في دائرة المقاييس ولا علاقة له بالحدث إلا علاقة يقصد بها تحديد ادق للزمن الذي يفيده» (٦) .

ويذهب بعض الباحثين الى ان الزمان «هو الذي يربط الزمن ماضيه وحاضره، وهو الذي يعبر عنه في الانكليزية بكلمة (Time) أما الزمن اللغوي، فهو الذي يعبر عنه في اللغة الانكليزية بكلمة (Tense)»(٧) وهو الزمن النحوي الذي

---

(١) الكليات ، ابو البقاء الكفوي ، ج٢ ص٣٣١

(٢) التعريفات ، السيد الشريف الجرجاني ، ص٦٢ .

(٣) انظر : اتجاهات الشعر العربي المعاصر ، د. احسان عباس ، عالم المعرفة ، الكويت ١٩٧٨م ص٨٤ .

(٤) الكليات ، أبو البقاء الكفوي ، ص٤٠٥ .

(٥) اللغة العربية مبناها ومعناها، د. تمام حسان، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٩م ص٢٤٢

(٦) الزمن في النحو العربي ، د. كمال ابراهيم بدري ، دار امية للنشر والتوزيع ١٩٨٤م مطبعة التقدم ، ط١ ، القاهرة ص٢٣

(٧) انظر : تعقيب الدكتور كمال بشر على مقال العقاد (الزمن في اللغة العربية) ، ج١٤ ، ص٤٥ ، تعقيبات .

يستولده التركيب الجُمَلِيّ لأساليب العربية وعلائقها الترابطية فـ«الزمن النحوي وظيفة في السياق يؤديها الفعل أو الصفة او مانقل الى الفعل من الاقسام الاخرى للكلم كالمصادر والخوالف» (١) وبهذا نكون قد وضعنا حدوداً بين الزمن النحوي بوصفه زمناً سياقياً وتركيبُه جملي والصيغ الزمنية الصرفية التي تدل بذاتها على معان وظيفية – صرفية ونحوية – لان الصيغة الصرفية «هيأة كلمة تنطوي على عنصرين ، الأصول والحركات ، أو على ثلاثة عناصر : هي الأصول والحركات وأحرف الزيادة ، وتدل بذاتها على معان وظيفية صرفية ونحوية»(٢) وينبغي أن لانتوهم ان هناك حدوداً مغلقة بين الزمن السياقي والزمن الصرفي ، فغالباً مايمارس الزمن الصرفي دوراً سياقياً يكاد يكون مطابقاً لزمن الحدث الفعلي ، لان الصيغة الصرفية تقع خارج الاستعمال وداخله ، ونسمي الاول : النظام الصرفي ، ونسمي الثاني: النظام النحوي (٣)، لذا فان الحدود بين الزمن السياقي والزمن الصرفي، قد تكون واهية إن لم تكن غير موجودة اساساً فالزمن الصرفي يؤدي وظيفته الزمنية ، ذاتياً من غير تعكُّز على سياق الجملة ، لان الصيغة الصرفية ، الاصول الفعلية ، زمنها موجود فيها قبل دخوله في السياق الجملي ، اذن الزمن الصرفي هو زمن ذاتي في الصيغة المفردة والزمن السياقي يبدو في تضافر الصيغة الصرفية مع البناء التركيبي للجملة .

---

(١) اللغة العربية مبناها ومعناها ، د. تمام حسان ، ص٢٤٠

(٢) الصيغ الزمنية في اللغة العربية ، د. مالك يوسف المطلبي ، دار الشؤون الثقافية العامة ، سلسلة الموسوعة الصغيرة ، العدد (١٩٨٦/٢١٧م ، بغداد ، ص٨ .

(٣) المصدر نفسه والصفحة نفسها .

(٢)

الفعل والاقتران الزمني

يبدو أن فكرة الاقتران الزمني التي سادت الدراسات النحوية القديمة قد جاءت لتؤكد القيمة الوظيفية التي يمكن ان يلعبها الزمن في سياقه الفعلي ، عندما يحاول ان يتجاوز المدلول الانفرادي في الصيغة الصرفية للفعل الى مفهوم تكاملي يربط بين الزمن والحدث كقيم ادائية ، لان الافعال هي : « امثلة أخذت من لفظ أحداث الاسماء ، وبُنيَت لما مضى ولما يكون ولم يقع ، وما هو كائن لم ينقطع»(١) ويتابع سيبويه موضحاً «فاذا قال ذهب، فهو دليل على ان الحدث فيما مضى من الزمان واذا قال سيذهب فانه دليل على انه يكون فيما يُستقبل من الزمان ، ففيه بيان مامضى ولم يمضِ منه، كما ان فيه استدلالاً على وقوع الحدث وذلك قولك قَعَد شهرين ، وسيقعد شهرين ، وتقول ذهبت أمس وسأذهب غداً» (٢) واضح جداً انه يشير صراحة الى العلاقة بين الفعل كحدث وبين زمنه المرتبط به اقترانياً ،فالفعل «مادل على معنى في نفسه مقترن بزمان»(٣) لكن الذي يمكن ان يثار في مثل هذه التوجهات هو انكار بعض النحويين لفكرة الزمن الاقتراني في فعل الحال ، لانه يفتقر في دلالته الزمنية الى فعل حدثي يبرز جانبه الأدائي ، فزمن الحال عندهم هو الزمن «المتكون في حال خطاب المتكلم ، لم يخرج الى حيز المعنى والانقطاع ولا هو في حيز المنتظر الذي لم يأتِ وقته» (٤) .

---

(١) الكتاب –سيبويه ،ج ١ ص١٥

(٢) المصدر نفسه ، ج١ ص٣٥ .

(٣) شرح الرضي على الكافية ، رضي الدين الاسترابادي . ج١ ص٣٩

(٤) الايضاح في علل النحو ، ابو القاسم الزجاجي ، تح ، مازن المبارك، مكتبة دار العروبة مطبعة المدني ، مصر ١٩٥٩م ص٨٧ .

وعلى ذلك فإن بعضهم يحد الفعل على انه «مادلّ على حدث وزمان ماض او مستقبل ، نحو قام يقومُ ، وقعد يقعُدُ وما اشْبه ذلك» (١) .

يلاحظ في هذا التعريف ان هناك تخصيصاً وظيفياً لفكرة الاقتران لان «أصل يَفْعُل ان يكون للحال ، وانه اوقع على المستقبل لضرب من التوسع وتسمية الشيء بما يؤول اليه» (٢) ثم يعود الزجاجي ليؤكد حقيقة الاقتران في فعل الحال عندما يقول : «ان فعل الحال هو المتكون في الوقت الماضي واولّ الوقت المستقبل » (٣) على سبيل التوسع ، فالحاضر غير موجود في الماضي ، بل هـو يبدأ من حيث استقر الماضي ، وصار حدثه محكياً ، اذن ، فعل الحال ، هو الفعل الذي يكون حدثه قائماً في زمن التكلم- يذهب ابن عصفور الاشبيلي الى «ان زمن الحال لقصره يتعذر الاخبار عنه ، لانه الزمن المتوهّم الفاصل بين الماضي والمستقبل» (٤) فعنده ، ان زمن الحال لافعل له ، لانه زمن متوهم ، وربما كان عبد القاهر اكثر إدراكاً لابعاد هذا الفهم عندما يقرر :«أنك تريد بالحال اجزاءً من الفعل متصلة ، بيان ذلك ، أنا اذا قلنا : زيدٌ يُصلّي ،فالمراد انه قد حصل منه جزء وهو آخذ في جزء آخر متصل به ، ويترقب جزءاً تالياً يليه» (٥) .

ولكن ابن بابشاذ استطاع ان يورد لنا ادلة تثبت الزمن الاقتراني لفعل الحال فالافعال عنده «ثلاثةٌ ماضٍ ومستقبل ، ولا ماض ولا مستقبل ، وهو الحال ، فان الدليل على كونها ثلاثة ، السماع والقياس فالسماع قوله تعالى «لَــهُ

(١) الايضاح في علل النحو ، ابو القاسم الزجاجي ، ص٨٧ -
(٢) المقتصد في شرح الايضاح ، عبد القاهر الجرجاني . ج١ ص٨٤ .
(٣) الايضاح في علل النحو ، لا بي القاسم الزجاجي ص٨٧
(٤) شرح جمل الزجاجي ، ابن عصفور الاشبيلي ، ج١ ص١٢٧
(٥) المقتصد في شرح الايضاح ، عبد القاهر الجرجاني ج١ ص٨٣ .

مَابَيْنَ أَيْدِينَا ومَا خَلْفَنَا ومَا بَيْنَ ذلك» (١) والقياس «إنا وجدنا في كلامهم حرفاً لنفي المستقبل ، مثل لاولن ، وحرفاً لنفي الماضي مثل لَما ولَمْ

وحرفاً لنفي الحال مثال (ما) ، فدل على ان الافعال ثلاثة كما ان الحروف الدالة على ذلك ثلاثة» (٢) . لذلك كان زمن الحال قائماً ، وحقيقته موجودة في فعله لاننا نستشعر فيه الماضي واقعاً والمستقبل منتظراً .

(٣)

الدلالة السياقية والزمن

لاريب أن علي بن سليمان الحيدرة كان مدركاً لدلالة السياق في زمن الفعل حينما راح يقسم الفعل الماضي على النحو الآتي : «الماضي ينقسم على ثلاثة ، ماض في اللفظ والمعنى مثل ، قام زيدٌ وقعد عمروٌ ، وماض في اللفظ دون المعنى مثل : إن قُمتَ قُمتُ غداً ، فلفظه لفظ المضي ومعناه الاستقبال .وماض في المعنى دون اللفظ مثل: لَمْ يَقُم ولَمَّا يَقُمْ أمس ، فلفظه لفظ المستقبل ومعناه المضي» (٣) وبفعل الشيء نفسه في الاستقبال . واما فعل الحال عنده «فلا ينقسم لانه حدٌ مابين الزمانين» (٤) . ويزداد الحيدرة وضوحاً في توجهـــه السياقي عندما يذهب الى تعداد القرائن اللفظية والسياقية التي تخصص وجهـة الفعل وزمنه حيث يقول (٥) : «ان الماضي يحسن اقترانه بأمس ويبنى آخره على الفتح ، اذا كان صحيحاً ، ولم يتصل به ضمير المرفوع . ويختص بحرفين هما : قد ولَوْ مثل : قد قَام أمْس ، ولَوْ قام أمس . فان دخل على مستقبل

---

(١) مريم / ٦٤

(٢) شرح المقدمة النحوية ، ابن بابشاذ ، ص١٣٢ .

(٣) كشف المشكل في النحو ، علي بن سليمان الحيدر ة اليمني مجلد١ ص٢٠٠

(٤) المصدر نفسه والصفحة نفسها .

(٥) المصدر نفسه ص٢٠٢

كان معناه الماضي مثل «قَدْ يعْلَمْ ٱللهُ المُعَوِّقِينْ منْكُمْ » (١) . ويمكن ان نستشف في تقسيم القاسم ابن سعيد المؤدب توجهاً سياقياً ذا أصالة فهو يذهب الى ان «الماضي ثلاثة أنواع ، نَصٌ وممثّلٌ وراهن ، فالنص ، ماوافق لفظه لفظ الماضي ومعناه معناه مثل قوله تعالى«ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً عَبْداً مَمْلوكاً»(٢) والممثل ماكان لفظه لفظ الماضي ومعناه لمستقبل الزمان ومستأنفه مثل قول الله جلّ وعزّ «أتى أَمْرُ اللهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ » (٣) أي يأتي يوم القيامة أي هو قريب فلا تستعجلوه ، والراهن المقيم على حالة واحدة مثل قول الله جلّ وعزّ «وكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَديراً»(٤) الا ترى انه كان قديراً واليوم أيضاً هو قدير وبعد اليوم قدير» (٥) .

والمستقبل عنده (نوعان ، نص وممثل» فالنصّ ماوافق لفظه لفظ المستقبل ومعناه معناه ، نحو قولكْ يَضرِبُ زَيْدٌ غداً عَمْراً ، والممثّل ماكان لفظه لفظ المستقبل ومعناه الماضي وعائره وذلك قولك سرتُ أمس حتّى أدخُلَها أي حتى دخَلْتُها» (٦) والعائر عند ابن سعيد المؤدب هو المجرّد و (سمي عائراً ، لانه عارَ اي ذهب ومنه قيل لحمار الوحشي عَيْرٌ لركوب رأسه ذاهباً في الفلاة» (٧) ومما يلاحظ في تقسيم ابن سعيد المؤدب اجتراحه لمصطلح الراهن ، الذي يأتي متوافقاً مع مايراه المحدثون في الفعل الدي يدل عـــلى الاستمرار ، في الوقت نفسه لايكون خالصاً لزمن معين وتستبين هذه الحالة

---

(١) الاحزاب / ١٨
(٢) النحل / ٧٥
(٣) النحل /١
(٤) الاحزاب / ٢٧
(٥) دقائق التصريف ، القاسم بن سعيد المؤدب ص١٧-١٩
(٦) المصدر نفسه ص٢٨
(٧) المصدر نفسه ص٢٧

عندما يكون الفعل دالاً على احدى الظواهر الطبيعية او الكونية او الغريزية او ان يكون الفعل مسنداً إلى الله تعالى (١).

وزعم السيوطي في الهمع : ان الماضي قد يوجهه السياق الى الحال «وذلك اذا قُصد به الانشاء كبعت واشتريت وغيرهما من الفاظ العقود» (٢) وعنده «ان الماضي قد ينصرف الى الاستقبال وذلك اذا اقتضى طلباً نحو غَفَرَ الله لك وعَزَمْتُ عليك ألا فَعَلْتَ ، أولَمَّا فَعَلْتَ» (٣) كذلك قال : «ان الماضي بعد قد متوقّع» (٤) .

ومن القرائن السياقية التي اوردها عبد القاهر في المقتصد « السين وسوف وهما من دلائل الاستقبال فاذا قلت سيقرأ لم يجز ان يكون ملتبساً بالفعل وكان المقصود كان القراءة تحصل فيما يأتي من الزمان ، والدليل على ذلك انك لو قلت سيقرأ الآن لم يجز» (٥) ، وقد تبلغ الدقة الاقترانية في الزمن السياقي عند بعضهم ، ان يضع حدوداً دلالية بين هذه القرائن فابن الخشاب في المرتجل يرى «ان سوف أشد تنفيساً وأوسع زماناً من الزمان الذي تدل عليه السين وكلٌ مع ذلك للاستقبال » (٦) والزمخشري يعد (قد) حرف تحقيق وتقريب فهو يرى انها « تقرب الماضي من الحال ، إذا قُلْتَ قد فَعَل ، ومنه قول المؤذن : قد قامت الصلاة» (٧) .

---

(١) انظر : معاني المضارع في القرآن الكريم ، حامد عبد القادر ، مجلة مجمع اللغة العربية ١٩٦١م ، ج١٣ ، ص١٥١ .
(٢) ج١ ص٩ .
(٣) همع الهوامع ، السيوطي ، ج١ ص٩
(٤) المصدر نفسه ص٧٣
(٥) المقتصد في شرح الايضاح ، عبد القاهر الجرجاني ج١ ص٨٣
(٦) المرتجل ، ابن الخشاب ، ص١٥
(٧) المفصل في النحو ، الزمخشري ص١٤٨ .

وجملة القول ، إن التوجه السياقي للزمن الاقتراني في الجملة العربية قد بدأ يتسرب الى آراء النحويين منذ سيبويه ، ولو ان هذا التوجه ماكان في مقدوره الاستقرار على يقين ثابت لمفهوم الزمن لهذا رأينا ان هناك توجساً قد ساد مثل هذه الآراء ، فضلاً عن ان هذه الآراء كانت خاضعة — وفقاً للتقسيم المنطقي لاثر الفعل الدلالي ووجهته .

(٤)

الأداء الزمني للجملة الاستفهامية

معلوم ان الصيغة الصرفية التي تساهم في تكوين بنية تركيبية لجملةما ، تكون قد فقدت قيماً وظيفية مهمة من عناصر أدائها الانفرادي ، فالماضي في الاستفهام مثلاً ، قد يخرج زمنه الصرفي بوصفه وظيفة ذاتية الى جهات اخرى تحددها القرينة السياقية ، لان في الجهة « تخصيصاً لدلالة الفعل ونحوه ، أمّا من حيث الزمن ، وامّا من حيث الحدث . فهناك جهات في اللغة العربية لتقييد معنى الزمن» (١) ، إذ ان من بين القرائن السياقية التي تحدد هذه الجهات ، الاداة الاستفهامية ، وهي التي تؤكد وجهة الحدث من خلال الاثر الذي تولّده في زمن الفعل كصيغة . وربما تطابق هذا الاثر في الصيغة الصرفية مع الاثر الزمني لتركيب البنية في الحيز الاستفهامي ، وبهذا تتوافق الدلالة الزمنية لجملة الاستفهام صرفياً ونحوياً ، ولكن هذا لاينبغي ان يعد قاعدة في اسلوب الاستفهام ،كما ذهب الى ذلك احد الباحثين المعاصرين في قوله : و «لعلّ الجملة الاستفهامية هي الوحيدة بين الجمل الانشائية التي تتوافق فيها دلالة الصيغة صرفياً ونحوياً على طول الخط ، فيدل فيها (فَعَل) على الماضي ، ويدل (يَفْعُل) على الحال

(١) اللغة العربية مبناها ومعناها ، د. تمام حسان ص٢٥٧ .

والاستقبال بحسب الضمائم والقرائن» (١) وهو لا يكتفي بهذا بل يحاول ان ينظر للمسألة من زاوية أخرى حينما يقول : «إن استعمال صيغة (يَفْعُل) للدلالة على الماضي مقصور على اسلوب النفي في الخبر والاستفهام» (٢) فهو يقوِّم الوجهة السياقية للزمن الاستفهامي وفق قرينة النفي ، وهي القرينة التي لايمكن ان تستقيم دليلاً لان في الشاهد القرآني أمثلة تدفع هذا الفهم وتدحضه نحو قوله : « كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ، ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ، ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » (٣) ففعل هذه الآية قائم وزمنها مستمر في الماضي والحاضر والمستقبل لان هذا الفعل البشري ينبغي ان لا يحدث في اي زمن كان ولعل من اكثر هذه الامور اثارة ان ينبري احد هؤلاء المعاصرين الى تجريد اسلوب الاستفهام من الزمن ، فهو يعلن ومن خلال الجداول التي وضعها لزمن اللغة العربية أنّ «لادخل للاستفهام في موضوع الزمن في اللغة العربية عدا موضعين ، الاول ، ويستفهم فيه عن صيغة (يَفْعُل) في الحاضر بالهمزة ، والثاني : ويستفهم فيه عن صيغة (يَفْعُل) في المستقبل بهل» (٤) . الظاهر ، ان النحويين قد وجهوا مسألة الزمن الاستفهامي توجيهاً يكاد يكون مغلوطاً لان دراستهم للنحو العربي عموماً ، لم «تنصرف الى وظيفة الكلمات الموضعية والمعنوية ووظيفة الجمل كتراكيب متكاملة ترمز الى دلالات ذاتية او زمنية او مكانية» (٥) .

---

(١) اللغة العربية مبناها ومعناها ، د. تمام حسان ص٢٤٨

(٢) المصدر نفسه ص٢٧٦

(٣) البقرة / ٢٨ .

(٤) الزمن واللغة ، د. مالك يوسف المطلبي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٨٦ ص٣٠٩ .

(٥) الدلالة الزمنية للجملة العربية د. علي جابر المنصوري ، مطبعة الجامعة- بغداد ، ١٩٨٤م ط ص١٢ .

بل ان هذه الدراسة بقيت تستلهم احكامها من علوم المنطق التي هي ابعد ماتكون عن الفهم العلمي لبنية النص العربي وسياقه التركيبي ، كما كان البحث النحوي عند عموم الاقدمين قد تجاهل الوظيفة السياقية للزمن الاستفهامي ، هذه الوظيفة التي يمكن لها ان تنشأ بين الفعل الاستفهامي ، واداته ، كقرينة حدثية تحدد وجهة هذا الزمن ، فان (هل) عندهم تحيل الدلالة الزمنية لفعل الحاضر الى المستقبل ، بناء على تصور سيبويه للعلاقة بين (هل) التي لاتأتي في الجملة الاستفهامية لغرض التقرير وزمنها السياقي فهو يرى ان : «هل ، ليست بمنزلة الف الاستفهام لانك اذا قلت : هَلْ تضرِبُ زيْداً ، فلا يكون أنّك تدّعي أنّ الضرب واقعٌ ، وقد تقول : أتَضْرِبُ زيْداً وانت تدّعي أنّ الضّرب واقعُ» (١) فسيبويه يقرر ضمناً ان (هل) تدخل على الماضي ، لان في زمنه - اي الماضي - حدثاً تقرر وقوعه وانقضى امده . ويتابع ابن هشام سيبويه ، حيث قال «ان هل تخصص المضارع بالاستقبال ، نحو (هل تُسافر) بخلاف الهمزة نحو (أتَظنُّه قائماً) ، كما قال (وأمّا قول ابن سيدة في شرح الجمل :لايكون الفعل المستفهم عنه إلا مستقبلاً فسهو (٢) قال الله سبحانه وتعالى «فَهَلْ وجدتم مّاوَعَدَ رَبّكُمْ حَقّاً» (٣)

لذا فان ابن هشام يميل الى ان بامكان (هل) الدخول على الماضي فضلاً عن الحاضر والمستقبل . لان ظاهر كلامه يوحي بهذا ، ثم ان الشاهد القرآني الذي اورده قدجاء معززاً لمثل هذا الاتجاه من التفكير .

وربما دعم هذا الاتجاه ايضاً ، قوله تعالى في سورة الدهر «هَلْ أتَى عَلَى الإنْسَانِ حِيْنٌ من الدّهْرِ ، لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُورا» (٤) .

(١) الكتاب ، سيبويه ، ج٣ ص١٧٥-١٧٦ .
(٢) المغنى ، ابن هشام ، ج٢ ص ٣٥٠
(٣) الاعراف / ٤٤
(٤) الدهر /١ وللمزيد انظر : فاطر /٨ ، الاسراء/٤٠ ، يس/٥٢ ، البقرة /١١٥، الغاشية/١

وفي معاني القرآن يذهب الفراء الى ان (هل) في الاية معناها قد. اي انـــه يحمل الاستفهام في الاية محمل التقرير (١) . ويوافقه في ذلك ابو البركات الانباري ، حيث يؤكد في «البيان» ان الاستفهام في الاية بمعنى التقرير ..وهو ((تقرير لمن انكر البعث ولابد من نَعَم ، فيقال له : من احدثه بعد العدم ، كيف يمتنع عليه اعادته؟)) (٢) . والتقرير عند بعضهم هو ((حمل المخاطب على الاقرار والاعتراف بأمر قد استقر عنده)) (٣) . وهذا يؤكد ان الفعل في الاية فعل ماض لان حدثه قد وقع واستقر زمنه في الماضي . ولكن لابن جني رأياً يخالف فيه جمهور العلماء حيث يقول : ((ان قوله سبحانه وتعالى : هل اتى على الانسان حين من الدهر ، قالوا معناه ، قد أتى عليه ذلك)) ويتابع ابن جني ليقرر صراحة ((وقد يمكن عندي ان تكون مبقاةً في هذا الموضع على بابها من الاستفهام ، فكأنه قال والله اعلم : هل أتى على الانسان هذا ، فلابد في جوابه من نعم ملفوظاً بها أو مقدرة)) (٤) ومهما يكن من امر فان هذا يدل على ان الماضي يدخل على الاستفهام سواء أكان هذا الاستفهام بلفظه ام كـان بمعناه المتمثل في التقرير. ولان ((الاستفهام لايختص بالمستقبل ، بل يدخل على الماضي والحال والمستقبل)) (٥) ، فان الاقتصار على هل في دراسة الزمن الاستفهامي او دراسته بالتضافر مع الهمزة يعد إخلالاً بالمنهج التكاملي الذي ينبغي ان يسود اية دراسة تستهدف الكشف عن الجوانب الاشراقية التي تميز لغتنا من سواها . فالأدوات الاستفهامية الاخرى قد تتوافر على قرائن سياقية

---

(١) ج٣ ص٢١٣ .
(٢) البيان في غريب اعراب القرآن ج٢/ ص٤٨٠
(٣) الكليات ، الكفوى ج١ ص١٤٦ وانظر : المغني لا بن هشام ج١ ص١٨ .
(٤) الخصائص ، ابن جني ، ج٢ ص٤٦٢ .
(٥) كشف المشكل في النحو ، علي بن سليمان الحيدرة ، مجلد١ الحاشية ص٢٠٣ .

تستطيع ان تحدد وجهة الزمن الاستفهامي وتخصص حدثه ، فقد جاء في الهمع ان ((ايان اذا اوردت في الاستفهام تختص بمستقبل ، فلا يستفهم بها عن الماضي كذا قال ابن مالك وابو حيان ولم يحكيا فيها خلافاً ، واطلق السكاكي والقزويني في الايضاح كونها للزمان ومثّلاً بأيّان جئت ، وهو يُشعر بانها تستعمل في الماضي والصواب خلافه)) ويمضي السيوطي قائلا: إن ((متى اذا استفهم بها فانها يليها الماضي والمستقبل)) (١) ، كل هذا يؤكد ان الوقت مازال مبكراً للقطع في مسألة كهذه ، لان تأثيرات الزمن الاستفهامي قد بقيت تطفح بين الفينة والاخرى في آراء النحويين ، رغم الانحسار الذي عانته هذه الاراء ، ان الاشكال الذي يبديه الزمن الاستفهامي ناجم اساساً عن شحة المعلومات التي تناولت هذا الموضوع واضطرابها عموماً ، لذا فان آراءنا هذه لاتطمح ان تكون نظريات ثابتة ترسخ هذا الفهم ، ولكنها سعي مخلص يحاول ان يستكشف المكامن الابداعية للغتنا الجميلة ويؤصلها .

(٥)

تطبيقات

الزمن الاستفهامي في شعر السياب

الماضي : صيغته (فَعَلَ) وفعله ماض قد تقضى (٢) و ((اتى عليه . زمانان لاأقلّ من ذلك ، زمان وُجد فيه ، وزمان خُبِّر فيه عنه)) (٣)
برزت تأثيرات هذه الصيغة واضحة في الجملة الاستفهامية عند السياب وقد توزعت هذه التأثيرات وفقاً لقرائنها السياقية على النحو الآتي :

(١) الهمع ج٢ ص٢٧
(٢) للموازنة ، انظر همع الهوامع ، للسيوطي ، ج١ ص٩
(٣) الايضاح في علل النحو ، ابو القاسم الزجاجي ص٨٧ .

١. الماضي البسيط : هو الماضي الذي ((لم يلحق بقرينة معنوية او لفظية تحدّد زمنه ، وعلى ذلك فزمنُه عام يستغرق الماضي من دون تحديد)) (١) .

ظهرت شواهد هذه الصيغة في الادوات :

الهمزة ، نحو قوله

أأبْصَرْتَ ابنتي ؟ أرأيْتَها ؟ أسَمعت ممشاها (٢)

وفي هل ، نحو قوله : هل ضَاقت مثلي بالزمن

تقويما خط على كفني

ذرّات غُبار ؟ ؟ (٣)

ومنها قوله في (ما) :

لِمَ انتَزع الزمنُ القاسي

من بين يديَّ . وأنفاسي

يُمناكِ ؟ (٤)

وظهرت هذه الصيغة في (كيف) ايضاً ، نحو قوله :

لَكِ اللهُ ، كيف اقتَحَمْتِ القرون ،ولَمْ يَخْبُ في وجنتيك الألق(٥)

(١) الدلالة الزمنية للجملة العربية ، د. علي جابر المنصوري ص٦٠

(٢) ديوان بدر شاكر السياب ، ج١/١٥٥ وانظر ، ج١/٩ ، ١٩، ٥٠، ٦٦ ، ٦٨ ، ٧٦ ١٩٨ ، ٢٢٩ ، ٣٠٢ ، ٣١٩ ، ٣٥٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٣ ، ٤٤٦ ، ٦٢٩ ، وج٢/١٨٤ ٣٦٢ ، ٣٨٣ .

(٣) ج١/٧٤ ، وانظر ج١/١٣٣ ، ١٨٨ ، ٤٥٩ وج ٢/١٤٦ ، ٤٨٠

(٤) ج ١/٧١ وانظر ج١/١٩٩ ، ٢٤٦ ، ٤٠٦ ، ٤٣٢ ، ٥٩٧ ، ٦٨٩ —

(٥) ج١/٢٠ وانظر ج١/٥٠ ، ١٧١ ، ١٩٨ ، ٢٥٣ ، ٣٦ ، ٦١٦ ، ٦٦٦ و ج٢/٢٤٢ ٤٦٢ ، ٤٩٨ ، ٥٣٨ ، ٥٣٩ .

ومنها في (كم) قوله: —

كَمْ ظلّ هُناك وكَم مَكثا
أتُرى عامًا أم عامين ؟ (١)

و (اين) نحو قوله :

وكانت أُمُّها الولْهى أقلّ ضنى وأوهاماً
من الأمّ التي لَمْ تَدرِ أين مَضَيْتِ ؟ (٢)

٢. الماضي المستمر : وفيه يكون الحدث قد تحقق في الماضي واستمر تحققه الى اللحظة التي دار فيها الكلام (٣) — وشواهده في شعر السياب موزعة على الادوات الاتية :

(الهمزة) ، نحو قوله :

آه ...... زوجتي ، قَدَري ، أكانَ الداءُ
ليُقْعِدني ، كأني ميتٌ سكرانٌ لولاها (٤)

بدلالة فعل السكون المساعد (٥) الذي ينهض مع قرينة التحقيق في لام التوكيد الداخلة على الصيغة الحدثية (يقعدني) للأيحاء بان الزمن الماضي وحدثه مستمران الى زمن التكلم .

و (هل) نحو قوله : —

---

(١) ج١/٤٤

(٢) ديوان السياب ج١/١٥٤ وانظر ج١/٠٤ ، ٣٦٢

(٣) في النحو العربي ، نقد وتوجيه ، د. مهدي المخزومي، منشورات المكتبة العصرية. صيدا ، بيروت ، ط١ ١٩٦٩م ص١٢٣ .

(٤) ديوان السياب ج١/٦٤٢ وانظر : ج٢/١١٦

(٥) انظر : الفعل زمانه وأبنيته ، د. إبراهيم السامرائي ، مطبعة العاني. بغداد ١٩٦٦م ص٢٥ وفيها ان (العربية قد اتخذت من بناء كان فعلا دالا على الحدث غير مترشح للدلالة الزمنية الا اذا كان لصيق فعل آخر) .

هل كانَ يَنْفُضُ من نصالٍ كفّه   أو كانَ يَتْرُكُها على القيثارِ؟(١)

لقرينة (كان) المساعدة التي تستثير الحضور الاستمراري في الصيغة (ينفض) وفي (ما) ، قوله :—

لِمَ أصبحُوا يتجنبون لقاءها ؟ (٢)

بدلالة الفعل المساعد (اصبح) المتركب مع الحاضر (يتجنبون) (٣) ، وهي قرينة معنوية تؤكد استمرار الحدث الى الزمن الاني ، وربما كان الماضي المتركب مع الحاضر في الصيغة التي تثير استمرار الماضي ،ليس فعلاً مساعداً بل قد يكون تماماً ، وشاهده في الاداة (كيف) نحو قوله :

وكيف تركتك تبتعدين ؟ (٤)

٣. الماضي المتجدد : هو الزمن الذي((يقع الفعل فيه في الماضي ثم يتجدد وقوعه مرات في الماضي وينقطع)) (٥) ، أمّا شواهده في شعر السياب ، فقد جاءت في الهمزة ، نحو قوله :

أوَتذكُرين لقاءَنا في كلِّ فجرٍ

وفراقَنا في كلِّ أمسيةٍ ؟ إذا ماذابَ قُرْصُ

الشّمْسِ في البَحْرِ العَتيِّ (٦)

لدلالة المعنى المتمثلة سياقياً في عدم انتظام الفعل الحدثي في صيغة (تذكرين) واستمراره لان هذا الفعل قد شابه انقطاع زمني على صعيد الحدث وقرائنه معنوية (فجر + لقاء ⇄ أمسية+ فراق)

---

(١) ديوان السياب ج٢/٤٨٠

(٢) ج١/٥٣٢ وانظر ج١/٦٠٥

(٣) للوقوف على دلالة الزمن المركب انظر الفعل زمانه وابنيته د. إبراهيم السامرائي ، ص٢٥

(٤) ديوان السياب ج١/٧١

(٥) الدلالة الزمنية للجملة العربية ، د. علي جابر المنصوري ص٦١ .

(٦) ديوان السياب ج١/٧٢٣

وفي هل ، نحو قوله :

وهلْ بكيتُ أن تضعضع البناء

وأقفرَ الفناء أم بكَيت ساكينه ؟ (١)

لقرينة القيمة الشرطية في (ان) المتواصلة مع الفعل الشرطي (تضعضع) فضلاً عن (أم) المعادلة التي تعين وجهة التجدد في الحدث الواقع في الزمن الماضي .

٤. الماضي القريب : والفعل فيه، يأتي دالاً على حدث تقرر وقوعه في زمن قريب من زمن التكلم ، وشواهده في الادوات :

الهمزة ، نحو قوله :

وهَلْ سألت الغابرين ؟

أروضّوا أمس الخيول

أمْ نحن بدء الناس : كلُّ تُراثنا أنْصاب طين(٢)

للقرينة اللفظية في (أمس) التي تحيل الدلالة الزمنية في الماضي (روضّوا) الى زمن قريب من زمن التكلم ، ولهذه الصيغة شواهد في (كيف) ايضاً ، نحو قوله :

قُصي عليها ، كَيْف مَات ، وقَدْ تضرَّج بالدماء

هو والسنابل والمسّاء (٣)

وقرينته اللفظية في (قد) التحقيقية الداخلة على الماضي وتضرج وهي قرينة تقريب بين الفعلين المتعاطفين (مات+تضرج) كما يؤكد ذلك السياق المعنوي ، لان الفعلين قد حدثا في وقت واحد .

٥. الماضي البعيد : وتتعين صيغته بـ (كَان فعَل) وهي (تستعمل للدلالة على

---

(١) ج/١٤٤

(٢) ج١/٢٧٠-٢٧١

(٣) ج١/٥٢٠

ان الحدث وقع في الزمان الماضي البعيد)) (١) وشواهده في الهمزة ، نحو قوله :

أمّا كُنْتُ ودّعتُ تلك العيونَ الظليلاتِ والخصلة النافرة ؟ (٢)

القرينة السياقية ظاهرة ، في اجتماع فعل الكون المساعد مع الفعل الماضي (ودع) لان فعل الكون يحيل دلالة الماضي الى زمن ابعد من زمنه وقرينة هذه الصيغة في (من) تاريخية ، تعبر عنها قصة السيد المسيح عليه السلام ، كما في قول السياب :

مَنْ أيقظَ (العازر) من رُقاده الطويلْ ؟ (٣)

٦. الماضي ، رغم قرينة الحضور :— وهي صيغة ، يكون لفظها الحاضر ودلالتها المضي ، والقرائن التي تحدد وجهة هذه الصيغة زمنياً سياقية ومعنوية ، نحو قول السياب في الهمزة :—

ألَمْ تعلمي أنّ القلوبَ نوافذٌ تُطالعُنا منها ترانيمُ زامرِ؟ (٤)

وفق القرينة اللفظية ، في (لم) التي تحيل دلالة الحاضر الى الماضي زمنياً .

٧. الماضي المتواصل مع الحاضر : فعله مشتمل على زمن للتصور ممتد من الماضي الى الحاضر المتكلم فيه ، وتوزعت شواهده على الهمزة ، نحو قوله :

أمّا سَئِمتَ من الآهات نُرْسلُها نَاراً ، وقلبُكَ مِنْ قلبي أما سئما(٥)

وظهرت هذه الصيغة في (من) نحو قوله :

---

(١) الفعل والزمن . د. عصام نور الدين ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت لبنان ، ط١ ، ١٩٨٤م ص٦٧

(٢) ديوان السياب ج١/١٩ وانظر ج٢/٣٩٨

(٣) ج١/٤٦٥

(٤) ج٢/١٢٢ ، وانظر ج١/٧٢٣

(٥) ج٢/١٤٨

كأني أشْربُ الدمَّ منْك ملْحاً ، ظَلَّ عَطْشاناً
مَنْ آستسقاهُ ؟ أيْن هَواكِ ؟ أيْن فُؤادُكِ العاري ؟ (١)

لدلالة فعل الطلب (استسقى) الذي يؤكد الطلب في الماضي وتحققه في الحاضر تشير الى هذا التحقق القرينة السابقة في الحاضر (اشرب)

٨. الماضي الراهن : فعله (مقيم على حالة واحدة) (٢) لايتغير بتغير الازمان ، اما شواهده في شعر السياب فقد بدت موزعة على الهمزة ، نحو قوله :

فَفيم غُرورُ هذا الهالكِ الإنسان ، هذا الحاضرِ المشدود بالأجَلِ ؟
أعُمِّرَ ألف عامٍ ؟ ليته شَهِد الخَلائقُ وهي تَعْبُرُ شُرْفَة الأزلِ ؟ (٣)

ان دلالة الصيغة الحدثية (عُمِّر) الاستمرار زمنياً ، ولكنها غير خالصة للماضي لانها تدل على حقيقة كونية لايمكن ان تتغير في جميع الازمان وصيغته في (ما) ايضاً ، نحو قوله :

ماللنجوم غَرِقْن من سأمٍ في ضَوْئهنَّ وكادتِ الشّهُبُ ؟ (٤)

لان الفعل (غرق) يدل على ظاهرة كونية ، لايمكن ان تتغير في الماضي او الحاضر او المستقبل .

٢. الحاضر: صيغته يَفْعُل وزمَنُه ((متوهم فاصل بين الماضي والمستقبل)) (٥) اما جهاته في جملة السياب الاستفهامية فقد توزعت على النحو الآتي :

---

(١) ج١/٢١١
(٢) انظر : دقائق التصريف ، لا بن سعيد المؤدب ص١٩
(٣) ديوان السياب ، ج١/١٧٨ وانظر ، ج١/٥٠ ، ١٨٨ ، ٢٤٨ ، ٢٦٧ ، ٢٨٨ ، ٦٠٤ ، ٦٠٥ ، وج ٢/٣٧٣
(٤) ج١/٥
(٥) شرح جمل الزجاجي ، لا بن عصفور الاشبيلي ، ج١ ص١٢٧ .

١. الحاضر البسيط : صيغته (يَفْعُل) وحَدَثُه قائم زمن التكلم (١) وظهرت شواهد هذه الصيغة في الهمزة .

نحو قول السياب :

وهزَّ حفّارُ القبورْ

يُمْناهُ في وجْهِ السّماءِ ، وصاح : ربَّ ! أمَا تَثُور؟ (٢)

لان القرينة الحدثية في الفعل الاستفهامي (تثور) ، تدل على الطلب والطلب ، يتوجب الحضور الآني ، ففيه يسعى الحدث الى التحقيق .

ولها شواهد في (هل) نحو قوله :—

فَهَل أستوقفُ الخُطواتِ ؟ اصرُخُ : أيُّها الإنسان

أخيّ يا أنت ، ياقابيلُ ...... خُذْ بيدي على القِمّة (٣)

لان المعنى في السياق ، ينصرف الى الزمن الحاضر ، وتأتي القرينة اللفظية (أصرخ كاشفة عن هذا الحضور . وصيغته في (ما) ايضاً نحو قوله :

لم يَملأُ الفرحُ الخفيُّ شعابَ نفسي كالضّباب ؟

اليوم — واندفقَ السرورُ عليَّ يفجأني— أعودُ ! (٤)

يؤكد ذلك سياق الجملة الاستفهامية والقرينة اللفظية في (اليوم) وربما انصرف

---

(١) الموازنة ، انظر : همع الهوامع ، للسيوطي ج١ ص٧

(٢) ديوان السياب : ج١/٥٤٦ وانظر ج١/٢٦ ، ٥٣١ ، ٥٣٥ ، ٦٠٩ ، ٦٧٣ ، ٦٧٤ ، ٦٧٧ ، ج٢/١٢١ ، ١٤٠ ، ٣٥١ ، ٣٨٢ ، ٥٢٨ ، ٥٤٨ ، ٥٥٧ .

(٣) ج١/٢٥٥ وانظر ج١/١٠١ ، ٢٤٤ ، ٢٥٥ ، ٣٢٩ ، ٣٦٧ ، ٤١٧ ، ٤٢٦، ٥٢٢ و ج٢/١٥٠ ، ١٨٤ ، ٤٣٢ ، ٥٣٩ .

(٤) ج١/٣٢٣ وانظر ج١/٢٦ ، ٥٨ ، ٣٦١ ، ٣٧٢ ، ٤٥٢ ، ٥١٨ ، ٥٣١ ، ٥٥١ و وج٢/٤٨٠ ، ٥٠٢ ، ٥٥٨ .

الزمن الاستفهامي في شعر السياب الى الحاضر البسيط بدلالة السياق المعنوي فقط كقول السياب في (من) :—

ورِفاقُ يهوذا ؟! مَنْ سَيُصدِّق مازعموا ؟
قَدمٌ ، قَدمُ . (١)

ومنها في (كيف) قوله مخاطباً شبح امه :

شبحاً . وكيف أخافُ منه ومَا امّحتْ رغْم السنينْ
قسماتُ وجْهكِ من خيالي ؟ (٢)

ولهّا في (أيْن) ايضاً شواهد ، منها قوله :

فارتمي .... أيْن يرتمي صدرُهُ الجيّاش حُزْناً وحيرةً وانتظارا ؟ (٣)

٢. الحاضر المستمر ، حدثه قائم في زمن المتكلم ، ومستمر فيه وقد ((يؤدّي بصيغ : يظل، يمسي ، يضحي)) (٤) ، برزت شواهده في الهمزة ،نحو قوله :

أأظَلُّ أحلُمُ بالنُّعوش ، وأنفُضُ الدربَ البعيدْ؟ (٥)

بدلالة الفعل المساعد (أظل) الذي يوحي بالاستمرار في الصيغة الحدثية ذات الزمن الآني (احلم) وشواهدها في (هل) ايضاً نحو قوله :

هو الريفُ ، هل تبصرين النخيل ؟   وهذي أغانيه ، هل تسمعين؟ (٦)

---

(١) ج١/٤٦٠ ، وانظر ج١/٥٧ ، ٧٢ ، ٤١٩ ، ٥١٨ ، ج٢/١٠٤

(٢) ج ١/٦١٧ وانظر ج١/٦١٦ ، ٦٥٦ .

(٣) ج١/٦٠ وانظر ج١/٦ ، ج٢/٥٨٠

(٤) الدلالة الزمنية للجملة العربية ، د. علي جابر المنصوري ص٩٣

(٥) ديوان السياب : ج/١/٥٥٨ وانظر ، ج١/٩ ، ٨٠ ، ٩٤ ، ٥٥١ ، ٦٠٠ ، ٦٢٦ و ج٢/٥٢ ، ٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٥ ، ٣٥٣ ، ٥١٢

(٦) ج١/١٣ وانظر ج٢/٥٢٢

لان فعل الرؤية مستمر في صيغة (تبصرين) فضلاً عن قرينة الاشارة (هذي) التي تثير الحضور الاستمراري في الزمن الفعلي. ولها في (كيف) شواهد، نحو قوله : —

مازلت أَعرِفُ كيف أُرعشُ ضحكتي خلَل الرداء

— إبّان خلعي للرداء — وكيف أُرقُصُ في ارتخاء (١)

فالمعنى السياقي بأمكانه ان يولد هذا الفعل الاستمراري للزمن في صيغتي (أُرعش) و (أُرقُصُ) ، تؤكد ذلك القرينة اللفظية في (مازال) الحاضرة زمنياً والمستمرة فعلياً . اما في (ما) فلها شواهد ايضاً منها قوله :

ماذا أَرى أَدمى مسخّـرةً للمال يحشدُهُنَّ قطْعَانا ؟ (٢)

فالمعنى الحدثي لفعل الرؤية مستمر بدلالته الزمنية الحاضرة ؛ لديمومة اثر هذا الزمان على صعيد المشاهدة .

٣. الحاضر الشروعي ، صيغته (يَفْعُل) وحدثُه (بُدِيء العَمَلُ بهِ ، ولمْ يزل زمن عمله مستمراً) (٣) ، نحو قوله في الهمزة :

ألا تَشُدُّ يدٌ على كتفي ، وأُوشكُ أَنْ أَراها (٤) .

ان الزمن السياقي هنا ينصرف الى الحاضر غير المتحقق ، الداخل في اول المستقبل لكن الدلالة الشروعية في القرينة اللفظية (اوشك) توحي بولادة هذا التحقق زمنياً.

٤. حاضر المقاربة: حدثه لم يقع بعد، ولكن وقوعه قريب مقرر ، بفعل القيمة التقاربية للقرينة (كاد) وشاهده الشعري في الهمزة ، نحو قوله :

أَما تراني أَكاد إنْ نَظَرت لي ذاتُ حُسْنٍ تُذيبُني الحُرقُ؟(٥)

---

(١) ج٥٣٦/١ ،وانظر ج٦٨/١ ، ٢٨١ ، ٤٩٠ ، ٥٣٣ و ج٥٤٨/٢

(٢) ج٥٤٩/٢ وانظر ج٩/١ ، ٣١ ، ٣٩ ، ٤٧٠ ، ٥٢٠ ، ٦١٤ ، ٧١٨ ، ج٣٩٢/٢ ، ٥٢١ ، ٥٢٢ .

(٣) الدلالة الزمنية للجملة العربية . د. علي جابر المصوري ص٦٤

(٤) ديوان السياب ج٤٤٦/١

(٥) ج١٧٨/٢

لان التيمة التقاربية التي تمتلكها القرينة اللفظية (أكاد) تمنح الحدث الشرطي المتواصل بين فعل الرؤية في الصيغة (نظرت) وبين جوابها المتمثل في صيغة (تذيبني) حضوراً آنياً يكاد يقترب من زمن الحضور في صيغة (تراني) .

٥. الحاضر الراهن : حدثه قائم مستمر على حالة واحدة لاتتغير بتغير الازمان لذا فهو غير خالص لزمن معين ، نحو قول السياب في الهمزة :

(بالصبر) يُخْمي مخلبَيْــــه أيَنْصَحُ الأغنامَ ذيبُ ؟ (١)

هنا الفعل الاستفهامي (ينصح) يدل على حقيقة لايمكن ان تقع في كل الأزمان ولها شواهد في (هل) منها قوله :

أثورُ ؟ أَغضبُ ؟

وَهَلْ يَثورُ في حماك مذنبُ ؟ (٢)

القرينة هنا هي استحالة القيام بهذا الفعل الحدثي في الأزمان كلها وشواهدها في (ما) ايضاً ، نحو قوله :

لم يَسقُطُ ظلُّ يدِ التمّدرِ

بين التملبين ؟ (٣)

ومن شواهدها في (مَنْ) قوله :ــ

أودُّ لَو أراك مَنْ يراك ؟ (٤)

---

(١) ج٥٢٣/٢ وانظر ، ج٣٦/١ ، ٥٠ ، ١٤١ ، ٢٤٨ ، ٢٦٧ ، ٢٨٨ ، ٣٢٠ ، ٣٩٩ ، ٤٠٥ ، ٤١٢ ، ٤٧٦ ، ٤٨٤ ، ٥١٢ ، ٥٣٥ ، ٥٤١ ، ٥٤٧ ، ج١٦٧/٢ ، ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٥٠٥ ، ٥١٦ ، ٥٢٣ ، ٥٨٨ .

(٢) ج١٣٦/١ وانظر : ج١٥/١ ، ١٣٥ ، ٢٠٥ ، ٢٤٨ ، ٣٢٣ ، ٤٥٤ ، ٦٩٦ ، ج١٠٣/٢ ، ٣٠٤ ، ٤٦٠ ، ٤٦٢ ، ٤٧٨ ، ٤٨٧ .

(٣) ج٧١/١ وانظر ج٥٢٥/١ ، ٥٤٦ و ج٣٦١/٢ ، ٤٦٢

(٤) ج١٣٨/١ وانظر : ج٢٥٦/١ ، ٢٩٧ ، ٣٠٠ ، ٤١٥ ، ٥٧٩ ، و ج٧٦/٢

لان الفعل في هذه الجملة مسند الى الله تعالى ، وفعله قائم في الازمان كلها اما في (كيف) فلها شواهد منها قوله :

....فكَيْفَ يحسُّ إنسانٌ يرى قبرُه ؟

يراه وإنه لَيَحارُ فيه :

أحيٌّ هو أمْ ميتٌ؟ (١)

الجملة الاستفهامية ، هنا قرينتها الزمنية سياقية ، لان المعنى الدلالي للحدث الفعلي لايمكن ان يحدث في الماضي او الحاضر او المستقبل و (متى) ايضاً ، تمتلك شواهد شعرية في هذه الصيغة ، نحو قوله :

واحسرتاه ، متى أنامْ ؟

فأحسَّ ، ان على الوسادة

من ليلك الصيفي طلاًّ فيه عطرُك ياعراق (٢)

لان الفعل الاستفهامي (أنام) يدل على ظاهرة طبعية لايمكن ان تتغير بتغير الازمان . ومثل هذه القرينة السياقية في (أيان) ايضاً عندما تظهر فيها صيغة (الحاضر الراهن) الزمنية . نحو قوله :

نارٌ تُدَغْدِغها ، هو السّعفُ

منْ قريتي رعشتْ لدى النهر

خوصاته ؛ وتلين لاتدري

أيان تتقذف ؟ (٣)

---

(١) ج١/٣٩٤ وانظر ج١/٢٥ ، ٣٢٠ ، ٣٢٣ ، ٥٥٠ ، ٦٢٦ و ج٢/٣٨٦ ، ٥٦٧

(٢) ج١/٣٢٠ ، وانظر ج١/٤١٣

(٣) ج١/٦٤٨

٦. الحاضر رغم قرينة الماضي. صيغته (فَعَل) وفعلُه قائم زمن التكلم رغم ماتوحيه الدلالة اللفظية من زمن في (فَعَل) ، وشواهده وردت في الهمزة نحو قوله :

ويا حديثك عن (آلاء) يَلْذَعُها
بعدي ، فتَسألُ عن بابا (أمَا طابَا) ؟
أكاد أسمعها (١)

القرينة هنا معنوية ، تؤكدها القرينة اللفظية (أكاد أسمعها) التي تعزز الحضور السياقي الآني للفعل الاستفهامي الدارج (طاب) .

وظهرت هذه الصيغة في (هل) ايضاً ، نحو قوله

تقولين لي : (هل رأيت النجوم ؟
أأبصرتَها قبل هذا المساء ؟
لها مثل هذا السّنا والنّقاء) (٢)

الزمن هنا يحتمل الحاضر بدلالة القرينة الزمنية المستمرة لفعل الرؤية في (رأى) و (أبصر) وتأتي القرينة السابقة في(تقولين لي) لتؤكد الحضور الزمني في الفعل الاستفهامي ، وقد تكون القرينة السياقية — في بعض الاحيان — فعلية ، وهي التي ، غالباً ، ما تمنح لافعال التركيب الاستفهامي بعداً زمنياً يجيء مخالفاً لدلالتها الصرفية نحو قول السياب في (كيْف) : —

كيف خلّفتم الدّيار الحبيبات؟ ألا لفتةٌ لتلك الـدّيـار ؟ (٣)

وربما ادى السياق هذه الوظيفة الزمنية بالتعاون مع القرينة الفعلية المساعدة في فعل الكون ، نحو قوله في (ما) : —

---

(١) ج٧٠٩/١ ، وانظر ج٩٩/١ ، ٦٤٠ ، ج١٩١/٢

(٢) ج٣٧٦/١ وانظر : ج١٠٧/٢ ، ١٣٤ ، ٢٨٢ ، ٣٠٧

(٣) ج٤٦٥/٢

هي بطّةٌ ، فلِمَ انتفضتِ ؟ وما عساها أن تكون ؟ (١)

ثم ان هذه القرينة المساعدة قد تكون ظرفية اسمية ، نحو قوله في (من) : —

يا موت ... يا رب المخاوف ، والدياميس الضريرة

اليوم تأتي ؟! مَنْ دعاك ؟ ومَنْ أرادك ان تزوره (٢)

وقد تكون لفظية ، دالة على الحضور الاستمراري ، نحو قوله في (اين): —

أنا ما أزال وفي يدي قدحي يا لَيْلُ ، أين تَفَرَّق الشَرْب(٣)

٧ — الحاضر المتواصل مع المستقبل : — صيغته (يَفْعَل) وحدثه ممتد من الحاضر إلى المستقبل غير المتحقق زمنياً ، من ذلك قول السياب في الهمزة:

أأثورُ ؟! أأصرخ بالأيام ؟! وهل يَجْدي ؟!

إنّا سنموت ، وسننسى ، في قاع اللّحد ؟

حبّاً يحيا معنا ويموت ! (٤)

تشارك السياق في هذه الدلالة الزمنية ، القرينة اللفظية في (السين) وهي تحيل زمن الحاضر إلى المستقبل . ان السياق الحدثي قد يمتد إلى المستقبل ، عندما يكون الفعل الاستفهامي خارجاً من بابه، داخلا في باب التمني. نحو قوله في(هل): —

في سُكون المساء

هَلْ يعودُ الهوى من جديد ؟

عاهديني إذا عاد ... يا للعذاب ! (٥)

---

(١) ج١/٥١٩ وانظر ج١/٥٢٠ ، ٥٣٤

(٢) ج١/٤٥ وانظر : ج١/١٦٦ ، ٤٧٨ .

(٣) ج١/٥

(٤) ج١/٧٣ وانظر : ج١/ ٣ ، ٨٠ ، ٢٣١ ، ٢٧٥ ، ٦٠٥ ، ٦٦٥ و ج٢/٢٦١ ، ٤٤٥ .

(٥) ج١/٦٦ وانظر : ج١/٤١٩ و ج٢/٣١٧

وللحاضر المتواصل مع المستقبل شواهد في (ما) ، منها قوله : —

فيَا عَوليس ، شاب فتاك ، مَبْسَمْ زوْجك الوهّاج

غدا حَطَباً ، فَمَيم تعود ، تفرى نحو أهلك أضلُع الأمواجْ ؟ (١)

حيث ان السياق المعنوي هو الذي يحدد وجهة الحدث الخارج من الحاضر إلى المستقبل ، فالدلالة المعنوية للفعل الاستفهامي (تعود) قد تقع الان او في المستقبل لأنها منتفية في الماضي . وعليه قول السياب في (متى) : —

آه .....متى تعود ؟ (٢)

وربما انفرد السياق المعنوي للفعل الاستفهامي في تحديد وجهة هذه الصيغة، نحو قوله في (كيف) : —

وأذكُرها . وكيف (وجسمُها أبقَى على جسمي

عَبيراً منه ، دفئاً غَلّف الأضلاعَ) أنساهَا ؟ (٣) .

وعلى هذه القرينة قوله في (من) : —

فيَا آباءنا ، مَنْ يَمتديِنا ؟ مَنْ سيُحيينا ؟ (٤)

٣ — المستقبل : —

صيغته (يفعل) ايضاً ،ولكن حدثه «لم يقع بعد ولا أتى عليه زمان ، ولا خرج من العدم إلى الوجود» (٥) .

اما جهاته في شعر السياب فقد ظهرت موزعة على النحو الاتي : —

---

(١) ج١/١٧٩ وانظر : ج١/١٠٤

(٢) ج ٢٣٢/١ .

(٣) ج١/٦٦٥

(٤) ج١/٤٩١

(٥) الايضاح في علل النحو للزجاجي ص ٨٦–٧٧

١ – المستقبل البسيط : –

حدثه غير واقع وزمنه هارب من زمن الحضور إلى المتوقع غير المحدد (١).

نحو قوله في (الهمزة) : –

أما لَثَمْتَ وجْه غَيْلانْ ؟ أنا الغريب

يكفيه لو لثمت غيـــلان (٢)

ان الفعل الاستفهامي هنا غير متحقق ، بدلالة القرينة اللفظية في (لَو) التي تخرج الفعل من حيزه الزمني إلى حيز المستقبل ومن شواهد هذه القرينة ، قوله في (هل) : –

ويَا مرضي ، قناعُ الموتِ انْت ، وهَلْ ترى لَو أسفر الموتُ

أخاف ؟ (٣)

ومنها ، قوله في (كيف) : –

وكيف لو أفقْتُ من رُقادي المخدِّرِ

على صدى الصُورِ ، على القيامة الصغيرة ؟ (٤)

وللمستقبل البسيط شواهد في (متى) ايضاً ، نحو قوله : –

يا ريحُ ، يا إبراً تَخيطُ لي الشراع ، متى أعودُ

إلى العـــراق ؟ ، متى أَعـودُ ؟ (٥)

فالحدث الاستفهامي غير واقع ، لدلالة التمني التي يثيرها السياق المعنوي .

---

(١) للموازنة ، انظر : كشف المشكل في النحو ، علي بن سليمان الحيدرة مجلد /١ ص٢٠٠ و دقائق التصريف للقاسم بن سعيد المؤدب ص٢٨

(٢) ديوان السياب : ج٣٠٢/١ وانظر : ج٣٥٧/١ ، ٥٥٠ ، ٦٩٠ .

(٣) ج٧٠٣/١

(٤) ج٢٢٠/١ وانظر : ج١٣٣/٢

(٥) ج ٣٢١/١–٣٢٢

ومن القرائن الاخرى التي تحدد وجهة الزمن السياقي ، في الفعل الاستفهامي ، القرينة اللفظية في (اذا) الشرطية ، وهي ظرف لما يُستقبَل من الزمان . نحو قوله في (ما) : —

سأشد وأشدو ، فما تصنعيـــن وإذا احمرَّ خدّاكِ للأُغنيات؟ (١)

٢ — المستقبل القريب : —

فعله غير مستقر في الحاضر ، ولكنه قريب منه في المستقبل . وشواهد هذه الصيغة ، قد بدت موزعة في شعر السياب على الادوات الاتية :

الهمزة ، نحو قوله : —

أترى ستعرفُ ما سيُعرفُ ، كلّما انطفأ النهار ؟ (٢)

بدلالة القرينة السياقية في (السين) وهي قرينة تمتاز بقوتها في تحويل زمن الفعل من الحاضر إلى المستقبل القريب منه . وعلى هذه القرينة قوله في (مَنْ) : —

ومَنْ سيموت : يولَمُ لحمَهُ فينا ؟ (٣)

ان هذه القرينة السياقية قد تكون ظرفية ، نحو قوله في (هل) : —

ولكني أحنُّ ،فهل أعودُ غداً إلى أهلي ؟ (٤)

وربما اجتمعت القرينتان في سياق استفهامي واحد ، نحو قوله في (متى): —

اليوم ؟ والغدُ ؟

متى سَيُولَدُ ؟

متى سنُولَدُ ؟ (٥)

---

(١) ج١/١٦

(٢) ج١/٢٣٢

(٣) ج ١/ ٤٩

(٤) ج١/ ٦٩٠ وانظر : ج٢/٣٠٠

(٥) ج١/٤٦٧

وعليها قوله في (ما) : —

فماذا سأُهديكِ يوم اللقاءِ ؟ وماذا سأُهديكِ يوم النوى؟ (١)

٣ — المستقبل القريب المستمر : —

فعله غير واقع ، وزمنه يخرج من الحاضر إلى المستقبل القريب ويستمر فيه.

نحو قوله في (كم) : —

...... ذاك عَدوُّك الزمن

تدور رحاهُ ... كم ستظلُّ تخفقُ ؟ ها هُمُ الأصحاب

ترابٌ منه تمتليءُ الدروب ، وتشربُ الدمَن (٢)

فالقيمة الزمنية للفعل المساعد (ظلّ) بتآزره مع القرينة (سين) هي التي تثير الاستمرار في الفعل المتوقع (تخفق)

٤ — المستقبل البعيد : —

صيغته (يَفْعُل) وفعله متوقع يتواصل من الحاضر إلى المستقبل الممتد في زمنه . ولهذه الصيغة شاهد واحد في شعر السياب ، جاء في قوله : —

أظَنَنْتَ أنّك سوف تقتَحمُ المدينة كالغُزاة ....

كالفاتحين ؟ وتشتريها بالذي مَلَكَتْ يَداك (٣)

وقرينته معنوية ، بدلالة السياق الذي يحتم خلو الفعل الاستفهامي من صفة الوقوع . لعدم ثبوت الفعل اليقيني في (ظن) وتأتي القرينة اللفظية في سوف لتؤكد المدى الزمني للحدث .

---

(١) ج٢/٥٥٧

(٢) ج١/٢٣٣

(٣) ج١/٥٥٥

الماضي الاستفهامي

جهاته /	أدواته	الهمزة	هـل	مـا	مـن	كيف	ايـن	كـم
الماضي البسيط	٢١	١٣	٧	—	١٤	٣	١	٥٩
الماضي المستمر	٢	١	٢	—	١	—	—	٦
الماضي المتجدد	١	١	—	—	—	—	—	٢
الماضي القريب	١	—	—	—	١	—	—	٢
الماضي البعيد	٢	—	—	١	—	—	—	٣
الماضي رغم قرينة الحضور	٢	—	—	—	—	—	—	٢
الماضي المتواصل مع الحاضر	١	—	—	١	—	—	—	٢
الماضي الراهن	١٠	—	١	—	—	—	—	١١
المجموع	٤٠	١٥	١٠	٢	١٦	٣	١	٨٧

الحاضر الاستفهامي

جهاته/ ادواته	الهمزة	هـل	مـا	مـن	كيف	ايـن	متـى	ايـان	المجموع
الحاضر البسيط	١٥	١٣	١٢	٦	٣	٣	—	—	٥٢
الحاضر المستمر	١٢	٢	١١	—	٦	—	—	—	٣١
الحاضر المشروعي	١	—	—	—	—	—	—	—	١
حاضر المقاربة	١	—	—	—	—	—	—	—	١
الحاضر الراهن	٢٤	١٤	٥	٧	٨	—	٢	١	٦١
الحاضر رغم قرينة الماضي	٤	٥	٣	٣	١	١	—	—	١٧
الحاضر المتواصل مع المستقبل	٩	٣	٢	١	١	—	١	—	١٧
المجموع	٦٦	٣٧	٣٣	١٧	١٩	٤	٣	١	١٨٠

المستقبل الاستفهامي

جهاته/ ادواته	الهمزة	هل	من	ما	كيف	متى	كم	المجموع
المستقبل البسيط	٤	١	—	١	٢	١	—	٩
المستقبل القريب	١	٢	١	١	—	١	—	٦
المستقبل القريب المستمر	-	--	-	—	—	—	١	١
المستقبل البعيد	١	—	—	—	—	—	—	١
المجموع	٦	٣	١	٢	٢	٢	١	١٧



يلاحظ في هذه الجداول انها

١ ــ اهتمت بدراسة الجملة الاستفهامية الفعلية

٢ ــ اهتمت بدراسة الجملة الاستفهامية الاسمية ذات القرينة الفعلية

٣ ــ أهملت الادوات الاستفهامية (أي وأنّى)

٤ ــ أحصت الادوات الاستفهامية التي تكون صيغة زمنية واحدة

٥ ــ أحصت الصيغ الزمنية التي تولدها الاداة الاستفهامية الواحدة

علم الانساب وصلته بالمدرسة التاريخية العراقية

الدكتور حسن عيسى علي الحكيم
جامعة الكوفة — كلية الفقه

اهتم العرب قبل الاسلام بالانساب ، لان النظام الاجتماعي يقوم على القبيلة التي هي اساس الوحدة ، وكانت كل قبيلة تحفظ نسبها وتحفظه ابناءها ، لتظل نقية بعيدة عن الشوائب ، ولتستطيع ان تفخر به على القبائل الاخرى (١). واستمر الاهتمام بالانساب عند العرب بعد ظهور الاسلام على الرغم من دعوته الانسانية إلى التحرر من العصبية القبلية ، وقد حث الرسول الكريم محمد (ص) على التمسك بالجانب الانساني في الانساب الذي يدفع إلى توثيق التعاون بين ذوي الارحام وتواصل المودة بينهم ، وفي ذلك جاء في الحديث الشريف: «تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال ، منسأة في الاثر» (٢) . وكان عبدالله بن عباس (رض) اضافة إلى مكانته العلمية الكبيرة في الفقه والتفسير والمغازي عالماً بانساب العرب وايامهم (٣) . يقول حاجي خليفة : لاهمية علم الانساب وجلالة نفعه اشار اليه القرآن الكريم : «وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا» (٤) وحث الرسول

---

(١) حسين نصار : نشأة الكتابة الفنية ص١٧٤ .
(٢) السمعاني : الانساب ١/٥
(٣) الشكعة : مناهج التأليف ص١٦ .
(٤) الحجرات : ١٣

الكريم (ص) على تعلم الانساب ، كما اعتنى العرب بضبطها ، إلى ان كثر اهل الاسلام ، واختلطت انسابهم بالاعاجم ، فتعذر ضبطه بالأباء ، فانتسب كل مجهول النسب إلى بلدة او حرفة او نحو ذلك حتى غلب هذا النوع (١) .

وكان تخطيط الامصار العربية الاسلامية الاولى كالبصرة والكوفة قائماً على القبيلة ، فرافق هذا التخطيط شعور بالانساب ، وايام العرب ، وقد اثرت التيارات الفكرية والسياسية والاجتماعية التي نشأت في الامصار الجديدة في حركة تدوين التاريخ الاسلامي ، فالكتابة التاريخية كانت تتصل بالتطورات الثقافية من جهة ، وبالتيارات والاتجاهات العامة في المجتمع العربي من جهة ثانية (٢) . وبقيت الانساب ترافق حياة العرب في الامصار الاسلامية بعد حركات التحرير العربية الاسلامية خارج الجزيرة العربية ، وتنظيم العطاء ، بحيث تميز اشراف القرشيين وسادات القبائل على غيرهم في المراتب والرواتب(٣)

وكان النسابون العرب في مدينتي البصرة والكوفة بعد تخطيطهما قد اهتموا بالتحري عن اصول القبائل العربية ، وانساب كبرائها اضافة إلى عنايتهم البالغة بالمنهج التاريخي الذي تبنته مدرسة الحديث ، وهو العناية بالاسناد ، وسلسلة الرواة ، والحرص على اثباتها (٤) . وكان ديوان الجند الذي رافق تأسيس هذين المصرين يستند على انساب القبائل المقاتلة ، ومدى اسبقيتها في الاسلام ، ولذا كان النظام المالي القائم على العطاء مرتبطاً بالنظام القبلي ، وبقي هذا الارتباط وثيقاً تبعاً للاحداث السياسية والاجتماعية التي رافقت العرب في اثناء عمليات التحرير ، يقول جب : ان نشاط النسابين الذي قوي حين استحدث الدبوا

(١) حاجي خليفة : كشف الظنون ١٧٨/١

(٢) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عندالعرب ص١٣١

(٣) الزيات : تاريخ الأدب العربي ص٧٤

(٤) حسن احمد محمود : العالم الاسلامي في العصر العباسي ص٢٦٥ ، الكندي المؤرخ ص١١ ص٥٣ .

وحين تضاربت مصالح الاحزاب العربية المتنافسة بلغ في اوائل الفترة الاموية حداً اضطرب معه علم الانساب كله (١) .

ولما اسس الديوان الاول في الاسلام ، وهو ديوان العطاء ، الف الخليفة عمر بن الخطاب (رض) لجنة ثلاثية من رجال الانساب يومذاك ؛ ابي عدي جبير بن مطعم ، أحد المشاهير المعنيين بالانساب ، ومخرمة بن نوفل ، وعقيل ابن ابي طالب ، لوضع ثبت بانساب العرب يقوم على اساسه الديوان ، وهذا دون شك اول تدوين تاريخي للانساب لدى العرب في الاسلام (٢) . يقول الطبري : ان عمر بن الخطاب اول من دون للناس في الاسلام الدواوين ، وكتب الناس على قبائلهم وفرض لهم العطاء ، بعد ان استشار المسلمين في تدوين الدواوين (٣) . وبعد ذلك بدأ الخليفة عمر (رض) بتوزيع العطاء وفق مبدأ القرب والبعد عن الرسول الكريم (ص) اولاً ، وعلى الاسلام ثانياً ، فبدأ بعمه العباس بن عبدالمطلب وبني هاشم ، ثم ألحق بعدهم طبقة بعد طبقة مراعياً في ذلك الاعتبار الديني والقبلي في آن واحد (٤) . وبعد ان وصلت المدينة اموال وافرة ، بعد انتصار المسلمين في العراق والشام ، جعلت الخليفة عمر يفكر في وضع طريقة ناجحة للتوزيع ، وقد خاطب عدداً من الصحابة بالقول : «ايها الناس قد جاءنا مال كثير ، فان شئتم كلنا لكم كيلاً ، وان شئتم عددنا لكم عداً» ، فاشار عليه أحد الحاضرين ان يدون ديواناً (٥) . وأشار عليه الامام

---

(١) جب : دراسات في حضارة الاسلام ص١٤٦ .

(٢) شاكر مصطفى : التاريخ العربي والمؤرخون ١/٧٩ .

(٣) الطبري : التاريخ ٤/٢٠٩ ، القلقشندي : صبح الأعشى ١٣/١٠٨

(٤) السيد عبدالعزيز سالم التاريخ ،والمؤرخون العرب ص ٧١

(٥) القلقشندي : صبح الاعشى ١٣/١٠٦ .

علي (رض): ان تقسم كل سنة ما اجتمع اليك من المال ، ولا تمسك منه شيئاً(١). وقال ايضاً : « ما اصلحك واصلح عيالك بالمعروف ليس لك من هذا المال غيره» فقال القوم : القول عدل ابن ابي طالب (٢) . وبعد أن استمع عمر لاراء الصحابة قال :

«ابدؤا بقرابة رسول الله (ص) الاقرب فالاقرب حتى تضعوا عمر حيث وضعه الله» (٣) ويأخذ العطاء بالتناقص كلما ابتعد الانسان عن عصور الاسلام الاولى . فكان لا يجعل من قاتل رسول الله (ص) كمن قاتل معه ، وصنف الناس حسب ادوارهم في الاسلام ، وجاء هذا التقسيم خاضعاً للانتماء القبلي ، فقد بدأ بقرابة رسول الله (ص) ، ثم قرابة ابي بكر ثم عمر ، وهكذا في الانصار ، وفي جميع المسلمين ، وكان هذا النظام يدعو إلى البحث في الانساب (٤) . وكان الخليفة عمر قد ناظر الخليفة ابا بكر (رض) في موضوع العطاء بقوله: اتساوي بين من هاجر الهجرتين ، وصلى إلى القبلتين ، وبين من اسلم عام الفتح خوف السيف ، ثم قال : لا اجعل من قاتل رسول الله (ص) كمن قاتل معه (٥) .

وبلغ علم الانساب في العصر العباسي مبلغاً كبيراً من الاهمية والضبط ، مما جعل الجاحظ يقول : «علم النسب والخبر علم الملوك» (٦) ويقول الحسن ابن سهل (ت ٢٣٦هـ) : ان الاداب عند العرب ثلاثة هي : الشعر والنسب

(١) الماوردي : الاحكام السلطانية ص١٧٧ .
(٢) الطبري : التاريخ ٦٤٦/٣
(٣) القلقشندي : صبح الاعشى ١٠٧/١
(٤) حسين نصار : نشأة الكتابة الفنية ص١٧٧
(٥) القلقشندي : صبح الاعشى ١٠٩/١٣
(٦) بروكلمان : تاريخ الادب العربي ٧/٣

وايام الناس(١).وقد عد المؤرخون كتب الانساب من مصادرهم الاساسية في كتابة التاريخ،لأن مادة التاريخ كتابة وتدويناً يؤكد ذلك الحوار الذي جرى بين الزبير بن بكار ، واسحاق بن ابراهيم الموصلي ، يقول اسحاق : يا ابا عبدالله عملت كتاباً سميته النسب ، وهو كتاب الاخبار ، وانت يا ابا محمد ايدك الله عملت كتاباً سميته كتاب الاغاني ، وهو كتاب المعاني (٢) . وتبرز من هذا الحوار الصلة الوثيقة بين التاريخ والنسب ، يقول روزنثال : ان الانساب كشكل من اشكال التعبير التاريخي ، لدراستها دلالة على وجود الاحساس التاريخي (٣) .وقد خدم هؤلاء الدراسات التاريخية برفد الانساب بالمعلومات الهامة عن حياة الشخصيات خاصة عند مصعب الزبيري (٤) .

ويعد الكلبيان محمد وهشام رائدي المدرسة التاريخية العراقية للانساب لانهما جمعا في كتبهما بين علمي التاريخ والانساب ، فقد عرف ابو النضر محمد بن السائب الكلبي الكوفي بالتفسير والاخبار وايام الناس ، وكان المقدم يعلم الأنساب (٥) . يقول اليافعي : هو صاحب التفسير والاخبار والانساب (٦) . وقيل انه صاحب التفسير والانساب (٧) .

واختص محمد بن السائب الكلبي بدراسة الانساب والاخبار في العراق ، حتى ان ابنه هشاماً قد ورث منه هذا العلم ، واليهما تعود التطورات الثقافية

---

(١) نالينو : تاريخ الآداب العربية ص٣٤ .

(٢) الخطيب : تاريخ بغداد ٤٦٩/٨

(٣) روزنثال : علم التاريخ عند المسلمين ص٣٣ .

(٤) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ص١٢٦

(٥) ابن النديم : الفهرست ص١٠٧ .

(٦) اليافعي : مرآة الجنان ١/١.

(٧) ابن خلكان : وفيات الاعيان ٤٣٦/٣ . انظر طاش كبري زادة : مفتاح السعادة ٦٥/٢

والصلات الوثيقة بين الانساب والاخبار ، والدراسات الادبية (١) . فقد كان محمد بن السائب يجلس في الكوفة للحديث والرواية ، وقد حاول في دراساته للانساب بجمع الروايات القبلية معتمداً على افضل نسابة في كل قبيلة (٢) . وانه رجع إلى شعر النقائض ، فدرس نقائض الفرزدق على الشاعر الكبير نفسه(٣). وكانت اهتماماته بالتفسير لا تقل عن اهتماماته بالتاريخ . والانساب حتى قيل انـه : صاحب التفسير ، وذكر له كتاب «تفسير القرآن» وكتاب «تقسيم القرآن» (٤) . يقول ابن عدي : ليس لأحد تفسير اطول من تفسير ابن الكلبي ، وانه كان اية في التفسير ، واسع العلم (٥) .

وكان محمد بن السائب الكلبي ميدانياً في جمع المعلومات التاريخية ، فقد حاول قراءة النقوش المكتوبة على قبور اللخميين لتحقيق تواريخهم ، وهـذه الطريقة قد سار على غرارها الجهشياري في كتابه «الوزراء» حيث استند على النقوش التي وجدها في ثغري صور وعكا ، والتي ذكر فيها زياد بن ابي الورد الاشجعي خبر ما بناه بهما بامر مروان الاموي (٦) . يقول المستشرق بلاشير : ان ابن السائب الكلبي لم يترك اثراً مكتوباً ، ولم يحتفظ بثمرات ذاكرته الهائلة الا بفضل ابنه هشام (٧) . ويعود الفضل الاكبر لمحمد بن السائب الكلبي في حفظ نصوص ابي مخنف من الضياع . كما انه كان يميل على وجه الخصوص

(١) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ص٤٠

(٢) ابن النديم : الفهرست ص١٠٨ ، ابن حجر : تهذيب التهذيب ١٨٠/٩ .

(٣) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ ص٤١ .

(٤) ابن النديم : الفهرست ص١٤٦ ، البغدادي : هدية العارفين ٧/٢

(٥) الصفدي : الوافي بالوفيات ٨٣/٣ ، ابن العماد : شذرات الذهب ٢١٨/١

(٦) بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ٨/٣

(٧) بلاشير : تاريخ الادب العربي ص١٠٨ .

إلى جمع الاخبار عن انساب العرب القدماء وتاريخهم ، وعن ولده هشام نقل المؤرخ الطبري هذه النصوص في تاريخه الكبير (١) .

ومن المحتمل ان محمد بن السائب الكلبي جمع قسماً من مادته التاريخية والنسبية من الاحداث التي عاصرها بعض اجداده ، فقد كان جده بشر وبنوه : السائب وعبيد وعبدالرحمن قد شهدوا موقعتي الجمل وصفين مع الامام علي (رض) . وان السائب قتل مع مصعب بن الزبير ، وشهد محمد نفسه موقعة دير الجماجم مع عبدالرحمن بن محمد الاشعث الكندي عام ٨٢هـ ضد الحجاج بن يوسف الثقفي عامل عبدالملك بن مروان (٢) وكان قد صحب الامامين محمد ابن علي الباقر، وجعفر بن محمد الصادق (٣) (رض) . وربما استبقى منهما علوماً في الفقه والتفسير والحديث .

واخذ محمد بن السائب الكلبي بعض نصوصه المتعلقة بنسب قريش من ابي صالح ، وكان هذا قد اخذه عن عقيل بن ابي طالب ، واخذ نسب كندة عن ابي الكفاس الكندي ، الذي كان اعلم الناس بعلم الانساب ، واخذ نسب معد ابن عدنان عن النجار بن أوس العدواني (٤) . وكانت الاخبار التي استقاها عن ابي صالح في تاريخ الانبياء ، وهذا يسوقنا الى القول : ان الحركة التاريخية قد اتجهت الى ذكر الرواة وتثبيت الاسناد (٥) . وكان يعتمد على اهل الكتاب في بعض نصوصه في تواريخ الانبياء .

وورث علم الانساب ابو المنذر هشام بن محمد الكلبي عن ابيه ، وقد عرف

---

(١) بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ٣/٢٩-٣٠
(٢) ابن قتيبة : المعارف ص٥٣٥ .
(٣) الطوسي : الرجال ص١٣٦ ، ص٢٨٩ .
(٤) ابن النديم : الفهرست ص١٠٨ .
(٥) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ص١٢٧ .

كأبيه بصاحب النسب ، والنسابة ، والاخباري (١) وجمع بين علم الانساب والتاريخ حتى قيل : انه كان عالماً باخبار العرب وايامها ومثالبها ووقائعها(٢). ويقال عنه انه اعلم الناس بعلم الانساب ، وانه صاحب سير ونسب (٣) .قال عنه تلميذه محمد بن سعد : انه عالم بالنسب واخبار العرب وايامها ومثالبها ووقائعها ، أخذ عن ابيه وعن جماعة من الرواة . وقال اسحاق الموصلي :رأيت ثلاثة كانوا اذا رأوا ثلاثة يذوبون ، علويه إذا رأى مخارقاً ، وابا نؤاس اذا رأى ابا العتاهية ، والزهري اذا رأى هشاماً (٤) . وفي الحقيقة ان هشام الكلبي كان من ابرز النسابين وان شهرته في التأليف قد ارتبطت بالانساب لانه . كتب فيها اكثر من كتاب (٥) . وابرز كتبه في هذا المجال هي :

١ — كتاب الجمهرة في معرفة الانساب

ذكر المؤرخون ان كتاب «الجمهرة» من احسن كتب هشام الكلبي ومن محاسن الكتب في هذا الفن. ولشهرة هذا الكتاب قيل : ان هشاماً صاحب كتاب الجمهرة في النسب ، وانه اصبح المرجع الاول للمؤلفين فيما بعد، وان كان الهمداني بعده ناقصاً في انساب قبائل اليمن (٦) . يقول بروكلمان : ان هشاماً جمع اثار ابيه بين دفتي كتاب ضخم في الانساب لايزال باقياً الــى اليوم (٧) .

(١) الخطيب : تاريخ بغداد ٤٥/١٤ ، ابن خلكان : وفيات الاعيان ١٣١/٥ ، ياقوت :معجم الادباء ٢٨٧/١٩ ، ابن العماد : شذرات الذهب ١٣/٢ .
(٢) ياقوت : معجم الادباء ٢٨٧/١٩ ، القمي الكنى والالقاب ١٠٢/٣
(٣) ابن قتيبة : المعارف ص٥٣٦ ، ابن خلكان : وفيات الاعيان ١٣١/٥ .
(٤) ابن النديم : الفهرست ص١٠٨ .
(٥) الشكعة : مناهج التأليف ص١١٥ .
(٦) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ص٤١ .
(٧) بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ٢٩/٢

٢ — النسب الكبير

يضم هذا الكتاب انساب العدنانيين والقحطانيين ، فضلاً عن الانساب المفردة لاشهر القبائل الاخرى (١) .

٣ — كتاب نسب فحول الخيل في الجاهلية والاسلام

٤ — كتاب الفريد ، وقد صنفه للخليفة المأمون في الانساب

٥ — كتاب الملوكي ، وقد صنفه لجعفر البرمكي في النسب

٦ — كتاب المنزل ، وهو اكبر من كتاب «الجمهرة» .

وكان لهشام بن محمد الكلبي عناية بتاريخ العرب القديم وما يتصل به من انساب وايام واشعار (٢) . وان ماذهب اليه المؤرخون من انه كان واسع الرواية لايام الناس واخبارهم (٣)، تشعرنا انه قد تتبع الاخبار والانساب وفق العصور التاريخية ، وقد اشار الى ذلك بقوله : اني كنت استخرج اخبار العرب وانساب آل نصر بن ربيعة من بيع الحيرة . وفيها ملكهم وامورهم كلها (٤). وهذا القول يؤكد الطابع الميداني لكتابات هشام الكلبي التي كان يستمد نصوصها من الكتابات والوثائق المعروفة في الكنائس والتي تتعلق بتاريخ عرب الحيرة والعلاقات بين العرب والساسانيين (٥) .

وان كتب هشام الكلبي المؤلفة عن «ملوك كندة» و« ملوك اليمن من التبابعة»و «ملوك الطوائف» تكشف لنا عن ثقافته بتواريخ العرب قبل الاسلام وانسابها ، ويشكك المستشرق مرجليوث بثقافة هشام الكلبي بهذه العلوم

(١) جرجي زيدان : تاريخ آداب اللغة العربية ١٥٢/٢ .

(٢) شوقي ضيف : العصر العباسي الاول ص١٢٦ .

(٣) ابن خلكان : وفيات الاعيان ١٣٢/٥ .

(٤) الطبري : التاريخ ٦٢٨/١ .

(٥) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ص٤١

والتواريخ بقوله هي عناوين لاتوحي بكثير من الثقة ، اذ ليس من المحتمل ان يكون لدى ابن الكلبي معرفة بالنقوش التي لايمكن ابانة هذا التاريخ إلا منها(١) ولكن «كتاب التاريخ» لهشام الكلبي ومصنفاته الاخرى في التاريخ . والآثار تضعف الرأي الذي ذهب اليه مرجليوث. وان «كتاب الاصنام» فيه معلومات قيمة عن ديانة العرب الوثنيين(٢) .

وكان قد تحدث عن تاريخ اليمن ، وتاريخ الحيرة ، وصلة الامم والشعوب بهما ، فهو قد اخذ بالقصص الشعبي والاساطير وبعض الاخبار الموضوعة عن شعراء الجاهلية (٣) . واستطاع ان يكتب عن تواريخ البلدان والمواضع كأخبار البلدان ، والبلدان الكبير ، والبلدان الصغير ، وكتاب قسمة من كان بالحجاز من احياء العرب ، وكتاب قسمة الأرضين ، وكتاب الانهار ، وكتاب الحيرة وكتاب تسمية البيع والديارات ، وكتاب اسواق العرب (٤) . وكانت مؤلفات هشام الكلبي اكثر من مائة وخمسين كتاباً تشتمل على الانساب والاخبار والايام والقبائل والملوك والبلدان والاقاليم والاديان والمثالب والعادات وغيرها وهذه الكتابات المتنوعة توضح لنا مكانة هشام الكلبي في حقول الانساب والتاريخ والاخبار ، وكانت تحقيقاته التي اثبتها في مصنفاته تعتمد الكتابات المدونة . والنقوش المثبتة ، والروايات الاخرى وهذا له دلالة على ان هشام الكلبي كانت له ثقافة واسعة بحيث تناولت شعوباً وامماً عاشت قبل الاسلام ، وان مقتبسات الطبري في تاريخه ، وياقوت الحموي في معجميه ، وابي الفرج الاصفهاني في اغانيه ، وابن عبد ربه في عقده ، شواهد على ثقافة الكلبي الواسعة

(١) مرجليوث : دراسات عن المؤرخين العرب ص١٠٥ .
(٢) بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ٢٩/٢
(٣) ابن النديم : الفهرست ص١٤٣ .
(٤) ن. م. ص١٠٩ .

وان نقول ابن سعد والجاحظ والطبري والمسعودي وغيرهم تؤكد ذلك .«ومن انعم النظر في امهات الدواوين التي وصلتنا عن أكابر المؤرخين ، رآها مفعمة بالنقول الكثيرة المنسوبة الى ابن الكلبي (١) . ومثال ذلك مااقتبسه الطبري في عصر ماقبل الاسلام عن هشام الكلبي قوله : «فحدثت عن هشام بن محمد، قال : لما مات بختنصر انضم الذين كان اسكنهم الحيرة من العرب حين امر بقتالهم الى اهل الانبار وبقي الحير خراباً ، فصبروا بذلك زماناً طويلاً ، لاتطلع عليهم طالعة من بلاد العرب ، ولا يقدم عليهم قادم ، وبالانبار اهلها من انضم اليهم من أهل الحيرة من قبائل العرب من بني اسماعيل وبني معد بن عدنان ، فلما كثر اولاد معد بن عدنان ، ومن كان معهم من قبائل العرب وملئوا بلادهم من تهامة وما يليهم . فرقتهم حروب وقعت بينهم ، واحداث حدثت فيهم ، فخرجوا يطلبون المتسع والريف فيما يليهم من بلاد اليمن ومشارف الشام ، واقبلت منهم قبائل حتى نزلوا البحرين ، وبها جماعة من الازد كانوا نزلوها في دهر عمران بن عمرو ، من بقايا بني عامر ، وهو ماء السماء بن حارثة ، وهو الغطريف بن ثعلبة بن امرىء القيس بن مازن بن الازد .

وكان الذين اقبلوا من تهامة من العرب مالك وعمرو ابنا فهم بن تيم الله بن اسد بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، ومالك بن زهير إبن عمرو بن فهم بن تيم الله بن اسد بن وبرة ، في جماعة من قومهم ، والحيقار إبن الحيف بن عمير بن قنص بن معد بن عدنان ، في قنص كلها ، ولحق بهم غطفان بن عمرو بن الطمثان بن عوذ صناء بن يقدم بن افصى بن دعمى بن اياد بن نزار بن معد بن عدنان ، وزهر بن الحارث بن الشلل بن زهر بن اياد وصبيح بن صبيح بن الحارث بن افصى بن دعمي بن اياد .

(١) احمد زكي : مقدمة كتاب «الاصنام» ص١٣ .

فاجتمع بالبحرين جماعة من قبائل العرب ، فتحالفوا على التنوخ —وهو المقام— وتعاقدوا على التوازر والتناصر ، فصاروا يداً على الناس ، وضمهم اسم تنوخ ، فكانوا بذلك الاسم ،كأنهم عمارة من العمائر (١) .وكان هشام الكلبي في هذا النص الذي دونه الطبري في تاريخه فقد ربط بين التاريخ والانساب ويمضي في طريقته هذه حتى اذ ا انتقل الى العصر الاسلامي ، فنحن نجد في حديثه عن السيرة النبوية هذا الترابط واضحاً ، كما اشار ابن سعد الى ذلك في طبقاته قائلاً : «قال اخبرنا هشام بن محمد بن السائب الكلبي عن ابيه قال :لما هلك قصي بن كلاب قام عبد مناف بن قصي على أمر قصي بعده ، وامر قريش اليه ، واختط بمكة رباعاً بعد الذي كان قصي قطع لقومه ، وعلى عبد مناف اقتصر رسول الله (ص) حين انزل الله ، تبارك وتعالى عليه : (وانذر عشيرتك الأقربين) قال : اخبرنا هشام بن محمد قال : فحدثني ابي عن ابي صالح عن ابن عباس قال : لما انزل الله تعالى على النبي (ص) : (وانذر عشيرتك الأقربين) خرج حتى علا المروة ثم قال : يال فهر ، فجاءته قريش ، فقال ابو لهب بن عبد المطلب ، هذه فهر عندك فقل : فقال : يال غالب ، فرجع بنو محارب وبنو الحارث ابنا فهر ، فقال : يال لؤي بن غالب ، فرجع بنو تيم الادرم ابن غالب ، فقال : يال كعب بن لؤي ، فرجع بنو عامر بن لؤي ، فقال :يال مرة بن كعب ، فرجع بنو عدي بن كعب ، وبنو سهم ، وبنو جمع ابنا عمرو ابن هصيص بن كعب بن لؤي ، فقال : يال كلاب بن مرة ، فرجع بنو مخزوم ابن يقظة بن مرة وبنو تيم بن مرة ، فقال : يال قصي فرجع بنو زهرة بن كلاب ، فقال يال عبد مناف ، فرجع بنو عبد الدار بن قصي وبنو اسد بن عبد العزى بن قصي ، وبنو عبد بن قصي ، فقال ابو لهب : هذه بنو عبد مناف عندك فقل : فقال رسول الله (ص) : ان الله قد امرني ان انذر عشيرتي الأقربين

(١) الطبري : التاريخ ٦٠٩/١-٦١٠ .

وانتم الأقربون من قريش ، واني لا املك لكم من الله حظاً ولا من الآخرة نصيباً الا ان تقولوا: ألا إله إلا الله فاشهد بها لكم عند ربكم وتدين لكم بها العرب وتذل لكم بها العجم ، فقال ابو لهب : تباً لك فلهذا دعوتنا ، فأنزل الله : (تبت يدا أبي لهب) (١) .

وكان هشام بن محمد الكلبي قد استقى نصوصه عن عدد من اعلام الكوفة كأبي مخنف . وعوانة بن الحكم ، ومجالد بن سعيد (٢) . وكان ابوه محمد ابن السائب الكلبي من رجال مدينة الكوفة المعروفين بالعلم والرواية ، وقد اقتفى هشام آثاره ، وحاول ان يتم ماجمعه بالبحث والتنقيب لاسيما ماوجده بكنائس الحيرة من وثائق ، ليكمل بذلك تاريخ اللخميين ومشاهدهم (٣) . ونقل الطبري عن هشام الكلبي قوله : «اني كنت استخرج اخبار العرب وانساب آل نصر بن ربيعة ، ومبالغ اعمار من عمل منها لآل كسرى وتاريخ سنيهم من بيع الحيرة ، وفيها ملكهم وامورهم كلها» (٤) .

وثمة مفارقات يرويها المؤرخون والمحدثون عن هشام بن محمد الكلبي فقد قيل انه كان من الحفاظ المشاهير ، وانه حافظ علامة (٥) . وقيل عنه : كان سريع الحفظ ، سريع النسيان لقول هو قائله : «حفظت مالم يحفظه احد ، ونسيت مالم ينسه احد، كان لي عم يعاتبني على حفظ القرآن، فدخلت بيتاً وحلفت ان لاأخرج منه حتى احفظ القرآن ، فحفظته في ثلاثة ايام ونظرت يوماً في المرآة . فقبضت على لحيتي لآخذ مادون القبضة . فأخذت مافوق القبضة(٦)

(١) ابن سعد : الطبقات ٧٥/١
(٢) ابن العماد : شذرات الذهب ١٣/٢ .
(٣) بروكلمان : تاريخ الأدب العربي ص٣٠ .
(٤) الطبري : التاريخ ٦٢٨/١
(٥) ابن خلكان : وفيات الاعيان ١٣١/٥ .
(٦) الخطيب : تاريخ بغداد ٤٦/١٤ .

ويتطرق الشك في صحة ماقيل عن حافظة هشام الكلبي ، اذ كيف تمكنه نفسه من حفظ القرآن الكريم في ثلاثة ايام ، وهي غير كافية لتلاوته ، الا اذا كان الرجل كما قيل من الحفاظ ، وقد حبس نفسه في ثلاثة ايام . وقرأ القرآن وتأكد من حفظه . ومع كل هذا يتطرق الشك إلينا ثانية لانه هو نفسه قد اعترف بالنسيان.ومن المحتمل ان هذه الروايات قد الصقت به وغايتها التقليل من ثقة الناس به ، وبخاصة في علم الحديث ، يقول احمد بن حنبل : «كان صاحب سير و نسب ، وما ظننت ان احداً يحدث عنه» وقال عنه الدار قطني «متروك (١) أوانه كان متهماً بالوضع عند معاصريه (٢) . وقال السمعاني : انه يروي الغرائب والعجائب والاخبار التي لا أصول لها (٣) . ويقف الاستاذ احمد زكي موقف المستغرب من عبارات التجريح والتضعيف لهشام الكلبي بقوله : « هذا وانا لأدري كيف اجمع اهل الحديث على تجريح هشام مع انه كان كثير الاحتياط في نقل الاخبار يدل على ذلك مبدؤه الذي كان يعبر عنه بقوله : الاستاذ في الخبر مثل العلم في الثوب» (٤) .

وثمة آخرون غير الكلبيين محمد وهشام قد اهتموا بالتاريخ والآثار والانساب ، وفي كتبهم مجموعات من اعمال مختلف الجماعات القبلية المدونة على نمط الخبر ، ومن الامثلة على ذلك كتاب «نسب قريش» للزبير إبن بكار الذي بقي بعضه ، وهو ككتاب معمر بن المثنى السابق له : الذي يهتم بفضائل القرشيين ومزاياهم اكثر من اهتمامه بالعلاقة بينهم مما سهل امتداد

---

(١) الخطيب : تاريخ بغداد ٤٦/١٤ ، الذهبي : ميزان الاعتدال ٣٠٤/٤ .
(٢) شوقي ضيف : العصر العباسي الاول ص١٢٦ .
(٣) السمعاني : الانساب ص٤٨٦ .
(٤) احمد زكي : مقدمة كتاب «الاصنام» ص١٠٥ .

علم الانساب من التاريخ (١) . وكانت الامصار الاسلامية . منذ نشأتها في القرن الأول الهجري ، قد نشأت فيها مدرسة تاريخية تميزت بخصائص كان للقبيلة والانساب دور في بلورتها ، وهي ناتجة من طبيعة الفترة التاريخية الممتدة من العصر الراشدي الى العصر العباسي ، وما تعاقب على المجتمع من تيارات سياسية وفكرية ، وهذه الخصائص هي :

١ - الفكر العقائدي :-

عرفت مدينة الكوفة بالميول العلوية . مما جعل بعض مؤرخيها يهتمون بالاخبار والقصص التي كانت تشير الى أحقية العلويين في الخلافة ، وقد اثر ذلك في الدراسات التاريخية . فجعل الاهتمام في هذا الجانب يطغى على الجانب القبلي . كالمؤرخ ابي مخنف (ت ١٥٧هـ) الذي تبرز في كتاباته الميول العلوية (٢) . فيقول : «ان اول ذل دخل الكوفة موت الحسن بن علي ، وقيل: حجر بن عدي ، ودعوة زياد» (٣) . وتبرز الميول الأموية في كتابات عوانة إبن الحكم (ت ١٤٧هـ) (٤) . فهو يورد بوضوح الروايات المنحازة الى الامويين التي يعكسها كتاب «سيرة معاوية وبني امية» (٥) .

وقد اوجد الاختلاف العقائدي في الامصار الاسلامية جدلاً عنيفاً كان سبباً في فتح الباب على مصراعيه للانتحال والوضع ، منذ حشد سيف بن عمر (ت ١٨٠هـ) نصوصاً موضوعة ومنتحلة في مقتل الخليفة عثمان بن عفان)

(١) روزنثال : علم التاريخ عند المسلمين ص١٣٦ .

(٢) الطبري : التاريخ ١٨٢/١ ، ١٨٥ .

(٣) ن.م ٢٧٩/٥

(٤) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ص١٢٣ .

(٥) ابن النديم : الفهرست ص١٠٣

(رض) (١) . ولا شك ان مسألة الامامة التي تبناها العلويون ومؤيدوهم ، كانت تتعارض مع فكرة الدولة التي نادى بها الأمويون وبشروا بها (٢) .

٢ — المآثر القبلية

تبرز في كتابات المؤرخين العراقيين مآثر قبلية ذات طابع تمجيدي ، تعصبي احياناً فقد كانت بعض روايات سيف بن عمر تؤكد على دور قبيلة تميم ، وبعض روايات ابي مخنف تمثل رأي قبيلة الازد (٣) . وادى هذا التحيز تدريجياً الى احتدام العصبية لدى القبائل في المدينة التي يعيشون فيها ، وهذه تتصل بصورة وثيقة بحالة الفتوح ، وتمسك القبائل بحقها في التمتع بموارد البلاد التي فتحوها (٤) . وهذا الاتجاه جعل مدرسة العراق تتميز عن مدرسة المدينة القائمة على دراسة المغازي والسير . فالمدرسة العراقية كان اهتمامها بأخبار القبائل العربية عامة ، وقبائل العراق خاصة ، او العناية بالانساب العربية عامة ، وانساب البصريين والكوفيين خاصة ، واشتغل بهذا الاتجاه النسابون الذين تخصصوا في تاريخ القبائل العربية وانسابها ، ولعل هذا يتمشى مع التطور الجديد في الحياة الاسلامية بعد نهاية عصر الفتوح (٥) . وكان مصعب الزبيري (ت ٢٣٦هـ) قد اشتهر بالانساب والايام وكتب «النسب الكبير» و«نسب قريش» والكتاب الاخير يلقي ضوءاً خاصاً على التحولات في الروابط القبلية ، وعلى التبدلات في خطوط الانساب . وبصورة عامة يظهر الكتاب قيمة دراسات الانساب لكتابة التاريخ (٦) .

(١) جب : دراسات في حضارة الاسلام ص١٥٣ .
(٢) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ ص١٣٢ .
(٣) الطبري : التاريخ ٣٤٦/١ .
(٤) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ ص١٣٢
(٥) حسن احمد محمود : الكندي المؤرخ ص٥١ .
(٦) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ ص٤٢

٣ ـ الصراع مع الشعوبية

برز التيار الشعوبي في التاريخ العربي الاسلامي في العصر الاموي واتسعت دائرته في العصر العباسي ، وكان للصراع بين العرب والاعاجم دور بارز في بلورة الفكر التاريخي ، وبخاصة في العراق . فقد كان عبدالله بن المقفع (ت ١٤٥هـ) وغيره يترجمون الكتب المؤلفة في سير ملوك العجم (١) .وقد سعى هؤلاء الى تشويه تاريخ العرب ، والاهتمام بالتوسع في الثقافة الفارسية ، والتراث الفارسي ، فترجموا كتباً ذات طابع قومي مثل كتاب « «خداينامه» الذي ترجمه ابن المقفع عن البهلوية تحت عنوان «سير الملوك» يقول جب : «واذا استثنينا كتاب هشام الكلبي قلنا ان المأثور الفارسي يدخل هاهنا لاول مرة في صلب التدوين التاريخي عند العرب (٢). فهو عدا كتاب «خداينامه» ترجم كتاب «الابين نامة» او «ابين نافع» او التقاليد والمراسيم وكتاب «الكاه نامة » او « كاه نافع» او طبقات العظماء» وكتبا تاريخية تستند الى مواد الخداينامة مرتبة ترتيباً جديداً (٣).

وقد سعى البرامكة لتوجيه التاريخ وجهة تتلاءم مع فكرهم ، وقد اعانوا لتنفيذ خطتهم جماعة من الادباء والرواة والعلماء والمترجمين والشعراء الذين تفصح اعمالهم عن اهداف هذه الخطة ، وكان من ابرزهم ابو عبيدة وعلان الشعوبي في رواية التاريخ ، ووضع الاخبار (٤) . وبعد توسع الصراع الفكري على اصعدة المؤلفين والكتاب ، جعل بعض النسابين واللغويين العرب يوسعون دراساتهم القائمة على الشعر والرواية القبلية ، ولذا فان .دراساتهم اختلطت

(١) شوقي ضيف : العصر العباسي الا ول ص١٢٦ .

(٢) جب : دراسات في حضارة الا سلام ص١٥٥

(٣) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ ص٤٧ .

(٤) محمد بديع شريف : الصراع بين الموالي والعرب ص٤١ .

بحقل الدراسات التاريخية او اتصلت بها (١) . ومن ابرز هؤلاء ابو عمرو بن العلاء (ت ١٥٢هـ) الذي كتب عن العرب الفصحاء كتباً ملأت بيتاً الى قريب من السقف ، ولكنه أحرقها بعد ان تنسك (٢). يقول المستشرق بلاشير : انه وقع تحت تأثير ازمة دينية (٣) . وكان ابو اليقظان سحيم بن حفص(ت١٩٠هـ) عالماً بالاخبار والانساب والمآثر والمثالب (٤) . وكان هذا اول من كتب فـي الانساب ، ولكن لم تصل الينا مؤلفاته عدا مقتطفات في كتب تالية ، ولكنها اول اثر لجمع الانساب من الروايات القبلية بالدرجة الاولى (٥) . وان تأكيد (ابي اليقظان) على دراسة نسب اياد وكنانة في كتابه «النسب الكبير» قد يكون رد فعل للدراسات الشعوبية التي برزت في عصره ، وكان الهيثم بن عدي (ت ٢٠٧هـ) قد ألف «تاريخ العجم وبني أمية» وكتابي «الاشراف الكبير والاشراف الصغير» (٦) . ومن المحتمل ان تعود كتاباته هذه الى الاتجاه نفسه الذي سار عليه المؤرخون لصد التيار الشعوبي .

---

(١) الدوري : بحث نشأة علم التاريخ ص١٢٦
(٢) ابن خلكان : وفيات الاعيان ١٣٦/٣ .
(٣) بلاشير : تاريخ الادب العربي ص١١٠
(٤) ابن النديم : الفهرست ص١٤٤
(٥) الدوري : بحث في نشأة علم التاريخ ص٤٠
(٦) ابن النديم : الفهرست ص١١٢

المصادر والمراجع

ان خير ماابتديء به من المصادر «القرآن الكريم»

احمد زكي (د.)

١ – مقدمة كتاب «الاصنام» لهشام الكلبي

بروكلمان : كارل

٢ – تاريخ الأدب العربي نقله الى العربية الدكتور عبد الحليم النجار وآخرون ، دار المعارف/مصر ، الطبعة الثانية ١٩٦٢ ١٩٧٧م .

٣ – تاريخ الشعوب الاسلامية ، نقله الى العربية نبيه امين فارس ومنير البعلبكي ، دار العلم للملايين/بيروت ،الطبعة الثانية ١٩٦٠م.

البغدادي : اسماعيل باشا بن محمد امين مير سليم البابانى

٤ – هدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، الطبعة الثالثة ١٣٧٨هـ / ١٩٦٧م .

بلاشير ، ز

٥ – تاريخ الأدب العربي ، ترجمة الدكتور ابراهيم الكيلاني

جب ، هاملتون

٦ – دراسات في حضارة الاسلام ، ترجمة الدكتور احسان عباس وآخرون ، الطبعة الثانية ، دار-العلم للملايين /بيروت ١٩٧٤م .

جرجي زيدان (ت ١٩١٤م)

٧ – تاريخ آداب اللغة العربية ، دار الهلال
حاجي خليفة : مصطفى بن عبدالله الشهير بكاتب جلبي (ت ١٠٦٨هـ)
٨ – كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون ، الطبعة الثالثة ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م .
ابن حجر : شهاب الدين ابو الفضل احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)
٩ – تهذيب التهذيب ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، الهند / حيدرآباد الدكن ، الطبعة الاولى ١٣٢٥هـ
حسن احمد محمود (الدكتور)
١٠ – العالم الاسلامي في العصر العباسي . الطبعة الاولى ، مطبعة المدين / القاهرة ، بالاشتراك مع الدكتور احمد ابراهيم شريف .
١١ – الكندي المؤرخ
حسين نصار (الدكتور)
١٢ – نشأة الكتابة الفنية في الأدب العربي ، الطبعة الثانية ،مطبعة السنة المحمدية ١٩٦٦م .
الخطيب البغدادي : ابو بكر احمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)
١٣ – تاريخ بغداد او مدينة السلام . دار الكتاب العربي ، بيروت
ابن خلكان : ابو بكر شمس الدين احمد بن محمد بن ابي بكر(ت ٦٨١هـ)
١٤ – وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد،الطبعة الاولى ، مطبعة السعادة/ مصر ١٣٦٧هـ/١٩٤٨م
الدوري : عبد العزيز (الدكتور)

١٥ ـ بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ، الطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٠م ـ
الذهبي : ابو عبدالله شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)
١٦ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد البجاوي. دار احياء الكتب العربية . الطبعة الاولى ١٣٨٢ ١٩٦٣م .
روز نثال ، فرانزر
١٧ ـ علم التاريخ عند المسلمين ، ترجمة الدكتور صالح احمد العلي ، مطبعة العاني / بغداد ١٩٦٣م .
الزيات : احمد حسن
١٨ ـ تاريخ الأدب العربي ، مطبعة الرسالة / القاهرة ، الطبعة الرابعة والعشرون .
ابن سعد : ابو عبدالله محمد بن سعد الزهري البصري (ت ٢٣٠هـ) .
١٩ ـ الطبقات الكبرى ، دار بيروت ، دار صادر ١٣٧٦هـ/ ١٩٥٧م .
السمعاني : ابو سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت ٥٦٢هـ)
٢٠ ـ الانساب ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية / حيدر آباد الدكن ، الهند ، الطبعة الاولى ١٣٨٢هـ .
السيد عبدالعزيز سالم (الدكتور)
٢١ ـ التاريخ ، المؤرخون العرب ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ١٩٦٧م
شاكر مصطفى (الدكتور)

٢٢ — التاريخ العربي والمؤرخون ، دار العلم للملايين/ بيروت ، الطبعة الاولى ١٩٧٨م

الشكعة : مصطفى (الدكتور)

٢٣ — مناهج التأليف عند العلماء العرب ، دار العلم للملايين / بيروت ١٩٨٢م

شوقي ضيف (الدكتور)

٢٤ — العصر العباسي الاول ، دار المعارف / مصر ، الطبعة الثالثة المنقحة

الصفدي : صلاح الدين خليل بن ايبك (ت ٧٦٤هـ)

٢٥ — الوافي بالوفيات . دار النشر فرانز ستاينز بفيسبادن ١٩٦١م

طاش كبري زادة : احمد بن مصطفى (ت ١٩٦٨م)

٢٦ — مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ، تحقيق بكري عبدالوهاب ابو النور : مطبعة الاستقلال/ القاهرة .

الطبري : ابو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)

٢٧ — تاريخ الرسل والملوك . تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم الطبعة الثانية ، دار المعارف / مصر .

ابن العماد : ابو الفلاح عبد الحي الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)

٢٨ — شذرات الذهب في اخبار من ذهب . مكتبة القدسي / القاهرة ١٣٥٠هـ

ابن قتيبة : ابو محمد عبدالله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ)

٢٩ ــ المعارف ، تحقيق ثروت عكاشة ، مطبعة دار الكتب ١٩٦٠م
القلقشندي : ابو العباس احمد بن علي (ت ٨٢١هـ)
٣٠ ــ صبح الاعشى في صناعة الانشا ، مطابع كوستاتسوماس وشركاه ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م .
القمي : الشيخ عباس (ت ١٣٥٩هـ)
٣١ ــ الكنى والالقاب ، المطبعة الحيدرية / النجف الاشرف ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م
الماوردي : ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت٤٥٠)
٣٢ ــ الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده / مصر ، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م
محمد بديع شريف (الدكتور)
٣٣ ــ الصراع بين الموالي والعرب ، دار الكاتب العربي ، القاهرة ١٩٥٤م .
مرجليوث
٣٤ ــ دراسات عن المؤرخين العرب ، ترجمة الدكتور حسين نصار ، دار الثقافة ، بيروت .
نالينو : كارلو
٣٥ ــ تاريخ الآداب العربية من الجاهلية حتى عصر بني امية ، دار المعارف ، مصر ١٩٧٠م .
ابن النديم : ابو الفرج محمد بن ابي يعقوب الوراق .

٣٦- الفهرست ، تحقيق رضا تجدد ١٣٩١هـ/١٩٧١م
اليافعي : ابو محمد عبدالله بن اسعد المكي (ت ٧٧٨هـ)
مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة مايعتبر من حوادث الزمان
مطبعة دائرة المعارف النظامية / حيدر آباد الدكن ؛ الطبعة
الاولى ١٣٣٨هـ
ياقوت : شهاب الدين ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي
(ت ٦٢٦هـ)
٣٨- معجم الأدباء ، دار احياء التراث العربي / بيروت .



النظام القانوني للفضاء الخارجي واستخدام الطاقة النووية

الدكتور عامر عبدالفتاح الجومرد

كلية القانون / جامعة الموصل

المقدمة .

المبحث الاول : مصادر الطاقة النووية والتقنية في الفضاء الخارجي .

المبحث الثاني: مبادىء تحريم استخدام الاسلحة النووية في الفضاء الخارجي.

— معاهدة موسكو في ١٥/آب /١٩٦٣ .

— معاهدة المبادىء التي تحكم فعاليات الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى عام (١٩٦٧) .

١ — مشروع عقد المعاهدة .

٢ — تنظيم استعمال الطاقة النووية .

المبحث الثالث : مشروع مبادىء قانونية لتنظيم استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي .

بعض المبادىء الرئيسة .

١ — نطاق القانون .

٢ — مسؤولية الدول .

٣ — التعويض .

٤ — تسوية المنازعات .

الخاتمة :

المقدمة

بدأ غزو الانسان للفضاء الخارجي بشكل فعلي ، باطلاق اول قمر صناعي سوفيتي (سبوتنك ١) عام ١٩٥٧ . وبذلك بدأ نشاط انساني دولي جديد غير خاضع لمبدأ أو / قاعدة قانونية معترف بها . وبعد ذلك بعام تبنى المجتمع الدولي قراراً في الجمعية العامة للامم المتحدة بالاجماع (رقم ١٣٤٨) اعلن فيه مبادىء عامة لتنظيم استخدام الفضاء الخارجي . وعلى الرغم من اجماع الدول على تبني هذا القرار الا ان الغالبية العظمى من الدول النامية لم تكن يومها على علم كافٍ بالتقنية الفضائية وتطورها وبرامج الفضاء السرية للدولتين العظمتين التي تنويان تنفيذها في الفضاء الخارجي .

ولقد كانت الدول النامية بشكل عام واقعة تحت تأثير عاملين رئيسين في اتخاذ مواقفها من قضايا الفضاء الخارجي وهما : الاول – الدهشة التي اجتاحت الرأي العام العالمي من توصل الانسان فعلاً إلى غزو الفضاء الخارجي ، والتي اعتبرت منطلقاً جديداً للحضارة الانسانية . لذا يجب عدم ابداء اعتراضات على هذا النشاط او اتخاذ موقف سلبي منه لكي لا تتهم هذه الدول بانها بعيدة عن التحضر والتطور العلمي . والعامل الثاني : هو عقدة السلام التي طغت عليها من توجهات الدول الكبرى بحيث ان كل نشاط دولي يجب ان يخدم السلم والامن الدوليين ، وهي الفكرة التي كانت محور ميثاق الامم المتحدة . ولما اعلن عن ان النشاط الفضائي هو للاستخدامات السلمية فقط ، راحت الدول النامية تقف موقفاً ايجابياً لكل ما يتعلق بهذا النشاط الذي وضع تحت تعبير (غزو الفضاء للاغراض السلمية) علماً بانه لم يكن في حسبان هذه الدول ابعاد تطور تقنية الفضاء في ظل حرب باردة بين المعسكرين الشرقي والغربي .

فعندما اطلق الاتحاد السوفيتي قمره الصناعي (سبوتيك ١) أصبح رمزاً للتفوق

التقني العسكري . فاعتبرته الولايات المتحدة الامريكية تهديداً مباشراً للامـن القومي الامريكي . وامتدت الحرب الباردة إلى الفضاء الخارجي واتسع نطاق التسلح ليشمله ايضاً . علماً بان البحوث والبرامج الفضائية كانت معدة سرياً في الولايات المتحدة قبل اطلاق سبوتنك بعشر سنوات على الاقل .

وكان لتنافس المعسكرين الفضائيين ـ الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الذي يجري في الخفاء ، ان تطورت تقنية الفضاء بسرعة مذهلة . وعند الكشف عن بعض ما توصلت اليه بدأ وبشكل واضح تخلف المبادىء القانونية التـي وضعت لتنظيم استخدامات الفضاء الخارجي وربما قد لا تفي بالحد الادنى من غرضها .

وعلى هذا نرى ان اي قانوني يريد الخوض في بحث قانون الفضاء لابد ان يكون لديه مسبقاً الاطلاع والمعلومات الكافية عن التقنية الفضائية بالحد الذي يسمح له فهم ابعاد النشاط الآني للدول الفضائية ، وما يمكن ان يؤول اليه في المستقبل القريب على الاقل . واذا ما تكونت له هذه الرؤية الواضحة والتصور للواقع يستطيع عندئذ ان يبني آراءه القانونية بشكل علمي . وبعكسه فسيتخـذ احد اتجاهين اثنين : اما السير في خط تنظير الدول الفضائية الذي يهدف إلى تحقيق وحماية مصالحها ـ وهذا اتجاه شائع لدى معظم قانونيي الدول النامية ، بحكم اعتمادهم على المصادر القانونية التي تنشرها الدول الفضائية . واما ان يدخل في مناقشات فقهية قائمة على التخيل والبعد عن الواقع . وفي كلتا الحالتين سوف لا يصل إلى النتائج التي يجب ان يتوصل اليها .

لقد كان لنا شرف المساهمة في خمس دورات للجنة استخدام الفضـاء الخارجي للاغراض السلمية التابعة للامم المتحدة . فيمكننا القول ان مساهمات دول العالم الثالث بشكل عام كانت على نطاق ضيق ، وكانت ـ ومازالت ـ

على غير المستوى المطلوب للمشاركة الفاعلة في التأثير ولو جزئياً على التوجهات العامة للجنة . واذا استثنينا مشاركة الدول الاستوائية التي كانت تطالب بان يكون لها نوع من السيادة على المدار الثابت ، او الاولوية في حق التصرف على اعتبارها دولا ذات موقع جغرافي يخولها ذلك .

ونجد ان اهم مشاركة يقوم بها اعضاء لجنة الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي من دول (الـ ٧٧) هي ورقة العمل التي تقدموا بها في عام ١٩٨٧ وكانت تحمل عنوان «دراسة الجوانب القانونية المتصلة بحصول الدول على فوائد استكشاف الفضاء الخارجي واستخداماته» (١) .

ان عنوان ومحتوى هذه الورقة هو استجداء للمعلومات والتقنية الفضائية من الدول المتقدمة فضائياً . ومما جاء في نص هذه الوثيقة في هذا السياق ، مقتبس من نصوص وردت في الاتفاقيات الفضائية بخصوص تقديم المساعدات والعون . ومن النصوص التي وردت في ورقة العمل هذه : «اهمية ضرورة تيسير الحصول على التقنية في الفضاء الخارجي واستخدامها وتطويرها » و«النظر في مسألة الحصول على فوائد الانشطة الفضائية في مختلف مجالات تطبيق علم التقنية وتقنية الفضاء»

و «النظر في مفهوم (الموارد التي يتعين اقتسامها) النابع من استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه الذي سيجرى : (لتحقيق فائدة ومصالح جميع البلدان، اياً كانت درجة نموها الاقتصادي او العلمي ، ويكونان ميداناً تشترك فيه البشرية قاطبة) . وفي هذا الصدد فان (الموارد التي يتعين اقتسامها) هي تلك التي تنطوي على تعاون نشيط حتى تؤخذ توقعات الجميع في الاعتبار اللازم .

---

(1) U.N.Doc. "A/HC. 105/c 2/L. 162" Apr. 1987.

وضمت الورقة كذلك «النظر في المفاهيم المذكورة في قانون الفضاء ، مثل (الفوائد) و (المصالح) إلى جانب اجراء تحليل لآليات ووسائل التوزيع المنصف لفوائد استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه» .

وتوضح هذه النصوص ان مشاركة الدول النامية هي مشاركة سلبية في حقيقتها ذلك انها تبغي الحصول على معلومات وتقنية من الدول الفضائية دون مقابل يذكر ودون مشاركة ايجابية علمية او عملية . فإذا ما استمرت الدول النامية في نشاطها الدولي على الصعيد القانوني بهذا الاسلوب فإن ما سيشرع من مبادىء وقواعد قانونية سيكون حتماً ودون شك لصالح الدول الفضائية التي تبذل مجهوداً متواصلا على الصعيد القانوني كما هي الحال على الصعيد التقني .



«المبحث الاول»

مصادر الطاقة النووية والتقنية في الفضاء الخارجي

يعد موضوع مصادر الطاقة النووية التي تحملها الاجسام الفضائية إلى الفضاء الخارجي من المواضيع الحساسة في تقنية الفضاء ، ذلك انها تثير مسائل قانونية عديدة . لذا فان معرفة الجانب القانوني والبحث فيه يستوجب دراسة الموضوع من الناحية الفنية وكذلك الاستعمالات المختلفة لهذه الطاقة . وعليه سنتطرق إلى ذلك باختصار .

ان الاجسام الفضائية كلها تحتاج إلى طاقة لتشغيلها وتشغيل الاجهزة التي على متنها . وغالباً ما تستمد طاقتها من مصادر نووية . وتكون هذه المصادر على نوعين : —

١ — المصادر المشعة مثل البلوتونيوم (٢٤٠) وهي قليلة الطاقة وتوضع داخل غلاف معدني محكم كي لا يتفتت عندما يدخل الغلاف الجوي في طريق عودته إلى الارض ، وارتطامه بها ، والا فان المواد المشعة في داخله سوف تنتشر اشعاعاتها على المناطق التي تكون في مداها ، فتحدث كارثة نووية في تلك المنطقة ، خاصة اذا ما علمنا ان هذه المواد المشعة تبقى بطاقة حيوية لمدة تقرب من (٣٠٠) عام . ويردد الامريكيون بانهم يستعملون هذه الطاقة في مركباتهم الفضائية .

٢ — المفاعلات النووية : وهي مفاعلات سريعة تحمل وقوداً بدرجة عالية من التخصيب اذا كان من نوع اليورانيوم . وتجرى المحاولات على المستوى الدولي لوضع ضوابط ذات مستوى عال لاستعمالات هذه المفاعلات .

فمثلا يجب ان يوقت ابتداء العمل في المفاعل عندما يكون قد وصل إلى مداره في الفضاء . ويوقت توقفه عن العمل عندما تتوقف المركبة عن عملها. فاذا عاد الجسم الفضائي إلى الارض وعندئذ لا يشكل المفاعل خطراً اذا ما ارتطم بالارض او تحطم عليها . وهناك شروط اخرى يجب ان تتوفر في تصاميم هذه المفاعلات ، والاتحاد السوفيتي يستعمل هذا النظام في توليد الطاقة على مركباته الفضائية .

والحدث الذي اثار موضوع مصادر الطاقة النووية للمركبات الفضائية واشغل الاوساط الدولية المختصة ، كان في عام ١٩٧٨ عندما سقط القمر الصناعي (كوزموس ١٩٥٤) على الاراضي الكندية وكان يحمل مفاعلا نووياً ذا وقود بزنة (٤٠) كغم وانتشرت محتوياته من المواد المشعة . وقد جندت لهذا الغرض الطاقات الكندية وامكانيات الولايات المتحدة الامريكية .

واستخدمت احدث الوسائل التقنية في جميع اجزاء هذا المفاعل . وقد تلوثت منطقة يتراوح عرضها بين (٢٠ - ٢٠٠) كم وطولها حوالي (٥٠٠) كم ، ولكن لم يسترد من هذه المواد المشعة المنتشرة سوى (٤٠٪) منها وكلفت هذه العملية عدة ملايين من الدولارات .

وامام الحملة التي شنتها كل من كندا والولايات المتحدة على الاتحاد السوفيتي ومطالبة كندا الاتحاد السوفيتي بمبلغ قدره (١٢) مليون دولار كتعويض عن الاضرار الناجمة عن هذا الحدث ، فقد دفع الاتحاد السوفيتي (٣) ملايين دولار كتعويض وهذا اعتراف منه بتحمله المسؤولية الدولية عن الحادث الذي شكل اول سابقة من نوعها في مجال الفضاء (١) .

(1) QIZHI, (He), "Observations on the main issus of space law in the U.N." Annals) of air and space law. vol. 10) 1985. P. 362.

وآخر حادث كان تسرب البلوتونيوم من مركبة الفضاء الامريكية اطلس قبل اطلاقها والذي خلق استنكاراً واسعاً لدى الشعب الامريكي .

وبقدر تطور التقنية الفضائية ، تنوعت أغراضها واستعمالاتها اطراداً مع ذلك وتعدت مصادر الطاقة النووية مهمتها الاولى كمصدر طاقة للاقمار الصناعية ذات الاستخدامات السلمية ، فدخلت كعنصر مهم وفاعل في «المنظومات المضادة للاقمار الصناعية» و «المنظومات القتالية الفضائية» التي حفلت بها البرامج الفضائية لكل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الامريكية . فكان احد البرامج الامريكية لمضادات الاقمار الصناعية : مشروع صاروخ (نايك زيوس) الذي يعمل بثلاث مراحل ومداره (٢٤٠) كم ليؤدي دوره كمضاد للقمر الصناعي. وكان رأسه الحربي نووياً بشحنة محتملة تصل ميكاً طن واحداً . وعندما تفجره الشحنة على مقربة كبيرة من الهدف فان الاشعاع الناجم عن الكرة النارية سيكون الوسيلة الرئيسة للتعطيل وان اشعة (كاما) والاشعة (السينية) الناجمتين عن التفجير ستولدان كذلك نبضات كهربائية — مغناطيسية ستشمل القمر الصناعي الهدف او تعطيله كلياً تبعاً للمسافة ومقدار التدابير الوقائية التي يحتويها ذلك القمر (١) .

وقد جرت محاولات لتلافي هذا الاستعمال عملا باحكام معاهدة المبادىء التي تحكم نشاط الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧. فمثلا اعد في عام (١٩٧٠) في الولايات المتحدة الامريكية مشروع المنظومة (مضادات الاقمار الصناعية) بتطوير تقنية ما سمي (بالمركبات المصوبة الصغرى) واستقر اختيار تقنية يتم بموجبها ارسال صاروخ ذي اربعة مراحل يقذف من طائرة (اف ـ ١٥) لمرونة الحركة ثم يصل الفضاء الخارجي . وهذه المركبة

(١) ستيرس (بول) ((عسكرة الفضاء)) ترجمة علي موسى الكاظمي . بغداد ١٩٧٧ ص١٣١.

تتكون من مجموعة من الصواريخ الصغيرة تحيط بثمانية مجسات تعمل بالاشعة التحت الحمراء . وعند وصول المركبة إلى منطقة الهدف تنقفل مجساتها على القمر الصناعي الهدف بواسطة استخدام الحرارة المنبعثة منه وتستمر في ملاحقته بواسطة الدفع من الصواريخ الصغيرة فتزداد سرعة المركبة المصوبة المعترضة ، وتوجه لتصدم القمر الصناعي الهدف بقوة كبيرة وهذه القوة كافية لتدميره دون اللجوء إلى استخدام اداة تفجيرية خاصة . وقد اجريت تحسينات على هذا النظام الذي اعتبر منظومة سلاح رئيسة في عام (١٩٧٨) (١) .

ولكن طموحات التقنية الفضائية وتحولها من الاستخدام السلمي كما اعلن عنها إلى ان تصبح ٨٠٪ من استخداماتها لاغراض عسكرية مما احال الفضاء الخارجي إلى ساحة جديدة لسباق التسلح بعد ان بدأ يتقلص على الارض . فانتصار مؤيدي الطاقة الموجهة في اقامة المنظومات المضادة للاقمار الصناعية ومنظومات الاسلحة الفضائية ، وذلك باستعمال الاشعة الليزرية ، فتح الباب امام استعمال مصادر الطاقة النووية كعنصر مهم في هذه الاسلحة (٢) .

فلو اطلعنا على استخدامات اشعة الليزر كتقنية جديدة لمكافحة الاقمار الصناعية — والتي كانت إلى وقت قريب من قصص الخيال — لرأينا انها تستعمل ما يسمى (باشعة الموت) ، وهي على شكل حزم ضوئية خاصة تقذف قوى دافعة من الذرة والليزر. وهذه التقنية قد طورت إلى مستوى عالٍ ضمن ما سمي بـ (مبادرة الدفاع الستراتيجي) للرئيس رونالد ريغان والتي عرفت على المستوى الشعبي (بحرب النجوم) .

وتوجد عدة بدائل للتقنية التي تستعمل في هذه المنظومات القتالية نذكر بايجاز ما يتعلق منها بالطاقة النووية المستخدمة في الفضاء الخارجي .

(١) نفس المرجع السابق ص٢٣٢

(2) JASANI, Bhupendra, "Restricting Anti-Satellite Technology" Annals of Pugwash, 1984. P 107.

١ — نظام المدافع المتمركزة في الفضاء : يمكن لنظام (حرب النجوم) في البدء الاعتماد على قذائف مدفعية ورؤوس نووية مركبة فوق صواريخ سريعة . وتستمد هذه المدافع قوتها التخريبية من الطاقة الحركية .

٢ — نظام اسلحة الحزم الشعاعية : تتكون (اشعة الموت) بشكل رئيس من جزيئات شعاعية تقذف سيلا من الذرات والجزيئات الذرية والليزر . وفي الحقيقة فان تبني منظومة دفاعية كهذه ضد القذائف العابرة للقارات بعد ان كانت قد قبرت في السبعينات ، هي لتحدي التقنية السوفيتية في هذا المجال .

٣ — نظام الليزرات الكيمياوية التحت الحمراء : من هذه الليزرات هناك ليزر الاشعة السينية الذي يستعمل قنبلة نووية كمصدر للطاقة وحالما تنفلق القنبلة تتمركز طاقتها على صنارات معدنية تبخر بالاشعة السينية ثم تطلقها. ويوضع الليزر فوق غواصة او قاعدة قاذفة لصاروخ ذاتي الدفع . فليزر الاشعة السينية هو سلاح ذو اطلاقة واحدة. وبما انه يستعمل انفلاقاً نووياً فباستطاعته ان يعطل الاقمار الصناعية القريبة ومنصات الاسلحة (١)

وهكذا عاد استعمال مصادر الطاقة النووية إلى الفضاء كسلاح على الرغم مما اتخذه المجتمع الدولي من قرارات عبر منظمة الامم المتحدة ، والمعاهدات التي ابرمها وتنص بنودها على عدم ادخال الطاقة النووية كسلاح إلى الفضاء الخارجي .

وسنوجز في المبحث القادم تحليلا لنصوص تلك الوثائق الدولية وذلك للوقوف على مدى الالتزام بها وهل ما زالت ذات فاعلية لتنظيم استخدام الفضاء الخارجي امام التطور المذهل لتقنية الفضاء ؟

---

(1) GRIER, (P), and ARMSTRONG. (S), "Star War vill it work?" Christian Science Monitor's Report. Technical Department. Nov. 1985.

«المبحث الثاني»

مبادىء تحريم استخدام الاسلحة النووية في الفضاء الخارجي

كل ثورة تقنية او اكتشاف علمي يفتح الطريق امام تطورات متعددة الجوانب، لابد وان يكون لها تأثير مباشر وغير مباشر على القانون خاصة في المجال الدولي .

فقبل ان يطلق الاتحاد السوفيتي أول قمر صناعي (سبوتنك ١) عام ١٩٥٧ كانت البحوث والبرامج الفضائية قيد التحضير في اللمسات الاخيرة في كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الامريكية . وكانت استعدادات تنفيذهـا توشك على الانتهاء . وفعلا قامت الولايات المتحدة في تلك الفترة بتجربة ابادة قمر صناعي في الفضاء الخارجي وتمت تجربتها بنجاح .

وبعد شهر واحد من اطلاق القمر الصناعي السوفيتي — أي منذ بدء النشاط الانساني في الفضاء — وفي جو الحرب الباردة — بادرت منظمة الامم المتحدة طبقاً للفقرة الاولى من المادة (١٣) من ميثاقها التي تنص على «انماء التعاون الدولي في الميدان السياسي وتشجيع التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه» (1) بادرت بالاعراب ، في قرارها ذي الرقم (١١٤٩) الذي تبنته بخصوص نزع السلاح، عن تخوفها وقلقها حيال الاخطار التي تنجم عن الاستخدام العسكري للفضاء الخارجي . فكانت هذه الاشارة فاتحة لتطور المبادىء والقواعد القانونية في القسم الحديث جداً من القانون الدولي العام الذي يحكم وينظم النشاط الانساني والذي لم يكن موجوداً / قبل عام ١٩٥٧ .

---

(1) THIERRY. (H), "L'article 2. Par.1 de la Charte des N.U.' COT et PELLET, "La charte des N.U." 1985 P267-8.

وفي عام ١٩٥٨ اصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة قرارها ذي الرقم (١٣٤٨) وحمل اسم «مسألة الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي» واعلن في نصه بعض المبادىء الاساسية التي ستعطى إلى قانون الفضاء شكلا خاصاً وتمنحه استقلالا ذاتياً بالنسبة إلى القانون الدولي (١) . وهذا ما حدث فعلا فيما بعد .

ونظراً للشعور بضرورة دراسة واعداد المبادىء والقواعد القانونية فقد تبنت الجمعية العامة للامم المتحدة قراراً بتاريخ ١٩٥٩/١٢/١٢ بتشكيل لجنة اضافية لهذا الغرض سميت «اللجنة الخاصة للاستخدام السلمي للفضاء الخارجي» .

ومع تصاعد النشاط الفضائي برزت الحاجة اكثر فاكثر إلى مبادىء وقواعد تحكم وتنظم هذا النشاط . فأخذت الجمعية العامة للامم المتحدة على عاتقها — او بالاحرى القي على عاتقها — تبني قرارين الاول برقم (١٨٨٤) بتاريخ ١٩٦٣/١٠/١٧ وطالبت فيه الجمعية العامة المجتمع الدولي بالامتناع عن وضع اسلحة نووية او ذات تدمير شامل في الفضاء الخارجي . والثاني برقم (١٩٦٢) بتاريخ ١٩٦٣/١٢/١٣ وحمل عنوان « بيان المبادىء القانونية التي ترعى نشاطات الدول في شؤون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي » وقد حوى تسعة بنود تعد مبادىء لارساء قواعد قانونية لحكم وتنظيم النشاط الفضائي ، ولا مجال للخوض فيها الان ولكن لم ينص في هذه المبادىء على حكم ما بشأن استعمال مصادر الطاقة النووية وذلك لصدور قرار سابق بهذا الشأن . الا ان النص على مبدأ مسؤولية الدولة ومبدأ التعويض جعل هذه المبادىء قد اكملت ما ورد في القرار رقم ١٩٦٢ .

ان القرارات الآنفة الذكر التي تبنتها الجمعية العامة هي توصيات لاعضائها وهي ذات طبيعة اعلانية ، وليس لها صفة آمرة كي تكون قاعدة قانونية

(1) COLLIARD. (C.A), "Le droit de l'espace ou le ciel et la terre" (Melange offert a Ch. Rousseau) Paris 1974. P64.

ملزمة (١) ولما كانت الدولتان العظمتان الفضائيتان تساندهما الدول المرشحة آنذاك لان تكون فضائية ، هي التي تمسك بزمام التقنية الفضائية ، فقد عملت على دعم اصدار القرارات الانفة الذكر — بما حوته من مبادىء — عالمة مقدماً بأنها وحدها التي ستطبقها وتشرف على تطبيقها، فهي آمنة في ان لاتكون في موضع المسؤولية خاصة تلك التي تتعلق باستعمال مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي ، وبعد ذلك آل الموقف إلى عقد معاهدة تضمنت تقريباً جميع المبادىء الواردة في قرار الجمعية العامة ذي الرقم ١٩٦٢ ، وهي اتفاقية الفضاء الخارجي عام ١٩٦٧ .

«معاهدة موسكو في ٥ آب ١٩٦٣»

مع تصاعد سباق التسلح النووي بين الكتلتين الشرقية والغربية ، ازداد رد فعل الرأي العام العالمي ضد التجارب النووية. فكان من مصلحة المعسكرين آنذاك ان يتخذا خطوة ولو ثانوية تجاه هذا التوتر العالمي، فكان اتفاق موسكو الذي تمخض عن معاهدة ٥ آب ١٩٦٣ التي وقعها كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا .

وقد تضمنت هذه المعاهدة خمس مواد . ومما جاء فيها هو تحريم اجراء التجارب النووية على اختلافها في الجو والفضاء الخارجي وتحت الماء . وبذلك شاركت هذه المعاهدة بوضع نص قانوني ينظم استخدام الفضاء الخارجي بشأن الطاقة النووية كقاعدة قانونية آمرة وليس مبدأ اعلانياً .

---

(1)FLORY. (M), "L'article 13 par. 1 (b) de la Charte des N.U (COT et PELLET "La charte des N.U.") Paris 1985 P. 331.

ويمكننا القول ان هذه المعاهدة قد اعدت لغرضين اساسيين اثنين : الاول/ انها تعطي قناعة جزئية للرأي العام العالمي وللمظاهرات العدائية ، على الصعيد الدولي للتجارب النووية التي كان دافعها هو ما سينجم عن هذه التجارب من تلوث بيئة الانسان بالاشعاع الذري (وهو ما اوردته ديباجة الاتفاقية) والثاني / انها تسمح للدولتين العظميين بالاستمرار بتجاربهما النووية تحت الارض وبشكل شرعي .

وتعد هذه المعاهدة اول مبادرة كبحت جماح التقنية امام الحفاظ على الصحة والبيئة . وفي نفس الوقت تكون الدول النووية المتقدمة قد حافظت على استمرار تطوير بحوثها النووية ومراجعة ما توصلت اليه نتائجها ، وذلك بفضل عدم منعها من اجراء التجارب النووية تحت الارض (١) فالمعاهدة قد اغفلت ذكر التجارب النووية تحت الارض ولم تنص على تحريمها .

ونلاحظ ان المعاهدة قد نصت في مادتها الرابعة على اعطاء كل عضو امكانية الانسحاب منها اذا اقتضت ظروف مصالحه العليا ذلك بعد ان يقدم اشعاراً قبل ثلاثة اشهر . وضمنت المعاهدة ايضاً لاطرافها عدم توسيع التزاماتها وعدم النص على رقابة وعقوبات .

ويمكننا القول بشكل عام ان هذه المعاهدة قد حققت ، بقدر تعلق الامر بموضوعنا هذا ، خطوة كبيرة في مجال الفضاء الخارجي والطاقة النووية وذلك بنصها على تحريم اجراء التجارب النووية في الفضاء الخارجي .

اما فيما يتعلق بالنواحي الاخرى فقد وجهت اليها انتقادات عديدة مثل عدم

(1) BERLIA. (G), "La technique des traites et la polit quenucleare Russo-Americane.. (Melange offert a Ch. Rousseau) Paris 1974 P. 34-5.

الشمولية والغموض حتى قيل انها لا تسمى بمعاهدة لانه لايتوفر فيها وصف المعاهدة شكلا او مضموناً (١) .

«معاهدة المبادىء التي تحكم فعاليات الدول في استكشاف» واستخدام الفضاء الخارجي عام ١٩٦٧

لدراسة معاهدة ما من وجهة نظر قانونية لابد أولاً من دراسة الظروف الدولية والداخلية المحيطة باطرافها قبل عقدها ليلقي الضوء على دوافع عقدها وابعاد نوايا اطرافها للالتزام بنصوصها ، والا نكون منقطعين عن الاسباب الحقيقية لنشوئها واساليب تسخير احكامها للمصالح القومية لكل من اطرافها ، معتمدين على التبريرات المعلنة رسمياً وهي غالباً ما تكون بعيدة عن الواقع .

تعد «معاهدة المبادىء التي تحكم فعاليات الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى» لعام ١٩٦٧ ، بداية عصر تنظيم استخدام الفضاء الخارجي على اسس مبادىء وقواعد قانونية ملزمة من الوجهة النظرية على الاقل .

١ ــ مشروع عقد المعاهدة :

إثر تبني منظمة الامم المتحدة لقرارها الآنفي الذكر اقترحت وزارة الخارجية الامريكية : معاهدة حول استكشاف الاجرام السماوية . وطالب مندوب الولايات المتحدة الامريكية في خطابه امام الجمعية العامة للامم المتحدة عام ١٩٦٥ بأن تبدأ هذه المنظمة بالعمل على تحقيق عقد معاهدة شاملة لاستكشاف الاجرام السماوية ، وان الولايات المتحدة تزمع تقديم مقترح بهذا الشأن .

---

(1)GLASER (S), "L'ame nucleaire a la lumiere du droit international" Paris 1964. P 12.

هذا وكانت التحضيرات لهذا المشروع قد اتمت في دوائر الادارة الامريكية قبل الاعلان عنه والنص الآتي يوضح لنا ابعاد نوايا واهداف الدول الفضائية التي تقصدها من عقد هذه الاتفاقية : —

«ارسلت هيئة رؤساء الاركان المشتركة الامريكية مذكرة إلى وزير الدفاع التمست منه اتخاذ الحذر في المفاوضات لاية معاهدة متصلة بالفضاء الخارجي . ومما جاء فيها ايضاً :

تعتقد هيئة رؤساء الاركان المشتركة ان ضرراً يحتمل حصوله في المستقبل اذا ادت المعاهدة إلى تأثير مناوىء على اجراء الفعاليات الفضائية العسكرية الامريكية . ان باستطاعة فكرة تقليل التهديد السوفيتي المحتمل في الفضاء بواسطة هذه المعاهدة ان تؤدي إلى نقصان الاستخدام العسكري الامريكي للفضاء .

وطبقاً لذلك ينبغي ان تمتنع بنود هذه المعاهدة عن اجراء النشاطات المخابراتية التي تعد اساسية لأمن الولايات المتحدة (١) .

وقد اعلن الرئيس الامريكي جونسن عن المباديء الرئيسة للمقترح . ووزع نص المشروع في الامم المتحدة. وبعد ان استلم الاتحاد السوفيتي المشروع قام وزير خارجيته السيد كروميكو بابلاغ الامين العام للامم المتحدة بمقترحهم ، وقدم المقترح السوفيتي وكان مفصلاً جداً، وعلى الرغم من هذا فقد قبلته الولايات المتحدة اساساً للمناقشة في لجنة الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي التابعة للامم المتحدة . وتوصلت بعد ذلك الى صياغة مباديء المعاهدة التي هي موضوع البحث . واعلن رئيس الولايات المتحدة جونسن عن اختتام المفاوضات ووصفها بانها ((التطور الاعظم اهمية للسيطرة على الاسلحة منذ معاهدة حظر التجارب المحدودة في عام ١٩٦٣)) (٢) .

---

(١) ستريس ، (بول) . المرجع السابق ص١١١ .
(٢) ستريس . المرجع السابق ص١١٢ .

لقد جرى العمل في المجال الدولي لعقد المعاهدات متعددة الاطراف بعـــد مناقشة افكارها وبعد تهيئة الجو الدولي آنذاك بالدعوة الى عقد مؤتمر دبلوماسي تحضره معظم دول العالم ، ويكون عادة ندوة لرجال القانون والسياسة فـــي العالم ، لمناقشة ودراسة الافكار والمباديء المطروحة في مشروع المعاهدة .وبعد المداولات تتم صياغة نصوص مواد المعاهدة . ولكن اعداد وصياغة هــــذه المعاهدة التي نحن بصددها كانت بطريقة خاصة خالفت المعاهدات الاخرى اذ لم تشرع من قبل مؤتمر دبلوماسي . فقد اتخذت الجمعية العامة ولجنتهـــا الاولى مشروع نص عدته لجنة الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي التابعـة للامم المتحدة وبعد مناقشته في جو طغى عليه الطابع السياسي وبعد اجراء تعديلات طفيفة عليه تم التوصل الى اقرار هذا النص التعاهدي ليصبح معاهدة دولية بعد ان كان قد سبقه صدور نص اعلان لنفس المباديء تقريباً والذي جاء في قرار الجمعية العامة ذي الرقم ١٩٦٢ الآنف الذكر .

ومهما يكن فان هذا الاسلوب في عقد معاهدة تعد نصوصها مباديء اساسية في تقنين موضوع خطير يهم الانسانية جمعاء الا وهو قانون الفضاء ، جاء نتيجة توافق سياسي بين الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفيتي الدولتين العظميين الفضائيتين ومن في ركابهما من الدول المرشحة آنذاك لان تكون فضائية وقد حقق هذا الاسلوب هدفين : —

الاول : — هو شبه تحديد للمباديء التي سينص عليها في قانون الفضاء ، وكذلك تعيين مسارها بحيث لاتمس تطور تقنية الفضاء لتلك الدول ، او خلق عوائق امامها تخل بتحقيق برامجها الآنية والمستقبلية الطموحة . فقد تم لها هذا في جو سياسي (الامم المتحدة) خير مما كان يمكن ان يكون لو طرح الموضوع في جو قانوني (مؤتمر دبلوماسي) لتقنين هذه المعاهدة .

الثاني : — نظراً للامكانيات المحدودة للغالبية العظمى من الدول الاعضاء في المجتمع الدولي في مجال التقنية الفضائية ، فان وضع مبادىء قانونية محددة تحكم نشاطها الفضائي كفيل بخلق المعوقات العديدة امام هذه الدول كي لاتدخل في المستقبل المتوسط المدى على الاقل الى الفضاء الخارجي بقدرات عسكرية الى جانب الدول المتقدمة فضائياً وعسكرياً .

٢ — نصوص المعاهدة بشأن الطاقة النووية :

جاء في ديباجة معاهدة الفضاء لعام ١٩٦٧ ، تأكيداً على القرار ذي الرقم (١٨٨٤) مايلي : — «وتذكر بالقرار رقم ١٨٨٤ (١٨) الذي يهيب بالدول ان تمتنع عن ان تضع في مدار يدور حول الأرض اية معدات تحمل اسلحة نووية أو اي نوع آخر من اسلحة التدمير الشامل» .

ثم جاء نص المادة الرابعة من المعاهدة على ان «تتعهد الدول الاطراف في المعاهدات بالا تضع في مدار حول الأرض اي جهاز يحمل اسلحة نووية او اي نوع آخر من اسلحة التدمير الشامل» .

ان هذين النصين من المعاهدة المذكورة يشكلان التزاماً قاطعاً بعدم استخدام الطاقة النووية كسلاح في مدار حول الأرض ، وان انتهاكه يرتب المسؤولية الدولية (1) .

وعلى هذا فان الدول التي تمتلك منظومات قتالية فضائية والتي تستعمل الطاقة النووية كمصدر لتشغيل الاجهزة ، وباستعمالها الانفلاق النووي في توليد اسلحة الحزم الشعاعية (اشعة الموت) تعد منتهكة لنصوص المعاهدة ، وكما نود ان نشير الى ان جميع الاقمار الصناعية تقريباً تحمل الطاقة النووية لتشغيلها فهي الاخرى في ظروف معينة تكون من حيث النتائج كالسلاح النووي وهي بشكل او بآخر ، موضع نقاش بالنسبة لنصوص المعاهدة آنفة الذكر .

(1) GLASER, (S). op. cit. P. 33.

ـ المبحث الثالث ـ

«مشروع مبادىء قانونية لتنظيم استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي .

اعدت لجنة استخدام الفضاء الخارجي للاغراض السلمية التابعة للامــــم المتحدة مشروع مبادىء اصبحت فيما بعد اساساً لمناقشة مبادىء اتفاقية الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧ التي مر ذكرها وفي عام ١٩٧٨ سقط قمر صناعي سوفيتي على الأراضي الكندية كما مر آنفاً، وبناء على قرار الجمعية العامة (١) وضع على جدول اعمال اللجنة موضوع استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي . وفي عام ١٩٨١ خولت اللجنة بامكانية تزويد قواعد القانون الدولي فيما يتعلق باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي (٢) .

ناقشت اللجنة مشروعاً من تسعة مبادىء ، من السابق لاوانه القول إنها قد تبنتها جميعاً وانتهت من مناقشتها لانها قد علقت في دورتها لعام ١٩٨٨ بعض الامور الثانوية لبحثها في دورتها اللاحقة كي تستكمل مهمتها . ولكن هـــذا لايمنع من مناقشة بعض نصوص هذه المبادىء وبشكل موجز لاعطاء فكرة عن اتجاه التشريع القانوني في المستقبل لاستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي الذي يشكل جزءاً مهماً من قانون الفضاء .

ويمكن تقسيم هذه المبادىء الى مجموعتين : الاولى ذات طابع فني :
١ ـ مبدأ تقدير السلامة والاخطار ، ٢ ـ مبادىء توجيهية لإستخدام الامن
٣ ـ مبدأ الاخطار بعودة مواد مشعة ٤ ـ مبدأ تقديم المساعدة الى الدول.
اما المبادىء ذات الطابع القانوني المحض فهي ماستطرق اليها الآن :

---

(1) U.N.G.A. Res. 34/66, Dec, 1979.
(2) U.N. Doc. "A/AC. 105/288. Apr. 20. 1981.. Annex 3.

١ ــ مبدأ انطباق القانون :

ونصه ((يجري الاضطلاع بالانشطة التي تنطوي على استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وفقاً للقانون الدولي وبوجه خاص ميثاق الامم المتحدة والمعاهدات المتعلقة بالمبادىء المنظمة لانشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى لعام ١٩٦٧)) .

ويؤكد هذا المبدأ على مانصت عليه المادة الثالثة من اتفاقية الفضاء لعام ١٩٦٧ باسناد الوقائع في الفضاء الخارجي الى مبادىء القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة، ولكنه خص تطبيق هذا الاخير. ولما كان استخدام الطاقة النووية في الاجسام الفضائية كعنصر رئيس في تكوين اسلحة المنظومات المضادة للاقمار الصناعية، ومنظومات الاسلحة القتالية الفضائية، لذا فان المراد هو تطبيق الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة التي تنص على ((يمتنع اعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية على التهديد باستعمال القوة او استخدامها ضد سلامة الأراضي والاستقلال السياسي لاية دولة او على اي وجه آخر لايتفق ومقاصد الامم المتحدة)).

فهذا النص يكون ضمانة لعدم استعمال الطاقة النووية في اعمال عسكرية في الفضاء الخارجي او ضد الصواريخ العابرة للقارات . او ارتكاب اعمال عدائية ضد سلامة اقاليم دول اعضاء في الامم المتحدة .

اما تطبيق مبادىء وقواعد القانون الدولي على النشاط الفضائي يعني عدم محاولة الدخول في مناقشات قانونية لوضع اسس جديدة لقواعد قانون الفضاء التي ربما قد تختلف في بعض جوانبها عن تلك المطبقة على الأرض. وبذلك يكون قانون الفضاء عبارة عن مبادىء توجيهية لاستعمال الفضاء في مختلف النشاطات وتحكم الوقائع القانونية مبادىء وقواعد القانون الدولي .

٢ – مسؤولية الدول : –

جاء مشروع نص مبدأ ((مسؤولية الدول)) كما يلي : –

أ – وفقاً للمادة السادسة من معاهدة المبادىء المنظمة لانشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى ، تتحمل الدولة المسؤولية عن الانشطة الوطنية في الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى ، التي تنطوي على استخدام مصادر الطاقة النووية سواء اضطلعت بهذه الانشطة هيئات حكومية او كيانات غير حكومية .

ب – تتحمل ايضاً الدول المطلقة لاجسام فضائية تحمل على متنها مصادر للطاقة النووية المسؤولية الدولية عن ضمان استمرار الاضطلاع بالأنشطة الوطنية ، التي تنطوي على استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وفقاً لهذه المبادىء ولقواعد القانون الدولي .

جـ – عندما تضطلع منظمة دولية بأنشطة تنطوي على استخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي ، فان المسؤولية عن ضمان استمرار الاضطلاع بهذه الانشطة وفقاً لهذه المبادىء ولقواعد القانون الدولي ، تقع على عاتق المنظمة الدولية والدول المشتركة في هذه المنظمة على السواء (١) .

ونورد بعض الملاحظات على هذا النص وهي : –

أ – تثير عبارة ((المطلقة لاجسام فضائية تحمل على متنها مصادر للطاقة النووية)) مناقشات حولها ، وذلك لانها لاتحدد من هي الدولة (المطلقة) اذ ان الواقع العلمي يجعل تعبير (المطلقة) ذا عمومية لاتسمح بتحديد

(1) N.U. Doc. "A/AC. 105/C. 2/L. 166/add 5.P.5.".

المراد بالاطلاق فهو يتكون من عدة جوانب يمكن ان يعد كل من يقوم بأي جانب من هذه الجوانب مطلقاً للمركبة الفضائية .

فالدولة صاحبة المركبة الفضائية يمكن ان تعد الدولة المطلقة وكذلك تلك التي تقوم بعملية اطلاق المركبة على صاروخ تمتلكه .ثم ايضاً الدولة التي تطلق المركبة من اقاليمها تعد في مجال العلاقات الدولية ، وطبقاً لقواعد القانون الدولي العام ذات العلاقة ، هي الدولة المطلقة لانها انطلقت من اقاليمها ولا يهم عندئذ من كان صاحب او القائم باطلاق هذه المركبة لذا فهي التي يجب ان تتحمل المسؤولية الدولية .

وعلى هذا نرى ان حذف هذه العبارة لاينهي مشكلة تعريف من هي الدولة المطلقة عندما يحدث الضرر ، من جراء الطاقة النووية المحمولة على المركبة ولكن يمكن تلافي هذه الاشكالات بأن يحدد من يتحمل المسؤولية عن الاضرار التي ستنجم في هذه الحالة بموجب اتفاق يتم بين الدول ذات العلاقة في الموضوع وهو مايعول عليه في تحديد المسؤولية الدولية .

ويمكن ان يسجل هذا الاتفاق لدى احدى المنظمات المتخصصة ذات العلاقة فتقوم هي بدورها بالاعلان عن ذلك ان كان هذا الاجراء مجزياً .

ب- ثمة نقطة اخرى تكون مثار نقاش وهي العبارة الواردة في نص الفقرة الثانية من المبدأ ... ((تتحمل المسؤولية الدولية)) . هناك اتجاه يروم حذف كلمة ((الدولية)) من هذه العبارة . فما هو المراد من هـذا الحذف ؟

ان المسؤولية الدولية في المذهب التقليدي : هي علاقة دولة بدولة فهي لمصلحة دولة ما (المدعية) وهي على حساب الدولة الاخرى (المسؤولة) وقد اخذ بهذا المبدأ في الفضاء الدولي وان كل عمل غير شرعي يقتضي ثلاثة عوامل :-

١ – انتهاك قاعدة قانونية . ٢ – وجود ضرر ٣ – وجود علاقة سببية بين انتهاك القاعدة القانونية والضرر . ان هذه العناصر الثلاثة موجودة في النظام الدولي (١) .

فابقاء تعبير المسؤولية بدون (الدولية) يكون بمعناها الشامل ويمكن ان تعرف كمجموع الالتزامات التي يتحملها احد اشخاص القانون لأنها ناجمة عن واقعة أو عمل أو اهمال منسوب اليه (٢) .

في حين تعرف المسؤولية الدولية بأنها «التزام يحتم طبقاً للقانون الدولي على الدولة التي ينسب اليها عمل او اهمال مخالف لالتزاماتها الدولية ، بتقديم التعويض الى الدولة التي كانت ضحية ، هي نفسها او ممتلكات رعاياها» (٣)

وعلى هذا نجد ان من الصواب حذف تعبير (الدولية)من العبارة المذكورة اذ تبين لنا ان حذفها يعطي المسؤولية معنى واسعاً غير محدد تنجم عنه مشاكل وخلافات في التفسير ، في حين ان تعبير (المسؤولية الدولية) يحمل الدولة المنتهكة لالتزاماتها مسؤوليتها طبقاً لقواعد القانون الدولي فقط . وبذلك تستقر المسؤولية الدولية مباشرة في مجال العلاقات بين هذه الدول . فليس ثمة امكانية في جعلها مثلاً مسؤولية غير مباشرة .

ولهذا تكون الدولة مسؤولة عن الاضرار التي تنجم عن عمل لها او اهمال في نشاطها الفضائي تجاه الدول المتضررة .

---

(1) ROUSSEAU, (CH). "Droit international public" Tom.5 Paris 1983 P11-12.-KELSEN, (H). "Theorie pure du droit' 1962. P163.

(2) Dictionnaire de la terminologie du droit international public" Sous la diriction de J. Basdevant Paris 1960.P 540.

(3) Dictionnaire. op. cit. P. 54.

٣ – التعويض: –

ان نتيجة المسؤولية الدولية ترجع الى التزام الدولة التي تقع عليها مسؤولية إصلاح نتائج الضرر الناجمة عن العمل اللاشرعي الذي ينسب اليها .

فالتعويض هو النتيجة الضرورية للعمل اللاشرعي . فهو يهدف الى اعادة التوازن الاقتصادي بين الطرفين والذي يصبح عرضة للخطر من جراء حدوث العمل غير الشرعي ولا يكون التعويض كاجراء قمعي ، وانما بصيغة التعويضية يكون لاعادة الامور الى نصابها ،ويصبح الضحية في وضع متوازن مع الوضع الذي كانت عليه قبل حدوث الضرر .

وقد تمسك القضاء الدولي بهذا المبدأ .

وامر طبيعي ان يوضع مبدأ للتعويض بعد مبدأ المسؤولية . فقد طرح امام لجنة الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي التابعة للامم المتحدة نص مشروع لمبدأ التعويض عن الاضرار التي تسببها الاجسام الفضائية التي تحمل مصادر للطاقة النووية. وعلى الرغم من عدم تبني هذا النص بعد الا اننا نود ابداء بعض الملاحظات حول جوهره الذي قد لايعدل . وكان النص كما يلي : –

١ – تتحمل الدول المطلقة لاجسام فضائية، تحمل مصادر للطاقة النووية على متنها مسؤولية دولية عن التعويض عن الضرر الذي تسببه هذه الاجسام الفضائية طبقاً للمادة السابقة من المعاهدة المتعلقة بالمبادىء المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى ، واحكام اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية .

٢ – يشمل التعويض رد جميع المصاريف الخاصة بعمليات البحث والاسترداد والتطهير .

٣ – تقدم المطالبات بالتعويض عن الاضرار بالطرق الدبلوماسية الى الدول المطلقة لاجسام فضائية تحمل مصادر للطاقة النووية على متنها . وذلك وفقاً للمبادىء المحددة في اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية

٤ – اذا لم يتم التوصل الى تسوية للمطالبة عن طريق المفاوضات الدبلوماسية تنشىء الدول المعنية لجنة للمطالبات على النحو المنصوص في اتفاقيـــة المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية .

٥ – ليس في هذه المبادىء مايؤدي الى تخفيف مسؤولية الدول والمنظمات الحكومية الدولية بموجب القانون الدولي ، بما في ذلك اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية» (١) .

ونورد على مشروع نص مبدأ التعويض هذا بعض الملاحظات هي : –

أ – ان صياغة النص غير موفوقة من حيث انها مفصلة الى حد الاطناب فصياغة مبدأ قانوني تكون مقتضبة جامعة وواضحة .

ب– احيلت اربع فقرات من النص كل على حدة على اتفاقية واحدة هي اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية ، وهذا عيب آخر في صياغة النصوص القانونية .

ج – ثمة نقطة جوهرية في الموضوع وهي ((سبب التعويض)) فالنص المعروض على ان الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر للطاقة النووية على نوعين من الاضرار الاولى اضرار يحدثها الجسم الفضائي اذ كان خالياً او يحمل مصادر للطاقة النووية وهذا مانظمته اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية . والثانية :

(1) U.N. Doc. "A3AC. 105/385. 1987"

اضرار ناجمة عن مصادر الطاقة النووية المحمولة على متن الجسم الفضائي وهي الاشعاعات الذرية الناجمة عنها .

فلما كان المراد في هذا المبدأ الاضرار الاخيرة عليه يمكن ان تكون صياغة العبارة كما يلي : التعويض عن الضرر الذي تسببه مصادر الطاقة النووية المحمولة.
نخلص من هذا انه يمكن ان يكون نص مبدأ التعويض على سبيل المثال كما يلي:

١ — تترتب على الدولة المطلقة لاجسام فضائية تحمل على متنها مصادر للطاقة النووية مسؤولية دولية يتم بموجبها التعويض عن الضرر الذي تسببه هذه المصادر المحمولة ويشمل التعويض مصاريف عمليات البحث والاسترداد والتطهير .

٢ — تتم المطالبة بالتعويض وتسوية مشاكله بالطرق الدبلوماسية وتنطبق احكام اتفاقية المسؤولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية ذات العلاقة على احكام هذا المبدأ .

٤— تسوية المنازعات : —

جاء مشروع النص المتعلق بمبدأ تسوية المنازعات كما يلي : —

((كل نزاع ينشأ عن تطبيق هذه المبادىء يحل عن طريق المفاوضات او غيرها من الاجراءآت المعمول بها من اجل التسوية السلمية للمنازعات ، وفقاً لميثاق الامم المتحدة)) (١) .

ووردت ملاحظة حول صياغة هذا النص ، وهي ان ذكر عبارة (وفقاً لميثاق الامم المتحدة) غير كافية ويجب النص بصراحة على المادة (٣٣) من الميثاق وخاصة فقرتها الاولى بتعداد وسائل التسوية السلمية للمنازعات عدا المفاوضات .

---

(1) U.N. Doc. "A/AC. 105/C. 2/L. 166/add.5." P.8

نرى إن كان المراد من هذه الملاحظة هو التأكيد وتوسيع النص ، فان ذلك هو عكس الصحيح ، فهذه الملاحظة في الحقيقة تحدد وتقلص من محتوى النص ، في حين ان النص الحالي قد شمل كل مايمكن ان يكون من وسائل او امكانيات لتسوية النزاعات في نصوص الميثاق جميعها .

الخاتمة : —

ان تقنية الفضاء الخارجي هي احدى اكبر معالم الحضارة المعاصرة ،فالنشاط الفضائي بابعاده المختلفة خلق ضرورة املاها على المجتمع الدولي وهي تشريع مبادىء وقواعد قانونية تنظم هذا النشاط والعلاقات الدولية في الفضاء الخارجي ولكن سرعة تطور تشريع قانون الفضاء لايتناسب مطلقاً مع عظمة تطور التقنية الفضائية . فما يكشف عنه من هذه التقنية هي امور قد مر عليها زمن كاف لان تكون قد فقدت اهمية سريتها .

وما هو جديد لايكشف عنه لانه سراً يتعلق بستراتيجية قومية ، فالفجوة التي يخلقها هذا التفاوت يشكل جواً خصباً للدول الفضائية بالعمل على تدعيم وتوسيع نشاطاتها الفضائية المختلفة التي تكون قسم منها مضر بأعضاء المجتمع الدولي او يشكل خطراً عليها لأنه لايمكن اعتبار ذلك عملاً غير شرعي لغياب النص القانوني الذي يحكم ذلك النشاط . ان المبادىء والقواعد القانونية التي تكون احدث قسم من القانون الدولي العام قد شرعت بطريقتين الاولى : في المؤتمرات الدبلوماسية التي عقدت وحضرها من حضرها من اعضاء المجتمع الدولي من دول ومنظمات دولية متخصصة وقد سادها الطابع القانوني وهذا هو الطريق المألوف لعقد الاتفاقيات الشارعة المتعددة الاطراف . والثانية عبر الجمعية العامة للامم المتحدة ولجنتها الاولى التي طغى عليها الطابع السياسي وهو كما

كانت تسعى اليه الدول الفضائية وفعلاً فان معظم المباديء والقواعد التي تحكم النشاط الفضائي قد شرعت بهذا الاسلوب .

وبحكم الحالة الاقتصادية والعلمية لدول العالم الثالث – باستثناء عدد قليل جداً منها –لم تكن مؤهلة للدخول في مجال التقنية الحقيقية للفضاء الخارجي وعلينا أن لانخلط بين هذه الحالة وحالة الاستعمال المحدود لنشاط فضائي من قبل بعض دول العالم الثالث فالبون شاسع بين هذه الدول والدول الفضائية وليس من السهل تلافيه. ففي ظروف كهذه كان يتحتم على دول العالم الثالث ان تبذل مافي وسعها من جهود ونشاط على الصعيد القانوني الذي ينظم استعمال هذه التقنية العالية لسد ماكان يمكن ان يسد من ثغرات تضر بها حاضراً ومستقبلاً الا اننا نجدها في محافل التشريع القانوني تترك الكثير لتلجأ الى استجداء وطلب اقتسام نتاج النشاطات الفضائية التي تمارسها الدول الفضائية بدون مقابل معتمدة بذلك على نصوص وردت في المعاهدات والقرارات المتعلقة بهذا الموضوع والتي تحث على التعاون بين اعضاء المجتمع الدولي في مجال الفضاء .

ان تواني الدول النامية في مجال التقنية والقانون الفضائيين قد خلق – وهو مستمر– مجتمعين دوليين اثنين تفصل بينهما هوة علمية كبيرة ، وفي هذا مخاطره في الحاضر والمستقبل .



ضمان العيوب الخفية في بيع السيارات

الدكتور جعفر الفضلي
مدرس القانون المدني
كلية القانون والسياسة
جامعة الموصل

المقدمة

من المعروف ان موضوع ضمان العيوب الخفية في عقد البيع قد أشبع دراسة من قبل الباحثين، الا ان دراسة هذا الضمان على بيع السيارات يأخذ طابعاً متميزاً لانها ستتركز على بيان موقف القضاء العراقي على مثل هذا النوع من البيوع دون إغفال الاشارة إلى موقف الفقه من ذلك.

ويشكل بيع السيارات وبشكل خاص المستعمل منها أهمية خاصة بسبب إتساع نطاقه في عصرنا الحاضر لاسباب عديدة لعل من أهمها عدم توفر الجديد.

وهذا الوضع الجديد خلق سوقاً واسعة لبيع السيارات المستعملة وقد نمت هذه السوق في بلادنا فتوجه العديد من الزبائن نحو السيارات المستعملة ، ومن هنا نشطت سوقها وقامت معارض خاصة لها منتشرة في انحاء القطر .

وامام هذا التطور المحسوس تولدت مسائل قانونية جديدة خاصة بالنسبة إلى ضمان العيوب الخفية للسيارات لاسيما وان المبيع المستعمل لا يمكن أن يؤدي نفس الخدمات والمنافع التي يؤيدها الحديث ، فمن يشتري المستعمل عليه ان يتوقع عيوباً فيه وأن يشتري من ثم على مسؤوليته متحملاً مخاطر الاستعمال ،

وقد تردد القضاء الفرنسي بشأن ضمان العيوب الخفية بالنسبة للاشياء المستعملة ، اذ اتجه القضاء في فرنسا في البدء إلى عدم الأخذ بضمان العيوب الخفية لأن مثل هذا الضمان يعرقل إنتاج المواد الجديدة ، فضلاً عن تعارض مبدأ الضمان مع عنصري الاستعمال والقدم في الشيء (١) .

لكن هذا الموقف الرافض أخذ يتبدل شيئاً فشيئاً بحيث أخذ في البدء بمبدأ الضمان بصورة ضمنية (٢) .

ثم ما لبثت محكمة التمييز الفرنسية أن أبرزت هذا الموقف الضمني ودفعته إلى مرحلة العلنية الصريحة فأقرت الضمان بموجب قرارها الصادر في ١٩٥٤/٦/١١ معتبرة أن ضمان العيب الخفي يطبق سواء أكانت البضاعة المبيعة جديدة أم مستعملة (٣) .

وهكذا أصبح مبدأ ضمان العيب الخفي مكرساً بالنسبة إلى بيع الاشياء المستعملة ومعتمداً من قبل الفقه وذلك تحت وطأة إنتشار هذا النوع من التجارة بعد أن أصبحت السيارة احدى حاجات الانسان الضرورية .

من هنا وبناءاً على ما تقدم رأينا دراسة هذا الموضوع الذي يشكل أهمية كبيرة في حياتنا لما يمكن أن تقدمه السيارة من خدمات للانسان وللمجتمع كله ولما لمبدأ ضمان العيوب الخفية في مثل هذا النوع من البيوع من تأثير على استقرار المعاملات .

ودراستنا للموضوع ستكون في ثلاثة مباحث يخصص الاول لشروط الضمان والثاني لبيان احكام ضمان العيب الخفي أما الثالث فسيخصص لدراسة تعديل أحكام الضمان . كما ستكون لنا خاتمة .

---

(١) قرار محكمة بوردو (فرنسا) في ١٩٣٨/٦/١٤ المنشور في كازيه دي بلايه ص٥٢٥

(٢) محكمة التمييز الفرنسية (الهيئة المدنية) في ١٩٥٢/١٢/١٥ المنشور في بيلتان دي كاساسيون ص٥٢ .

(٣) محكمة التمييز الفرنسية (الهيئة التجارية) في ١٩٥٤/٦/١١ المنشور في دالوز ص٦٩٧.

المبحث الاول

شروط العيب الموجب للضمان

لم يعرف القانون المدني العراقي العيب الخفي غير أن محكمة النقض المصرية في قرار لها عرفت العيب الخفي بانه الآفة الطارئة التي تخلو منها الفطرة السليمة للمبيع) (١) . كما يعرفه بعض الفقهاء المسلمين بانه (الخروج عن المجرى الطبيعي إما لزيادة أو نقصان موجب لنقص المالية) (٢) .

ومن أجل أن يضمن البائع العيب الذي يظهر في المبيع لابد أن تتوفر في العيب شروط معينة ، وبدونها لا يكون في مقدور المشتري الرجوع على البائع بالضمان لاننا لو أخذنا بنظر الاعتبار أي عيب ، لأدى ذلك إلى الاضطراب وعدم الاستقرار في المعاملات واهدار القوة الملزمة للعقود (٣) .

فالمشرع الذي أراد عن طريق الضمان مساعدة المشتري لم يشأ في الوقت نفسه حماية تسرعه وعدم تبصره . فشرط الحماية يستوجب أن يكون الخفاء في العيب وليس انعدام البصر لدى المشتري (٤) .

ويشترط بمقتضى نص المادتين ٥٥٨/٥٥٩ من القانون المدني العراقي أن تتوافر الشروط الآتية :

١ — ان يكون خفياً

٢ — أن يكون مؤثراً

٣ — أن يكون قديماً

(١) محكمة النقض المصرية في ١٩٤٨/٤/٨ ، مجموعة القواعد ، الجزء الأول ص ١٦ .
(٢) الحسن بن المطهر (تذكرة الفقهاء) كتاب البيع ص٣٥١ .
(٣) بودري وسينيا (الشرح النظري والعملي للقانون المدني) الجزء ١٩ باريس ١٩٠٨ ص٢٤٥
(٤) زيرا (ضمان العيوب الخفية في بيع البضائع التجارية) باريس ١٩٥١ ص٣٤١ .

المطلب الأول

يجب ان يكون العيب خفياً

de vice cache

يشترط لاعتبار العيب خفياً استناداً للمادة (٥٥٩) من القانون المدني العراقي ألا يكون المشتري عالماً بوجوده وقت البيع أو أن لا يكون في استطاعته ان يتبينه بنفسه لو أنه فحص المبيع بما ينبغي من العناية .

ان المشتري لا يستطيع ان يدعي خفاء العيب حتى وان كان خفياً اذا كان يعلم بوجود العيب أو أنه قد أحاط بها علماً بخبرته الشخصية او باستعانتــه بخبير (١) . من هنا فانه لا يستطيع ان يرجع على البائع بالضمان لأن علمــه بالعيب يجعل منه ظاهراً لاخفاء فيه . كما ان إقدامه على شراء المبيع مع علمه بالعيب يفيد رضاءه بالمبيع .

ويعتبر العيب خفياً كذلك اذا لم يكن في استطاعته ان يتبينه لو أنه فحص المبيع بما ينبغي من العناية . والعناية المطلوبة هي عناية الشخص المعتاد .

وهنا يثور التساؤل حول ما اذا كان المعيار الواجب اعتماده للقول بخفاء العيب هو معيار موضوعي Conception objectif أم انه معيــار شخصي Conceptiom Subjectif . فالأول ينظر إلى العيب من زاوية عامة الناس معتمداً نموذجاً عاماً للانسان بصرف النظر عن صفات المشتري ، في حين ان المعيار الاخر يعتمد شخصاً او انساناً محدداً فينظر إلى صفات المشتري وما لديه من معلومات فنية تتيح له معاينة المبيع وكشف عيوبه .

---

(1) Dejan de la Batie: appreciation in abstracta et appreciation in concrecta en droit civil

تجاه هذين الرأيين اخذ المشرع العراقي بالمعيار الموضوعي المجرد لا الشخصي ناظراً إلى عناية الشخص العادي لا إلى عناية المشتري ، ومن ثم لا يعتد بقدرة المشتري نفسه على اكتشاف العيب بل بقدرة الشخص العادي بمعنى انه لا يلتفت إلى ظروف المشتري الخاصة من حيث العلم والجهل ومن حيث الحذر والغفلة.

ومن هنا فقد اعتبر أن عدم الخبرة لدى المشتري لا تبرر اعتبار العيب خفياً بالنسبة اليه ، إذا كان بمقدور شخص اخر اكتشافه بالنظر للمزايا التي يتمتع بها وفي حالة عدم توفر هذه المعارف لديه عليه ان يستعين بمن يملكها (١) .

فيعتبر المشتري مقصراً اذا لم يلجأ إلى هذه المعونة التي كانت تسمح بكشف العيب لو حصلت ولذا تنتفي عن العيب في هذه الحالة صفة الخفاء .

ان تصرف المشتري الخاطيء هنا هو الذي ادى إلى عدم كشف العيب فيتحمل من ثم نتيجة خطئه عن طريق اعتبار العيب ظاهراً بالنسبة اليه وحرمانه من الضمان .

لكن هناك بعض العيوب التي يستعصي كشفها على المشتري العادي وعلى الخبير أيضاً لان ذلك لا يحصل الا بعد استعمال المبيع لفترة طويلة وخاصة بالنسبة إلى عيوب السيارات التي لا يمكن معرفة اسرارها الآلية الا بعد قطع مسافة عدة كيلومترات ولذلك تعتبر عيوباً خفية .

كما قد يقتضي اكتشاف العيب اجراء فحص دقيق على المبيع ليس من مألوف الناس القيام به وبذل مجهود غير عادي لم يجربه العرف او استعمال طرق علمية

---

(١) قضت محكمة التمييز في قرارها المرقم ٢٢٠٠ /ح /٩٥٦ في ١٩٥٦/١٢/١٨ (سلمان بيات الجزء الثاني ص٦٨) الى ان الواجب على من يشتري مالا يحتاج الى خبرة للاطلاع على حالته ان يستعين بالخبراء للكشف على المال .

خاصة وفنية او بعبارة اخرى قد يحتاج إلى خبرة غير عادية فالعيب يعتبر خفياً لا ظاهراً يوجب الضمان (١) .

ومن الجدير بالذكر انه لا توجد حدود فاصلة بين الخبرة العادية والخبرة غير العادية فتلك مسألة نسبية مما يجعل خفاء العيب او ظهوره أمراً نسبياً يخضع لتقدير قاضي الموضوع ويرجع فيها إلى مسلك الشخص العادي في فحص المبيع (٢) . وليس هناك ما يمنع من ان يستعين القاضي بالخبراء في سبيل تحديد العيب وبيان مقدرة المشتري على اكتشاف العيب ومعرفة العيب الخفي (٣) .

وهكذا فان الخفاء في العيب هو مالم يكن بوسع المشتري كشفه ويتأثر ذلك بصفة المشتري من جهة وبطبيعة المبيع من جهة اخرى .

ان العيب خفي على المشتري العادي عندما لا يتيسر الا لذي خبرة كشفه . ولكن اذا كانت عناية الرجل العادي تستوجب في الظرف الذي وجد فيه المشتري الاستعانة بخبير لفحص المبيع فيعتبر مقصراً اذا لم يلجأ إلى هذه المعونة كما تطرقنا إلى ذلك سابقاً .

اما عندما يشتري المهني ما يدخل ضمن نطاق صنعته او مهنته فلا يسعه إدعاء وجود عيب خفي كان من المفروض فيه ان يعرف نتيجة خبرته في مهنته بالرغم

---

(١) قضت محكمة التمييز في قرارها المرقم ٢٧٥/ هيئة عامة أولى /١٩٧١ في ١٩٧٢/٦/١٠ (النشرة القضائية / العدد الثاني / السنة الثالثة ١٩٧٤) ويتبين من وقائع الدعوى أن المدعي المميز عليه قد اشترى السيارة المرقمة (٣٨٩٣) نينوى من المدعى عليه المميز على أساس أنها من طراز ١٩٦٦ وذلك بموجب العقد المؤرخ في ١٩٧١/٣/٣٠ وتبين للمدعي عند تجديد اجازة السيارة في ١٩٧١/٦/١٢ ان المبيع من طراز ١٩٦٠ فوجه الا نذار الى البائع موضحاً فيه العيب في المبيع طالباً الفسخ ، وقد انتخبت المحكمة ثلاثة خبراء للفحص على السيارة فافاد الخبراء بأن هناك فرقاً كبيراً في السعر بين السيارة المعيبة ان كانت من طراز ١٩٦٠ وطراز ١٩٦٦ وان هذا العيب خفي حتى على الخبراء فحكمت المحكمة بفسخ عقد البيع.

(٢) مازو (دروس في القانون المدني) ج٣ فقرة ٩٩٢ .

(٣) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٢٤٧٥/ح /٩٥٨ في ١٩٥٩/١/١٨ سلمان بيات ج٢ ص٦٧ وقرارها المرقم ١٦٤٩/ح /٩٥٦ في ١٩٥٦/١١/٨ مجلة القضاء ١٩٥٧ ص١١٤.

من ان كشفه يستعصي على الرجل العادي. كما يصعب على مثل هذا الشخص اثبات عدم تمكنه من كشف العيب بسبب التجارب التي يكون قد أجراها عادة قبل الشراء.

واذا كان لصفة المشتري تأثير كما رأينا على وصف العيب الخفي فلطبيعة المبيع دور في ذلك ايضاً .

ان التمييز بين العيب الخفي والعيب الظاهر يتأثر بطبيعة المبيع وهذه الطبيعة تؤثر بدورها على اتساع نطاق العيب او ضيقه فمفهوم العيب يضيق مداه في الاشياء المستعملة مثلاً .

فالعيب الخفي عندما يتعلق الأمر بالأشياء المستعملة هو ذلك الذي يتجاوز حدود ما هو متوقع في الشيء المستعمل والذي لا يجوز ان يوجد عادة فيه (١) . فليس للمشتري ان يتوقع من الشيء المستعمل ان يوفر له نفس الفعالية التي يوفرها له الشيء الجديد (٢) .

ان عدة عناصر تتداخل مع بعضها لتكوين هذا التوقع ومنها على سبيل المثال : عنصر الثمن ووضعية السيارة الخارجية ولذا لم يعتبر القضاء الفرنسي ان قدم المحرك عيب خفي إذا لم ترافقه عناصر اخرى كغلاء الثمن مثلاً . وإذا كان المشتري قد دفع ثمناً زهيداً فعليه أن يتوقع أي عيب في السيارة ، اذ ان الثمن هنا يؤثر على توقع العيب الذي يعتبر ظاهراً وغير خفي (٣) .

واخيراً يبقى البائع ضامناً للعيب في حالتين وان كان في مقدور المشتري تبين العيب بالفحص العادي للمبيع وهاتان الحالتان هما :ـــ

١ ـــ اذا اثبت المشتري أن البائع قد أكد له خلو المبيع من العيب وان كان في وسعه تبيان العيب بالفحص العادي للمبيع لأن تأكيد البائع للمشتري

---

(١) رولان (ملاحظات على بيع السيارات المستعملة) ١٩٥٩ ص١٦٨

(٢) رولان (المصدر السابق) ص١٦٩ .

(٣) قرار محكمة التمييز الفرنسية في ١٩٥٤/٦/١١ دالوز ٩٥٤ ص٦٩٧

يعتبر بمثابة اتفاق صريح على ضمان البائع للعيب في حالة وجوده أو بمثابة اتفاق ضمني (١) .

٢ ــ اذا اثبت المشتري أن البائع قد تعمد اخفاء العيب غشاً منه كما لو كان العيب عبارة عن كسر في محرك سيارة وتعمد اخفاءه باللحام والطلاء اذ يعتبر بغشه قد ارتكب خطأً يستغرق خطأ المشتري في عدم فحص المبيع بما ينبغي من العناية (٢) .

---

(١) قضت محكمة التمييز في قرارها المرقم ٨٨١/ح /٩٥٦ في ١٩٥٦/٦/٢١ (سلمان بيات ص٦٦) بان (...المدعية كانت قد ذكرت بعريضة دعواها بأن المدعى عليه باعها السيارة وأكد لها خلو المبيع من العيب فكان على المحكمة ان تكلف المدعية باثبات هذه الجهة فان عجزت فان لها الحق بتحليف خصمها اليمين بانه لم يؤكد لها خلو المبيع من العيوب ...الخ) وقضت في قرارها المرقم ٥٦٥ /ح / ٥٦ في ٥٦/٥/٢٨ (مجموعة سلمان بيات ص٦٨) بان (.... دعوى المدعي المميز ان المميز عليه باعه السيارة موضوعة البحث وتعهد له بسلامة محركها من كل عيب في حين ان سند البيع لا يؤثر ذلك ... وكان على المحكمة ان تكلف المدعي باثبات دعواه بأن المدعي عليه تعهد له بسلامة المحرك فان عجز تفهمه بأن له حق تحليف خصمه اليمين ....الخ) .

(٢) وقضت محكمة التمييز في قرارها المرقم ٥٧/م٢/٩٧٥ في ١٩٧٥/٤/١٣ (مجموعة الاحكام العدلية/ العدد الثاني /السنة السادسة / ١٩٧٥ ص٦٢) بأنه وجد ان الحكم المميز غير صحيح ذلك لا ن المحكمة قضت برد الدعوى بحجة ان ادعاء المدعي بوقوع غش من جانب المدعى عليهما باخفائهما العيب ادعاء مجرد من اي دليل واعتبرته المحكمة عاجزاً عن اثباته فمنحته حق تحليف المدعى عليهما اليمين ولرفضه التحليف قضت برد دعواه دون ان تلاحظ ان وكيل المدعي اوضح في المرافعة أن موكله بعد ان استلم السيارة ظهر له وجود اعوجاج في الشاصي بسبب انقلابها كما ظهر ان المدعى عليهما غيرا لون السيارة من الاصفر الى الابيض وقد بين وكيل المدعي ان الواقعتين المذكورتين لم يكن بوسع المدعي الوقوف عليهما عند استلام السيارة لا نها من العيوب الخفية التي تنطوي على الغش وبما ان الفقرة (٢) من المادة (٥٧٠) من القانون المدني تمنع البائع من التمسك بمرور الزمان في ضمان العيوب بانقضاء ستة اشهر من وقت تسليم المبيع اذا اثبت ان اخفاء العيب كان بغش منه فكان على المحكمة والحالة هذه ان تستعين برأي اهل الخبرة للوقوف على حقيقة الواقعتين المذكورتين وما اذا كان يعتبر القيام بها من قبل البائع غشاً من عدمه وفي ضوء ماتتوصل اليه تفصل في الدعوى واذ انها أصدرت حكمها المميز بخلاف ذلك مما اخل بصحته فقرر نقضه ...الخ) .

المطلب الثاني

يجب ان يكون العيب مؤثراً

يشترط في العيب ان يكون مؤثراً ويعبر المشرع العراقي عن هذا الشرط في المادة (٥٥٨) من القانون المدني بقوله (ما ينقص ثمن المبيع عند التجار وارباب الخبرة ، او ما يفوت به غرض صحيح اذا كان في امثال المبيع عدمه)

ان العيب المؤثر اذن هو ذلك العيب الذي من شأنه ان ينقص من ثمن المبيع أو من منفعته بحيث لو كان المشتري يعلم بالعيب وقت التعاقد لكان يحجم عن ابرام العقد او على الاقل لا يقبل الشراء بالثمن الوارد في العقد وانما بثمن اقل (١) .

ويلاحظ ان القانون المدني الفرنسي لم يأخذ الا بمعيار واحد من المعيارين المشار اليهما في القانون المدني العراقي ونعني به العيب الذي يؤدي وجوده في المبيع إلى فوات منفعة المبيع او نقص في منفعته دون الاشارة إلى العيب الذي ينقص من ثمن المبيع (المادة ١٦٤١ من القانون المدني الفرنسي) .

والفارق الموجود بين هذين القانونين له اهمية في هذا الخصوص ذلك انه قد ينقص العيب من ثمن الشيء دون أن يفوت الغرض المقصود من الشراء كما لو كان المبيع سيارة صالحة لجميع الاغراض المقصودة ولكن تبين فيها عيب خفي في الغطاء الخارجي او في مقاعدها مما يؤثر على قيمتها بحيث ينقص من قيمتها نقصاً محسوساً ، ولكن مع ذلك تبقى السيارة صالحة لجميع الاغراض المقصودة منها . وقد يفوت بالعيب غرض صحيح دون ان ينقص ثمن المبيع كما لو كان المبيع آلة ميكانيكية فيها عيب خفي يجعلها غير صالحة لبعض الاغراض

(١) د. محمد لبيب شنب و د. مجدي صبحي خليل (شرح أحكام عقد البيع) القاهرة ١٩٦٨ فقرة ١٩ .

ولكنها بالرغم من وجود هذا العيب لا تزال محتفظة بقيمتها المادية والمشتري مع ذلك يستطيع ان يرجع على البائع بالضمان (١) .

وهكذا يتبين لنا ان ضمان العيوب الخفية في القانون المدني العراقي اوسع مدى من القانون المدني الفرنسي .

اما القانون المدني المصري فينص في المادة (٤٤٦) على ان العيب الذي يضمنه البائع هو الذي ينقص من قيمة المبيع او نفعه بحسب الغاية المقصودة مستفادة مما هو مبين في العقد او مما هو ظاهر من طبيعة الشيء او الغرض الذي أعدّ له . في حين ان القانونين اللبناني والمغربي نصا على خلاف ذلك .

فهذه القوانين تنص على درجة تأثير العيب فالمادة ٤٤٢ موجبات وعقود والمادة ٥٤٩ من القانون المغربي تنصان على عدم ضمان العيب الذي لا ينقص من قيمة المبيع او من نفعه الا نقصاً يسيراً اي ان العيب الموجب للضمان في هذين القانونين يجب ان يكون على قدر من الجسامة بحيث ينقص من قيمة الشيء او من نفعه بالقدر المحسوس .

واستكمالاً لما تقدم يقتضي لنا ان نعرف مدى الصلة التي تربط العيب بالمنفعة ثم بينه وبين ثمن المبيع .

أولاً : — اثر العيب في منفعة المبيع

هناك مفهومان مختلفان للعيب احدهما ضيق والاخر واسع فالاول ينطلق من اعتبار كل نقصان عيباً ومن ثم يصار إلى بحث مدى تأثيره على قيمة المبيع او على استعماله فكل فساد في الشيء هو عيب بصرف النظر عن مدى تأثيره

(١) د. السنهوري (الوسيط في شرح القانون المدني) ص٧١٨ و د.عبدالناصر توفيق العطار (استقراء لماهية العيب وشروط ضمانه) مجلة العلوم القانونية والاقتصادية السنة ١٣ العدد الثاني ص٣٢٢

على الاستعمال وهذا ما يطلق عليه بالمفهوم التجريدي والذي يهدف إلى التمييز بين النقصان وعدم صلاحية الاستعمال حيث يعتبرهما شرطين متميزين . في حين ان المفهوم الاخر لا يعتبر العيب عيباً بالمعنى القانوني الا انطلاقاً من مدى تأثيره على الاستعمال او القيمة بحيث يندمج العيب وتأثيره في شرط واحد أو عمل قانوني واحد فيصبح العيب هو الفعل المعطل للاستعمال (١) . وبذلك يعطي العيب مفهوماً وظيفياً يتسع فيه مفهوم العيب .

ومن الرجوع إلى نص الفقرة الثانية من المادة (٥٥٨) من القانون المدني العراقي والتي تصف النقص في منفعة المبيع بأنه (ما يفوت به غرض صحيح اذا كان الغالب في امثال المبيع عدمه) يتضح لنا ان المشرع العراقي اذا كان يعتبر فوات غرض صحيح في المبيع عيباً ، فان عدم صلاحية المبيع للاستعمال اطلاقاً بسبب العيب يعتبر عيباً مؤثراً من باب اولى (٢) .

في الواقع ان المفهوم المجرد للعيب يتنافى والواقع الاقتصادي ويفتقر إلى المرونة التي تساعد على الاستجابة لتحسين سير المعاملات بخلاف المفهوم الوظيفي الذي يعتبر العيب هو الذي يتعارض والآمال التي كان المشتري يبغي تحقيقها من عقد البيع (٣) .

ان فوات الغرض من المبيع او النقص الحاصل في منفعته يتم تحديده على اساس مادي وموضوعي (٤) . ولا يلتفت إلى الاستعمال الخاص الذي يقصده

---

(١) زيرا (المصدر السابق) باريس ١٩٥١ ص٣٤٤ .

(٢) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٢٧٨٥/ح/٩٥٨ في ٩٥٩/٢/٨ سلمان بيات الجزء الثاني ص٦٤ .

(٣) زيرا (المصدر السابق) ص٣٤٩ .

(٤) د. عباس الصراف (البيع والايجار) فقرة ٤٩٢ و د. سعدون العامري (البيع والايجار) ص١٤٩ و د . كمال قاسم ثروت (عقد البيع) ص٢٣٢ .

المشتري من المبيع ما لم يكن قد اعلم البائع بذلك اي اذا لم يكن في الوسع معرفة قصد المشتري من إرادة الطرفين الصريحة او الضمنية ، ولم يكن في المقدور الاستدلال على ذلك من طبيعة المبيع فانه لا يمكن اعتبار عدم تخفيف المبيع للاستعمال الخاص بالمشتري عيباً مؤثراً فيه .

إن طبيعة الشيء هي التي تملي المنافع المقصودة منه والتي تؤثر على تحديد وجهة الاستعمال فالسيارة مثلاً تكون اساساً مخصصة للسير ولكن إذا كانت طبيعتها قديمة بحيث تم شراؤها من صنع قديم فلا يجوز اعتبار عجزها عن السير عيباً فيها (١) .

بالاضافة إلى الطبيعة فقد تتحدد وجهة الاستعمال عن طريقة تكوين واعداد المبيع فمثلاً ان وجود كسر ملحوم في جزء معين من سيارة نقل قد يعيبها ، في حين قد لا يعتبر عيباً اذا كانت معدة لركوب الاشخاص .

ان النقص في منفعة المبيع يجب ان يكون في اعتقادنا محسوساً لأجل مسألة البائع بالضمان وهذا ما نص عليه المشرع العراقي بان العيب يؤدي إلى فوات غرض صحيح في المبيع . فاذا كانت ازالة العيب لا تسبب مشقة للمشتري وانما من الممكن ازالته ببعض الاصلاحات البسيطة يحق للمشتري ان يطلب ازالة هذه العيوب لانها لا تعتبر عيباً بالمعنى المقصود في ضمان العيوب . اما اذا كان الأمر على خلاف ذلك اي ان اصلاح ذلك العيب يستغرق وقتاً طويلاً كان للمشتري ان يرجع على البائع بالضمان (٢) .

---

(١) زيرا (المصدر السابق) ص ٣٥٠ .

(٢) ذهبت محكمة التمييز العراقية بقرارها المرقم ٩٩٢/م٢/١٩٧٥ في ١٩٧٥/٣/١٣ إلى ان اقرار المشتري بفحصه للسيارة وقبولها على كل عيب لا يسقط حقه في طلب الفسخ اذا ظهر في السيارة عيب خفي يفوت على المشتري الغرض المقصود من شرائها .

ويتفق الفقه والقضاء في فرنسا على استبعاد العيوب القليلة الأهمية والتافهة التي لا يترتب على وجودها سوى مجرد ضياع متعة (١) .

ويذهب الفقه في العراق إلى عدم مسألة البائع بالضمان عند وجود عرف يقضي بالتسامح فيه . وهذه العيوب هي في الغالب عيوب تافهة وطفيفة (٢) .

وقد يكفل البائع للمشتري صفة معينة للمشتري في المبيع ثم يتبين بعد تسلمه للمبيع تخلف تلك الصفة كمن يشتري سيارة معينة ويشترط على البائع ان تكون سرعتها تجاوز حداً معيناً فاستناداً إلى قانوننا المدني يستطيع المشتري ان يرجع على البائع في حالة تخلف الوصف المشروط في المبيع بمقتضى القواعد العامة في الفسخ لعدم التنفيذ . ولا يمكن ان يرجع على البائع بمقتضى احكام ضمان العيب الخفي لان فوات الوصف ووجود العيب امران متميزان من حيث المفهوم ومن حيث الحكم (٣) .

اما من حيث المفهوم فلأن فوات الوصف لا يدخل ضمن تعريف العيب لانه ما يخلو منه اصل الشيء عادة ، اما الوصف فهو ما يتفق المتعاقدان على وجوده في المبيع .

اما من حيث الحكم فيختلف فوات الوصف والعيب الخفي من حيث الشروط ، اذ ان شروط الرجوع بالضمان بمقتضى العيب الخفي تختلف عن شروط الرجوع بمقتضى الوصف ، فيكفي بالنسبة إلى فوات الوصف ثبوت تخلفه وقت تسليم المبيع كما يجب ان يكون وجود الوصف مشروطاً في العقد . اما العيب فان ضمانه يعتبر من مقتضيات عقد البيع .

---

(١) لوزان (المصدر السابق) ص ٢٧٥ وبودري وسينيا (المصدر السابق) فقرة ٤١٧ .

(٢) د. عباس الصراف (المصدر السابق) فقرة ٤٩٣ و د. غني حسون طه (المصدر السابق) ص ٣٠٩ .

(٣) د. سعدون العامري (المصدر السابق) ص ١٥٠ و د. عباس الصراف (المصدر السابق) فقرة ٤٩٣ و د. غني حسون طه (البيع) فقرة ٥٢٤ .

ثانياً : — اثر العيب في ثمن المبيع : —

يأخذ المشرع العراقي في تقدير النقص الحاصل في ثمن المبيع بمعيار موضوعي مادي اي النقص الحاصل في ثمن المبيع حسب تقدير التجار واصحاب الخبرة . ولكن المشرع لم يحدد مدى النقص الذي اذا تحقق في ثمن المبيع بسبب العيب يعتبر مؤثراً فيه . في حين ان بعض القوانين العربية تنص على ان النقص في قيمة المبيع بسبب العيب يجب ان يكون محسوساً ، فقد نصت المادة ٤٤٢ من القانون اللبناني على انه (يضمن البائع عيوب المبيع التي تنقص من قيمته نقصاً محسوساً او تجعله غير صالح فيما أعدّ له بحسب ماهيته او بمقتضى عقد البيع . اما العيوب التي لا تنقص من قيمة المبيع او من الانتفاع منه الا نقصاً خفيفاً والعيوب المتسامح بها عرفاً ، فلا تستوجب الضمان ...) كما يشير إلى نفس المعنى القانون المغربي .

ويعتبر الفقه الاسلامي ان العيب مؤثر في قيمة المبيع اذا كان من شأنه ان يوجب نقصان الثمن في عادة التجار نقصاناً فاحشاً ليس يسيراً (١) .

ويرى البعض (٢) أن الحكم الوارد في التقنين اللبناني لا مانع من أخذه في القانون العراقي وذلك لان المشرع لا يعتبر اي نقص يطرأ على الثمن اي ثمن المبيع نتيجة للعيب مؤثراً . وإنما يجب ان يكون النقص في ثمن المبيع وارداً في السوق وذلك حسب تقويم التجار وارباب الخبرة . فاذا كان النقص في ثمن المبيع بسبب العيب لا يلتفت اليه التجار وارباب الخبرة لكونه يسيراً أو طفيفاً ، فلا يعتبر العيب في هذه الحالة مؤثراً على المبيع ، وهكذا فلا يعتبر عيباً مؤثراً

(١) د. السنهوري (مصادر الحق في الفقه الاسلامي) الجزء الرابع ص ٣٤٨ .

(٢) د. غازي عبدالرحمن (التزام البائع بضمان العيوب الخفية) مجلة العدالة، العدد الثامن ، السنة الخامسة ص ٢١ . و د. عباس الصراف (المصدر السابق) فقرة ٤٩١ و د. غني حسون طه (المصدر السابق) ص ٣٠٩ .

في قيمة المبيع وجود خدش خفيف في هيكل السيارة (١) ، وان كانت الفطرة الاصلية للشيء تخلو منه .

المطلب الثالث

يجب ان يكون قديماً

من الشروط الواجب توفرها لكي يتحقق الضمان قدم العيب . وقد نصت على هذا الشرط جميع القوانين مع اختلاف في التطبيق بينها بسبب اعتماد البعض منها مفهوماً يختلف عن البعض الاخر من ناحية نقل الملكية وتحمل المخاطر انطلاقاً من كون العيب الخفي هو بمثابة هلاك جزئي في المبيع يتأثر شرط القدم فيه بمفهوم تبعة الهلاك . كما يقع على المشتري اثبات قدم العيب وهذا ما سنبحثه على التوالي :

اولاً : وجود العيب : —

يقصد بقدم العيب في القانون العراقي ان يكون موجوداً في المبيع وقت التعاقد او بعده وقبل التسليم (٢) ويستوي الأمر فيما اذا كان المبيع من الاشياء القيمية المعينة بذاتها أو من الاشياء المعينة بنوعها التي لا تنتقل الا بعد الافراز وهذا ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة ٥٥٨ من القانون المدني (يكون قديماً اذا كان موجوداً في المبيع وقت العقد او حدث بعده وهو في يد البائع قبل التسليم) .

---

(١) د. سليمان مرقس (المصدر السابق) فقرة ٢١٦ و د. سعدون العامري (المصدر السابق) ص ٩٢ .

(٢) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٢٥٠/ص/٩٥٨ في ١٩٥٨/٣/١٠ سلمان بيات، الجزء الثاني ص ٦٨ .

ومن الجدير بالذكر ان المشرع العراقي في موقفه هذا قد ربط تبعة هلاك المبيع بالتسليم أي تحمل البائع هلاك المبيع لغاية تسليمه إلى المشتري وهذا يتفق مع ماذهب اليه الفقه الاسلامي (١) . في حين تذهب تشريعات اخرى ومنها القانون المدني الفرنسي إلى ان ضمان البيع يرتبط بانتقال الملكية لا بالتسليم وذلك لانه يرتبط تبعة الهلاك بانتقال الملكية (٢) .

كما ان تشريعات اخرى تفرق بين ما اذا كان المبيع عيناً معينة بذاتها وهنا يجب ان يكون العيب موجوداً وقت البيع وبين ما اذا كان المبيع معيناً بنوعه اي من المثليات فيجب ان يكون العيب موجوداً وقت التسليم وهذا ما نص عليه كل من قانون الالتزامات والعقود المغربي في المادة ٥٥٢ وقانون الموجبات اللبناني في المادة ٤٤٥ والقانون المدني التونسي في المادة ٦٥٠

وعلى ذلك فليس للبائع ان يضمن العيوب الناشئة بعد تاريخ انتقال ملكية السيارة . واذا كان المقصود من العيب القديم وجوده كما قلنا وقت التسليم الا ان العيب مع ذلك يعتبر موجوداً في المبيع في هذا الوقت وان كان اثره لم يتحقق او يتفاقم الا بعد التسليم ، اذ يكفي ان يتحقق الضمان على البائع اذا كان مصدر العيب او فواته موجودين في المبيع وقت التسليم وان كانا لم يتفاقما الا بعد التسليم .

واذا كان سبب العيب موجوداً قبل البيع او قبل التسليم ولكنه انتشر فيما بعد وجب الا يكون انتشاره بسبب خطأ من المشتري الذي يتحمل وحده الضرر اذا كان قد تسبب بظهور العيب بفعل خطأ منه وعدم اتخاذه الاحتياطات

---

(١) انظر المادة ٢٥٩ من مرشد الحيران والمادة ٣٤٠ من مجلة الاحكام العدلية .

(٢) بوردي وسينيا (المصدر السابق) فقرة ٤٢٢ وبلانيول وريبرو وهامل (المصدر السابق) فقرة ١٣١ .

اللازمة بان لم يبذل في الحفاظ على المبيع عناية الشخص المعتاد اي انه استعمله بطريقة غير سليمة لم يحترم فيها قواعد الاستعمال الصحيح وهنا يجوز للقاضي ان يخفض من الضمان بمقدار ما اسهم خطأ المشتري في تفاقم اثر العيب وذلك استناداً إلى القواعد العامة في الخطأ المشترك الذي نصت عليه المادة ٢١٠ من القانون المدني العراقي وفي هذا يقول الفقيه الفرنسي كورني : إن نطاق ضمان العيب الخفي يضيق عندما يتسع موجب العناية المترتب على المشتري (١) .

وقد تتوزع المسؤولية عن العيب بين البائع والمشتري اذا كان خطأ هذا الاخير قد شارك جزئياً في عملية إظهار العيب (٢) .

ثانياً : اثبات قدم العيب

الاصل في المبيع كما نعلم سلامته وهذا يعني أن عبء اثبات وجود العيب الخفي على المشتري .

وتبرز اهمية تاريخ نشوء العيب عندما يتتابع انتقال ملكية السيارة بتتابع البيع عليها فيقتضي عندئذ معرفة تاريخ العيب لمعرفة البائع الذي عليه ان يتحمل ضمان العيب .

ان الاعتماد على الخبرة هو الوسيلة الأكثر فاعلية في معرفة تاريخ العيب لكن مهمة الخبير تصبح اكثر صعوبة عندما لا يكون هناك ارتباط وثيق بين طبيعة المبيع ونوعية العيب وفي هذه الحالة على المحكمة تكليف الخبير ببيان ما اذا كانت العيوب ترجع إلى خطأ من المشتري عن طريق سوء استعماله للمبيع. وعلى كل فان الاثبات يجوز ان يحصل بجميع وسائل الاثبات لتعلقه بواقعة مادية .

---

(١) كورني (ملاحظات منشورة في مجلة القانون المدني الفرنسي الفصلية /١٩٦٤ ص ٥٧٣)

(٢) د. السنهوري (المصدر السابق) ص ٧٢٣ .

المبحث الثاني

احكام ضمان العيوب الخفية

اذا توافرت شروط العيب المتقدم ذكرها امكن المشتري الرجوع على البائع بالضمان . ولكن على المشتري ان يقوم ببعض الاجراءات لأجل الحفاظ على حقه في الضمان وهذا ما سنبحثه في المطلب الأول .

اما المطلب الثاني فسيكون عن دعوى الضمان .

المطلب الأول

فحص المبيع واخطار البائع بالعيب

على المشتري أن يقوم ببعض الاجراءات عند استلام المبيع وهي مبادرته إلى فحص المبيع واخطار البائع بالعيب .

تنص المادة ٥٦٠ من القانون المدني العراقي على انه (١ – اذا تسلم المشتري المبيع وجب عليه التحقق من حالته بمجرد تمكنه من ذلك وفقاً للمألوف في التعامل . فاذا كشف عيباً يضمنه البائع وجب عليه ان يبادر باخباره عنه . فاذا اهمل في شيء من ذلك اعتبر قابلاً للمبيع .

٢ – اما اذا كان العيب مما لا يمكن الكشف عنه بالفحص المعتاد ثم كشفه المشتري وجب عليه ان يخبر به البائع عند ظهوره وإلا اعتبر قابلاً للمبيع) .

يتضح من النص المذكور آنفاً أن على المشتري ان يتحقق من حالة المبيع بمجرد تمكنه من ذلك ، وان يبادر إلى اخطار البائع بالعيب في حالة أكتشافه له ، لأن اي تباطؤ او تراخ في ذلك قد يؤدي إلى ضياع معالم العيب ويجعل امر اثباته عسيراً . ولكي تستقر المعاملات فقد أوجب المشرع على المشتري ان

يبادر إلى فحص المبيع بمجرد تمكنه من ذلك . وقد حدد المشرع هذه المهلة المعتادة وفقاً للمألوف في التعامل ، فاذا استلم المشتري المبيع ولم يجر عليه الفحص خلال مدة معقولة يعتبر قابلاً للمبيع وللعيب وبذلك يسقط حقه في الضمان (١) .

أما اذا كان العيب مما لا يمكن اكتشافه بالفحص المعتاد فالمشرع لا يلزم المشتري باجراء الفحص غير المعتاد على المبيع لاجل اكتشاف العيب . وهكذا فان المشتري لا يعتبر راضياً الا اذا كشفه بالفحص الفني ولكنه يلتزم باخبار البائع به بمجرد كشفه (٢) .

وقد قضت محكمة التمييز في قرار لها بـ (... ان الواجب على من يشتري مالاً يحتاج إلى خبرة خاصة للاطلاع على حالته ان يستعين بخبراء للكشف على المال قبل شرائه او بعد استلامه بمدة معينة ...) (٣) .

ولم يحدد القانون شكلاً معيناً للاخطار ، فكما يصح ان يكون عن طريق انذار بواسطة الكاتب العدل ، يجوز ان يكون برسالة مسجلة بل يصح ان يكون شفوياً ، ويقع على المشتري عبء اثبات وقوع الاخطار وهو يستطيع اثبات ذلك بكافة طرق الاثبات القانونية بما في ذلك البينة والقرائن لانها واقعة مادية.

فاذا اهمل المشتري فحص المبيع خلال المدة المعقولة او اهمل اخبار البائع بالعيب الذي وجده في المبيع في الوقت المعقول اعتبر قابلاً للمبيع بعيبه وسقط حقه في الرجوع على البائع بالضمان . الا ان القواعد العامة تقضي بان حق

(١) حدد المشرع اللبناني في المادة ٤٦٤ موجبات وعقود مهلة الاخطار بالنسبة للمنقولات غير الحيوانات بسبعة ايام .

(٢) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٥٦٥ /ح/٩٥٦ في ٩٥٦/٥/٢٨ بمجموعة سلمان بيات، الجزء الثاني ص ٦٨ .

(٣) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٢٢٠٠/ح/١٩٥٦ مجموعة سلمان بيات، الجزءالثاني ص ٦٨ .

المشتري في الضمان لا يسقط إن هو اهمل في فحص المبيع او في اخبار البائع بالعيب الذي كشفه خلال المدة المعقولة اذا كان البائع يعلم وجود العيب وتعمد اخفاءه عن المشتري غشاً منه (١) .

واذا تحققت شروط العيب وقام المشتري باخبار البائع في العيب خلال المدة المعقولة بعد ان قام بفحصه واكتشافه ، عندئذ يكون البائع ملزماً بضمان العيب في المبيع . وقد قضت محكمة التمييز في قرار لها من أنه لمشتري السيارة الحق في طلب الفسخ اذا ظهرت من طراز موديل سنة غير السنة المتفق عليها (٢) .

ان اتجاه المشرع العراقي بعدم تحديده مدة معينة لقيام المشتري بفحص المبيع ومن ثم اخطار البائع بالعيب الذي اكتشفه في المبيع هو اتجاه حسن حيث يفسح للقاضي المجال الكافي في تحقيق العدالة وعدم التقييد بالتطبيق الشكلي للقانون .

المطلب الثاني

دعوى ضمان العيب الخفي

اذا تحقق العيب بالشروط السابقة واخطر المشتري البائع بهذا العيب في المدة المعقولة كان له ان يرجع على البائع بالضمان وقد حددت الفقرة الاولى من المادة ٥٥٨ من القانون المدني العراقي هذا الضمان بقولها (اذا ظهر بالمبيع عيب قديم كان المشتري مخيراً إن شاء رده وان شاء قبله بثمنه المسمى)

يتضح من نص الفقرة المذكورة آنفاً للمادة ٥٥٨ أن للمشتري الخيار بين رد المبيع عن طريق فسخ العقد واسترداد الثمن وبين التمسك بالمبيع ولكـن

(١) د. السنهوري (المصدر السابق) ص ٧٣٧ هامش ١ و د. سليمان مرقس (المصدر السابق) ص ٤٠٨ .

(٢) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٤٧٣/م٢/١٩٧٣ في ١٩٧٣/١٢/١٨ ، النشرة القضائية العدد الرابع / السنة الرابعة / ص ٥٨ .

بالثمن المسمى الوارد في العقد . ان هذا الحكم قد استمده المشرع العراقي من الفقه الحنفي حيث ان فقهاءه لا يجيزون في خيار العيب الا الفسخ أو استبقاء المبيع بكل الثمن (١) .

اما فقهاء الشريعة الاخرون فانهم يخيرون المشتري بين فسخ البيع او ابقائه مع المطالبة بجزء الثمن مقابل الجزء الذي فات من المبيع بظهور عيب فيه (٢).

اما المشرع المصري فقد طبق على ضمان العيب نفس الاحكام التي وضعها في ضمان الاستحقاق الجزئي، أي انه فرق بين العيب الجسيم وغير الجسيم. فاذا كان العيب جسيماً يكون المشتري بالخيار بين الفسخ او ابقاء المبيع مع التعويض عن العيب طبقاً لما تقتضيه القواعد العامة . وإذا لم يكن العيب جسيماً فلا يكون للمشتري الا التعويض عما اصابه من ضرر (٣) .

والحقيقة ان موقف المشرع المصري على صواب في تطبيق الاحكام التي قررها في ضمان الاستحقاق الجزئي على ضمان العيب الخفي .

وهكذا يتضح لنا أن المشرع العراقي لا يجيز في خيار العيب الا الفسخ او استبقاء المبيع بكل الثمن وقد قضت محكمة التمييز في قرار لها بانه اذا ظهرت السيارة معيبة كان المشتري مخيراً ان شاء ردها وان شاء قبلها بثمنها المسمى وليس له ان يطالب بنقصان الثمن او فرق السعر (٤) . وبذلك خالف المشرع

---

(١) المهذب ص ٢٨٤ .

(٢) الحسن بن المطهر (تذكرة الفقهاء) كتاب البيع ص ٣٥٣ .

(٣) د. السنهوري (عقد البيع) ص ٧٤٤ . اما المشرع اللبناني فقد فضل إعطاء المشتري المطالبة برد المبيع او بنقصان الثمن (المادة ٤٤٩ موجبات وعقود) ، كما نص المشرع الفرنسي في المادة ١٦٤٤ من القانون المدني الفرنسي على نفس الحكم .

(٤) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ١٠٤٤ /م٢/١٩٧٦ في ١٩٧٦/١٠/١٢ النشرة القضائية، العدد الرابع ، السنة الخامسة ص ٢٨ .

العراقي معظم التشريعات المدنية الحديثة . وفي رأينا انه ينبغي ولغرض تحقيق العدالة بين الخصوم التعمق في معرفة جسامة العيب فاذا ظهر ان العيب جسيم فيعطى للمشتري الخيار بين الفسخ او امضائه مع المطالبة بجزء من الثمن يقابل الجزء الذي فات من المبيع بظهور العيب فيه ، باعتبار ان البائع قد اخل بالتزامه بضمان العيب . اما اذا ظهر ان العيب غير جسيم فيكون المشتري بالخيار ان شاء رده وان شاء قبله بالثمن المسمى في العقد . ويمكن ان نطبق نفس الحكم فيما اذا كان البائع حسن النية او سيء النية ، ومسألة كون العيب جسيماً او غير جسيم او كون البائع حسن النية او سيئها مسألة وقائع تترك لقاضي الموضوع .

واذا كان المشتري مخيراً طبقاً للفقرة الاولى من المادة ٥٥٨ من القانون المدني العراقي بين فسخ العقد ورد المبيع وبين استبقائه بكل الثمن ، الا انه ليس هناك ما يمنع المشتري من مطالبة البائع بتنفيذ البائع لالتزامه بالضمان تنفيذاً عينياً طبقاً لما تقرره القواعد العامة ، ويتم ذلك باصلاح العيب او استبدال المبيع المعيب بغيره على نفقة البائع اذا كان ذلك ممكناً (١) .

وقد يتفق المتبايعان على انه في حالة وجود عيب في المبيع يقوم البائع باصلاحه ، وهذا يعني ان المتبايعين قد اتفقا على أن ينفذ البائع التزامه بالضمان عيناً ، وان المشتري في هذه الحالة لا يستطيع ان يطلب فسخ العقد ، وانما يقتصر حقه في المطالبة بالتنفيذ العيني (٢) . كما ان قيام المشتري باصلاح العيب يسقط حقه في الضمان (٣) .

---

(١) د. حسن علي الذنون (عقد البيع) ص ٢٤٤ – ٢٤٥ .

(٢) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ١٠٧٩ في ١٩٥٣/١١/٢١ مجلة القضاء ، العدد الثاني ص ١٠١ .

(٣) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ١٩٥١/٥٧ في ١٩٥١/٦/٣ مجلة القضاء ، العدد الثالث ص ١٠١

كما ان هناك بيوعاً مستثناة من ضمان العيوب الخفية وهي البيوع التي تجري عن طريق المزاد العلني بمعرفة الجهات الحكومية حيث تنص المادة ٥٦٩ من القانون المدني العراقي على انه (لا تسمع دعوى ضمان العيب فيما بيع بمعرفة المحكمة او الجهات الحكومية الاخرى بطريق المزايدة العلنية) .

ويعلل المنع هنا بان مثل هذه البيوع تسبقها اجراءات طويلة تتاح خلالها الفرصة للمزايدين فحص المبيع قبل الاقدام على الشراء بحيث يصبح عدم اكتشاف العيب امراً نادر الوقوع .

المطلب الثالث

موانع الرد

بينا سابقاً بانه عند وجود عيب خفي في المبيع فان للمشتري الخيار بين رد المبيع عن طريق فسخ البيع وبين الاحتفاظ بكل الثمن المسمى .

ولكن هناك حالات معينة اذا تحققت لا يكون في المقدور رد البيع إلى البائع ، وانما ينحصر حقه في المطالبة بنقصان الثمن .

ويتم تخفيض الثمن في ضوء احكام القانون المدني بتقرير المبيع سالماً من العيب تم تقدير قيمته وهو معيب والفرق بين القيمتين ينسب إلى الثمن المسمى ويرجع المشتري بتلك النسبة على البائع .

اما الحالات التي يمنع بها الرد ويقتصر على المطالبة بنقصان الثمن فهي :ـ

اولاً : حدوث عيب جديد في المبيع بعد التسليم

تنص المادة ٥٦٢ من القانون المدني العراقي على أنه (١ ـ اذا ظهر بالمبيع عيب قديم ثم حدث به عيب جديد عند المشتري فليس له ان يرده بالعيب القديم والعيب الجديد موجود فيه ، بل له ان يطالب البائع بنقصان الثمن ما لم يرض

البائع باخذه على عيبه ولم يوجد مانع للرد . ٢ — فاذا زال العيب الحادث عاد للمشتري حق رد المبيع بالعيب القديم على البائع) .

يتضح من النص المتقدم انه اذا تسلم المشتري المبيع وحدث فيه بعد ذلك عيب ثم اطلع المشتري على عيب اخر كان موجوداً في المبيع فلا يحق للمشتري في هذه الحالة رد المبيع وانما يقتصر حقه على مطالبة البائع بنقصان الثمن بما يقابل ذلك العيب. على انه اذا رضي البائع برد المبيع بما فيه من عيب جديد عندئذ لا يبقى للمشتري حق المطالبة بنقصان الثمن بل يكون مخيراً بين رد المبيع او قبوله بالثمن المسمى .

ونحن نرى انه تحقيقاً للعدالة يجب التفريق بين حالتين : —

الحالة الاولى إذا نشأ العيب الجديد بسبب وجود العيب القديم كأن يشتري احد الاشخاص سيارة ومن ثم تنقلب في اثناء استعمالها واصابتها بعيوب جديدة ثم يتبين من الفحص الفني ان حادث انقلابها وقع من جراء وجود عيب قديم في موقفها القدمي مثلاً (١) فهنا ينبغي اعطاء المشتري الخيار بين رد المبيع واسترداده كامل الثمن او قبوله للمبيع مع المطالبة بنقصان الثمن بما يعادل الضرر الملحق به من جراء الحادث الناشيء من العيب القديم. اما الحالة الثانية فهي اذا ظهر ان العيب الجديد قد حدث بفعل المشتري ولا علاقة له بالعيب القديم او نشأ بسبب قوة قاهرة ففي هذه الحالة لا يحق للمشتري المطالبة برد البيع وانما يقتصر حقه بالمطالبة بنقصان الثمن بما يعادل العيب القديم .

---

(١) ويلاحظ هنا أن هناك فرقاً بين وجود العيب الخفي وبين شروط المتانة التي تشترطها شركة التأمين للتعويض عن الاضرار البدنية الناشئة من التأمين الالزامي للسيارات إذ لا يعتبر في رأينا وجود العيب الخفي هو اخلالا بشروط المتانة إذا كان المشتري لا يعلم به .

ثانياً : زيادة شيء على المبيع من مال المشتري

ان الزيادة التي تمنع من الرد استناداً إلى نص المادة ٥٦٣ من القانون المدني العراقي وتجيز للمشتري الرجوع بنقصان الثمن اما ان تكون زيادة متصلة غير متولدة كصبغ السيارة او زيادة منفصلة متولدة كالثمار .

اما الزيادة المنفصلة غير المتولدة كالاجرة والزيادة المتولدة فلا تمنع من الرد . ويمنع القانون رد المبيع حتى اذا قبله البائع بالعيب الحادث وفقاً لما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة ٥٦٣ من القانون المدني ويقتصر حق المشتري على المطالبة بنقصان الثمن .

والاجدر في اعتقادنا ان يترك ذلك للمتعاقدين وفي حالة حصول خلاف بينهما يترك الامر للقضاء لإعادة التوازن بين الطرفين وفقاً لمقتضيات العدالة .

ثالثاً : هلاك المبيع المعيب في يد المشتري

تنص المادة ٥٦٤ من القانون المدني العراقي على أنه (اذا هلك المبيع المعيب في يد المشتري فهلاكه عليه ويرجع على البائع بنقصان الثمن) .

ويتضح من النص المتقدم أن هلاك المبيع المعيب بعد ان يتسلمه المشتري يقع عليه . الا ان المادة المذكورة لم تميز ما اذا كان الهلاك بسبب قوة قاهرة أو بفعل المشتري او بفعل الغير .

لقد انقسم الفقه حول هذه المسألة إلى اتجاهات عديدة (١) .

والرأي الراجح عندنا هو انه يحق للمشتري الرجوع على البائع بالثمن كله وبالمصاريف كما لو استحق المبيع كلياً في يد المشتري سواء أكان الهلاك ناجماً عن فعل البائع او بسبب وجود العيب فيه .

---

(١) د. كمال قاسم ثروت (المصدر السابق) ص ٢٤٦ و د. عباس الصراف (المصدر السابق) فقرة ٥٢٩ و د. سعدون العامري (المصدر السابق) ص ١٥٢ و د. حسن علي الذنون (المصدر السابق) فقرة ٢٦٠ .

وقضت محكمة التمييز في قرار لها بانه اذا اشترط المشتري ارجاع المبيع اذا ظهر عيب قديم فيه في ظرف شهر من الاستلام ثم هلك المبيع بسبب العيب القديم خلال هذه المدة فيجب على البائع اعادة الثمن إلى المشتري (١) .

كما ان القانون المدني الفرنسي قد رتب نفس الحكم اي ان يتحمل البائع تبعة الهلاك اذا ثبت ان هلاك المبيع قد حصل بسبب خطأ من البائع او بسبب العيب القديم وذلك بموجب المادة ١٦٤٧ .

رابعاً : تصرف المشتري بالمبيع المعيب قبل اطلاعه على العيب

اذا تصرف المشتري بالشيء المعيب تصرف الملاك قبل اطلاعه على العيب الموجود فيه فانه يرجع على البائع بنقصان الثمن ، وان هذا الحكم يستفاد من مفهوم المخالفة لنص المادة ٥٦٦ من القانون المدني العراقي .

المطلب الرابع

مسقطات ضمان البائع

يسقط ضمان البائع للعيوب الخفية في حالات يرجع بعضها إلى نص في القانون وبعضها إلى ارادة المتعاقدين او إلى ارادة المشتري الضمنية وهي : —

اولاً : عدم فحص المشتري المبيع بالعناية اللازمة

يجب على المشتري كما اشرنا عند استلامه المبيع ان يقوم بفحصه بما ينبغي من العناية . واذا وجد عيباً فعليه ان يقوم باخبار البائع ، واذا لم يبذل في فحصه العناية اللازمة وهي عناية الشخص المعتاد ، سقط حقه في الضمان قبل البائع لانه يعتبر قد تنازل ضمناً عن حقه .

---

(١) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٢٣٣/ص/٩٥٤ في ١٩٥٤/٣/٨ ، مجلة القضاء، العدد الثاني السنة ١٢ ص ١٠٩ .

ثانياً : تصرف المشتري بالمبيع بعد اطلاعه على عيب فيه

اذا اكتشف المشتري في المبيع عيباً قديماً ثم تصرف به الملاك سواء رتب على المبيع حقاً عينياً للغير كأن يبيعه أو يرهنه أم انشأ حقاً شخصياً كأن يؤجره. سقط حقه في الضمان . ان اي عمل يصدر من المشتري بعد الاطلاع على العيب يدل على انه اختار إمضاء البيع (١) .

ثالثاً : تنازل المشتري عن حقه في الضمان

يعتبر التزام البائع بضمان العيوب الخفية حقاً مقرراً لمصلحة المشتري من هنا فليس هناك ما يمنع من ان يتنازل عن هذا الحق وهذا ما نصت عليه المادة ٥٦٧ من القانون المدني العراقي .

رابعاً : اشترط البائع براءته من كل عيب

يفرق المشرع استناداً إلى المادة ٥٦٧ من القانون المدني بين حالتين : —

الاولى : —

يسقط فيها حق المشتري في الرجوع بالضمان على البائع بسبب جميع ما قد يظهر في المبيع من عيوب سواء ما كان موجوداً حين التعاقد او ما طرأ منها قبل القبض .

الثانية : -

ويسقط فيها حق المشتري في الضمان بسبب العيوب الموجودة في المبيع حين التعاقد ولكن حقه في الضمان عما قد يطرأ على البيع من عيوب بعد العقد وقبل القبض يبقى قائماً .

---

(١) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٣٠٠٦/م١/١٩٧٤ في ١٩٧٤/١٢/٣١ النشرة القضائية، السنة الخامسة ص ٤٣ .

خامساً : مضي المدة

يجب على المشتري اذا اراد الرجوع على البائع بضمان العيوب الخفية ان يبادر إلى اخبار البائع عند اكتشاف العيب خلال مدة معقولة كما يجب عليه ان يرفع دعوى الضمان خلال مدة ستة شهور من وقت تسليم المبيع وهذا ما نصت عليه المادة (٥٧٠) من القانون المدني .

هذا وقد اختلفت التشريعات بصدد مدة التقادم (١) ونحن نرى ان تحديد مدة التقادم يجب ان يتم تبعاً لماهية المبيع وطبيعة العيب وعرف المكان الذي يتم فيه ابرام المبيع او اقامة الدعوى .

المبحث الثالث

تعديل احكام ضمان العيوب الخفية

تنص المادة ٥٦٨ من القانون المدني العراقي على انه (١ — يجوز ايضاً للمتعاقدين باتفاق خاص ان يحددا مقدار الضمان ٢ — على ان كل شرط يسقط الضمان او ينقصه يعد باطلاً اذا كان البائع قد تعمد اخفاء العيب)

يتضح من النص السابق انه يجوز للمتعاقدين ان يتفقا على تشديد الضمان او على تخفيفه او على الاعفاء منه اي اسقاطه .

(١) جعل القانون المدني المصري مدة التقادم سنة واحدة (المادة ٤٥٢) وجعلها القانون اللبناني بالنسبة للمنقول (٣٠) يوماً و (٣٦٥) يوماً للعقار (المادة ٤٦٣ موجبات وعقود) .

المطلب الاول

الاتفاق على تشديد الضمان

يجوز للمتعاقدين الاتفاق على تشديد ضمان البائع للعيوب كالاتفاق على الزام البائع بضمان جميع ما في المبيع من عيوب ولو كانت ظاهرة وقد يتفقان على إطالة المدة المقررة قانوناً وهي ستة شهور (١) .

وقضت محكمة التمييز في قرار لها بأنه (لدى التدقيق والمداولة وجد ان الحكم المميز غير صحيح لان المحكمة قضت برد الدعوى بحجة ان العيوب التي ظهرت في السيارة هي عيوب ظاهرة وليست خفية ، ولم تلاحظ المحكمة ان التعهد الذي صدر عن البائع لا يقتصر على العيوب الخفية بل يشمل جميع العيوب لأن الضمان ورد بهذه العبارة (اني مسؤول عن اي عيب يظهر فيها لمدة ثلاثة اشهر) (٢) .

وقد يشترط المشتري على البائع بأن يسترد منه كل المصروفات التي صرفها على المبيع حتى الكمالية وان كان البائع حسن النية .

ومن الممكن اعتبار ضمان صلاحية المبيع للعمل صورة من صور تشديد ضمان العيوب الخفية ذلك ان المشتري لا يكتفي بالتزام البائع بضمان اي عيب خفي يظهر في المبيع وانما يريد أن يطمئن إلى صلاحية المبيع للعمل خلال مدة معينة ، ووجه تشديد الضمان يتجلى في أن أي خلل يعوق المبيع عن العمل يؤدي إلى قيام مسؤولية البائع بالضمان حتى وان كان الخلل لا يعتبر عيباً بمعنى آفة طارئة حتى وان كان الخلل ظاهراً او كان المشتري على علم به وان الخلل قد

---

(١) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٢٠٠٣ /ح/١٩٥٩ في ١٩٦٠/٢/٢٣ سلمان بيات ج٢ ص ٧٥ .

(٢) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ١٣٨٩/م/١٩٨٤/٢ في ١٩٨٤/٧/٧ غير منشور .

طرأ على المبيع بعد تسليمه إلى المشتري بشرط ان لا يكون المشتري قد تسبب بفعله في إحداث الخلل كما لو كان المبيع سيارة اصطدم بها المشتري وأدى إلى تعطلها عن العمل نتيجة تلف جزء من محركها او انه أهمل وضع زيت في محركها مما ادى إلى تلف المحرك نتيجة ذلك .

وفي الواقع لم يشر القانون المدني العراقي بنص صريح إلى هذا الضمان اكتفاءاً منه بما ورد في القواعد العامة التي نصت عليها كثير من التشريعات المدنية كالقانون المصري والسوري والليبي .

المطلب الثاني

الاتفاق على تخفيف الضمان

يجوز للمتعاقدين كذلك الاتفاق على تخفيف الضمان كالاتفاق على أن لا يضمن البائع عيباً معيناً يذكره أو اقتصاء الضمان على العيوب التي تظهر بالفحص الفني دون العيوب الاخرى ، وكذلك اتفاق البائع مع المشتري على اقتصار المطالبة بنقصان الثمن دون رد المبيع حتى اذا كان المشتري الحق برد المبيع قانوناً (1) .

ويشترط للعمل باتفاق المتعاقدين على تحقيق الضمان عدم تعمد البائع على اخفاء العيب، فاذا ثبت أن البائع قد تعمد إخفاء العيب فلا يكون لشرط التخفيف اي اثر قانوني ، ويبقى الضمان على البائع لانه باخفائه العيب عمداً يكون قد لجأ إلى الغش في تعامله. ومن امثلته إخفاء الكسر الموجود باحد اجزاء السيارة المعيبة باللحيم والطلاء والصبغ . وان عبء اثبات تعمد البائع باخفاء العيب في المبيع يقع على عاتق المشتري .

---

(1) د. بيعدون العابري (المصدر السابق) ص ١٥٨ .

المطلب الثالث

الاتفاق على اسقاط الضمان

وأخيراً قد يتفق المتعاقدان على إسقاط الضمان من البائع أي باعفائه عن اي عيب قد يظهر في المبيع وهذا النوع من الاتفاق كثيراً ما يقع في العمل . والاتفاق يعتبر صحيحاً بمقتضى القانون ومثاله ما يشترط البائع براءته من كل عيب في المبيع (١).

وقد يتحول شرط اسقاط الضمان إلى شرط مألوف في بعض العقود كما لو كان المبيع من الاشياء المستعملة كالسيارات لا يدل بحد ذاته على اسقاط الضمان عن البائع وغاية ما في الأمر بالنسبة إلى الإشياء المستعملة ان البائع لا يضمن العيوب الناشئة عن الاستعمال المألوف (٢).

ولكن قد يستشف اسقاط الضمان من ظروف الحال كمن يشتري شيئاً بثمن زهيد لا يتناسب اطلاقاً مع قيمته الحقيقية لو كان خالياً من العيب (٣).

كما ان البيع بشرط التجربة أي تجربة السيارة لا يعفي البائع من العيوب الخفية، ولا يعتبر ذلك بمثابة الشرط بعدم الضمان طالما لم تتجه ارادة المشتري إلى اسقاط الضمان عن البائع .

وقد قضت محكمة التمييز في قرار لها بان (الكمبيالات الثلاث) المبرزة والمؤرخة والتي اقر المميز بعائديتها اليه وبصحة تواقيعه فيها تضمنت إقراره باستلام المال بالتمام وقبوله على كل عيب فالادعاء بالعيب بعدم استلام البضاعة وقبولها على عيبها غير وارد) (٤) .

(١) د. سعدون العامري (المصدر السابق) ص ١٥٨ .

(٢) مازو (المصدر السابق) الفقرة ٩٩٢ .

(٣) مازو (المصدر السابق) الفقرة ٩٩٢ .

(٤) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٣٩٩/ح/٩٦٥ في ١٩٦٥/٥/٢٦ سلمان بيات، الجزء الثالث ص ١٠١ .

ومن الجدير بالملاحظة ان اسقاط المشتري الضمان عن البائع بقـولـه : «قبلت المبيع عن كل عيب» ينبغي ان لا تتنافى مع طبيعة العيب المذكور مع الغرض المقصود الذي من اجله اقدم المشتري على التعامل مع البائع . ومثاله ان يشتري أحد سيارة لغرض استعمالها في المناطق الوعرة واعلم البائع بذلك ، الا انه تبين بعد البيع والتسليم انها غير صالحة للغرض المذكور . في هذه الحالة لا يسقط الضمان عن البائع رغم وجود عبارة (قبلت المبيع عن كل عيب) .

وقضت محكمة التمييز في قرار لها بأنه (ان اقرار المشتري بفحصه السيارة وقبولها على كل عيب لا يسقط حقه في طلب الفسخ اذا ظهر في السيارة عيب فني يفوت على المشتري الغرض المقصود من شرائها (١) .

ويشترط لصحة الاتفاق على الاعفاء ان لا يكون البائع قد تعمد إخفاء العيب لان ذلك يعتبر غشاً فلو تعمد البائع إخفاء العيب بالصبغ والطلاء في الكسر الموجود في جزء من أجزاء السيارة فان إسقاط الضمان لا يؤخذ به .

---

(١) قرار محكمة التمييز العراقية المرقم ٩٩٢/م٢/١٩٧٥ في ١٣/٣/١٩٧٥ مجموعة الاحكام العدلية ، العدد الاول ، السنة السادسة ص ٢٩ .

الخاتمة والاستنتاجات

من أهم الالتزامات التي تترتب على البائع هو التزامه بضمان العيوب الخفية التي تجعل من المبيع لا يستجيب للغرض الذي أقدم المشتري على الارتباط بهذا العقد من أجله .

واذا كان المشرع العراقي في الزامه البائع بضمان العيوب الخفية للمبيع قد استجاب لما تقتضيه العدالة وما يوجبه مبدأ حسن النية في المعاملات ، غير أنه عند إقامته لهذا الضمان لم تخل معالجاته من بعض الثغرات .

لقد أوضحت هذه الدراسة بما توفر لدينا من قرارات لمحكمة التمييز العراقية موقف القضاء في معالجة ضمان العيوب الخفية في بيع السيارات . كما بينا موقف الفقه من هذا البيع سواء كان العراقي منه أو المصري أو الفرنسي.

وهكذا تولدت لدينا بعض الملاحظات في ختام هذه الدراسة وهي :

١ ـ ليس هناك ما يمنع المشتري من أن يستعين بالآخرين في إجراء الفحص على المبيع ، بل يجب عليه في بيع السيارة أن يستعين بميكانيكي في الفحص وهذا ماسار عليه القضاء العراقي . من هنا فاننا نرى أن ما ورد في المادة ٥٥٩ من القانون المدني العراقي من أن المشتري يقوم بفحص المبيع (بنفسه) غير واردة في مثل هذا البيع .

٢ ـ إن التمييز بين العيب الخفي والعيب الظاهر يتأثر بطبيعة المبيع . وهذه الطبيعة تؤثر بدورها على إتساع نطاق العيب أو ضيقه فمفهوم العيب يضيق مداه في السيارات المستعملة . فليس للمشتري أن يتوقع من الشيء المستعمل أن يوفر له نفس الفعالية التي يوفرها له الشيء الجديد .

٣ – إن إقرار المشتري بفحصه للسيارة وقبولها على كل عيب لا يسقط حقه في طلب الفسخ إذا ظهر في السيارة عيب خفي يفوت على المشتري الغرض المقصود من شرائها وهذا ما سار عليه القضاء العراقي .

٤ – نرى في حالة نشوء عيب جديد بسبب العيب القديم كأن يشتري أحد الاشخاص سيارة ثم تنقلب في أثناء استعمالها ثم يتبين في أثناء الفحص الفني ان حادث إنقلابها وقع من جراء وجود عيب قديم في موقفها القدمي مثلاً في هذه الحالة يجب إعطاء المشتري الخيار بين رد المبيع أو قبوله للمبيع مع المطالبة بنقصان الثمن وبما يعادل الضرر الملحق به من جراء الحادث الناشيء من العيب القديم .

٥ – واخيراً لابد لنا من الاشارة أنه تحقيقاً للعدالة بين الخصوم التعمق في معرفة جسامة العيب في السيارة . فاذا ظهر أن العيب جسيم فيعطى للمشتري الخيار بين الفسخ أو امضائه مع المطالبة بجزء من الثمن يقابل الجزء الذي فات من المبيع بظهور العيب . أما إذا كان العيب غير جسيم فيكون للمشتري الخيار إن شاء رده وان شاء قبله بالثمن المسمى في السوق . ويترك للقاضي تقدير جسامة العيب

«المصادر»

اولاً : بالعربية

١ – الحسن بن المطهر (تذكرة الفقهاء) كتاب البيع .

٢ – د. أسعد دياب (ضمان عيوب المبيع الخفية) بيروت ١٩٨٣ .

٣ – د. حسن علي الذنون (عقد البيع) ١٩٥٤ .

٤ – د. غازي عبدالرحمن ناجي (التزام البائع بضمان العيوب الخفية في القانون المدني العراقي) مجلة العدالة ، العدد الثالث ، السنة الخامسة ١٩٧٩ .

٥ – د. غني حسون طه (عقد البيع) ١٩٧٠ – ١٩٧١ .

٦ – د. سليمان مرقس (عقد البيع) .

٧ – د. سعدون العامري (عقد البيع والايجار) ١٩٧٤ .

٨ – د. عباس الصراف (البيع والايجار) ١٩٥٦ .

٩ – د. عبدالناصر توفيق العطار (استقراء لماهية العيب وشروط ضمانه مجلة العلوم القانونية والاقتصادية ، السنة ١٣ – العدد الثاني .

١٠ – د. عبدالرزاق السنهوري (الوسيط في شرح القانون المدني) الجزء الرابع .

١١ – د. عبدالرزاق السنهوري (مصادر الحق في الفقه الاسلامي) الجزء الرابع ١٩٥٧ .

١٢ – د. محمد لبيب شنب و د. مجدي صبحي خليل (شرح احكام عقد البيع) القاهرة ١٩٦٨ .

١٣ – د. كمال قاسم ثروت (عقد البيع) ١٩٧٦ .

١٤ — القضاء المدني لسلمان بيات — الجزء الاول والثاني .
١٥ — مجموعة الاحكام العدلية .
١٦ — النشرة القضائية .
١٧ — مجلة القضاء .

ثانياً : — بالفرنسية

1– Aubry et Aau: Cours de droit Civil ed. TV Par Esmeis

2– Baudry–lacontinerie: traite theorique et Pratique de droit civil – xix par saignat

3– Cornu: obs. R.T. civ 1962.

4– Dejan de la Batie: Appreciation in obstrcte et apprecation in contrecta en droit civil Fransais

5– Ma zeaud (H.L. ety) Lecon de droit civilt. 2. 1974

6– Planiol et Ripert: traite Pratique de droit civil Erancais Par Hamel.

7– Roland: abservation sur la vente des vehicules d'o ccasion 1959.

8– Zerah la garantie des vices coche's en matiere de vente de marchandises commerciales, Paris–1951.



مسؤولية ايران عن الغاء اتفاقيتي الحدود لعامي ١٩٣٧ و ١٩٧٥ مع العراق

الدكتور ياسين لطيف الكبيسي
مدرس القانون الدولي
كلية القانون ـ جامعة الموصل

ـ المقدمة ـ

بعد أن استقل العراق عن الامبراطورية العثمانية في أعقاب الحرب العالمية الاولى وأصبح دولة مستقلة ورث المعاهدات التي عقدتها تلك الامبراطورية الخاصة بالاقليم العراقي طبقاً لقواعد القانون الدولي .

مما لاشك فيه انه عند استقلال العراق كان من المفروض أن لاتثير ايران أية مشكلة خاصة بالحدود بين البلدين ذلك أن لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤ كانت قد قامت بتثبيت الحدود بين البلدين على الطبيعة وفقاً لما ورد ببروتوكول الاستانة لعام ١٩١٣ المستند على معاهدة ارضروم الثانية لعام ١٨٤٧ والتي نصت بصراحة على تنازل كل من الطرفين عن جميع ادعاآته الاقليمية في اراضي الطرف الآخر وعدم التدخل في شؤونه الداخلية .

لكن ايران وكعادتها في انتهاز الفرص لانتهاك المعاهدات التي عقدتها مع الامبراطورية العثمانية (١) عادت مرة اخرى تثير مشاكل للعراق بهذا الخصوص

---

(١) تاريخياً عقدت ومنذ عام ١٥٢٠ ثماني عشرة معاهدة بين فارس والدولة العثمانية حول تنظيم العلاقات بينها بما فيها مسائل الحدود وكانت فارس هي السبب في انتهاك المعاهدات انظر كتاب الصراع العراقي الفارسي الصادر عن دار الحرية للطباعة ـ بغداد ١٩٨٣ لمجموعة من اساتذة التاريخ في الجامعات العراقية وغيرهم ص ١٨٩ ـ ٢٩٦ .

بعد استقلاله وخاصة في عام ١٩٣٢ بقيامها بسلسلة من التجاوزات على الأراضي العراقية واعلنت عدم التزامها بمعاهدة ارضروم لعام ١٨٤٧ وبروتوكول الاستانة لسنة ١٩١٣ ومحاضر جلسات لجنة تحديد الحدود ولا سيما قيام ايران بتدخل مسلح في شط العرب وانشاء مخافر حدودية داخل الأراضي العراقية .

لقد كانت تجاوزات ايران هذه السبب الرئيس للشكوى التي رفعها العراق الى عصبة الامم عام ١٩٣٤ التي أوصت بحل النزاع عن طريق المفاوضات المباشرة .

ولقد انتهى النزاع بين البلدين بعقد معاهدة الحدود في ٤ تموز ١٩٣٧ التي أكدت بدورها في مادتها الاولى على اعتبار بروتوكول عام ١٩١٣ ومحاضر جلسات لجنة ١٩١٤ وثائق قائمة على الطرفين الالتزام بمراعاة بنودها .

ومما تجدر الاشارة اليه هنا ان ايران قد توسعت بموجب هذه المعاهدة على حساب العراق وذلك بتنازل العراق عن جزء من شط العرب امام عبادان بحيث يمر خط الحدود فيه بمجرى المياه العميقة طولها مايقارب من اربعة اميال وفي ماعدا ذلك بقي خط الحدود بين العراق وايران طبقاً لتحديد الحدود الموضوعة بمحاضر جلسات لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤ .

لكن ايران وكعادتها لم تحترم نصوص هذه الاتفاقية فقد عادت من جديد بانتهاك حرمة الأراضي العراقية واثارت نفس المشاكل الحدودية للعراق تلك التي كانت تثيرها قبل عقد معاهدة عام ١٩٣٧ وبشكل خاص تدخلها المسلح في شط العرب وانشاء مخافر حدودية مسلحة داخل الأراضي العراقية وتدخلها بالشؤون الداخلية للعراق بدعم واسناد التمرد الانفصالي في شمال العراق ثم اعلنت من جانب واحد الغاء معاهدة ٤ تموز لسنة ١٩٣٧ خلافاً لاحكام القانون الدولي في ١٩ نيسان ١٩٦٩ .

لقد حاول العراق وبكافة السبل حل النزاع مع ايران بالطرق السلمية وفق مبادىء القانون الدولي غير ان ايران مستغلة ظروف العراق الداخلية والتزاماته القومية كانت تواجه مساعي العراق بالرفض .

وأستمر الوضع هكذا حتى عام ١٩٧٥ حين توصل الطرفان الى عقد اتفاق الجزائر في ٦ مارس ١٩٧٥ وفي نفس السنة واستناداً الى مبادىء أتفاق الجزائر تم عقد معاهدة الحدود وحسن الجوار بين البلدين وثلاثة بروتوكولات فنية ملحقة بها في ١٣ حزيران ١٩٧٥ .

ولقد جسد هذا الاتفاق واتفاقية الحدود والبروتوكولات الملحقة بها تسوية شاملة لكافة المشاكل بين البلدين يتوازن فيها الجانب القانوني مع الجانب السياسي بحيث يؤدي أي اخلال باحد المبادىء الاساسية التي احتوتها الى الاخلال بها جميعاً .

ولكن عند دخول اتفاق الجزائر حيز التنفيذ فان ايران قد حققت مكسباً مباشراً بمشاركتها العراق السيادة على الجزء الاكبر من شط العرب استناداً الى مبدأ التالوك Thalweg (خط مجرى المياه العميقة) .

وفي المقابل فان ايران لم تسلم العراق اراضيه المتجاوزة عليها التي تضمنها البروتوكول الخاص بتحديد الحدود البرية ثم أعلنت السلطة الجديدة بشكل صريح عدم التزامها باتفاق عام ١٩٧٥ بعد سقوط نظام الشاه ووصف الحكام الجدد تلك الاتفاقية بالاتفاقية المقبورة وتعمدوا خرق اغلب بنودها الأساسية .

وازاء ذلك فان العراق حفاظاً على حقوقه ووحدة اراضيه قرر اعتبار اتفاق ٦ آذار واتفاقية الحدود والبروتوكولات الملحقة بها لعام ١٩٧٥ ملغاة وطلب الى الحكومة الايرانية الاعتراف بحقيقة ان العلاقات القانونية في شط العرب ينبغي

ان تعود الى ماكانت عليه قبل ٦ آذار / ١٩٧٥ وأكد الرغبة في قيام علاقات حسن جوار مع ايران تستند الى احترام سيادة كل منهما بموجب قواعد القانون الدولي والمبادىء التي تنظم العلاقات بين الدول .

وبناءً على ماتقدم فاننا سوف نقسم هذا البحث الى مبحثين /

نتناول في المبحث الاول مسؤولية ايران عن الغاء معاهدة الحدود لعام ١٩٣٧ بمطلبين نخصص الاول منها لظروف الغاء هذه المعاهدة وسيكون الثاني لمناقشة ادعاءآت ايران لتبرير الغاء المعاهدة .

اما المبحث الثاني فسنكرسه لاتفاقية عام ١٩٧٥ من حيث ظروف عقدها واهم المبادىء التي احتوتها في المطلب الاول ثم الغاء هذه الاتفاقية والاساس القانوني الذي استند اليه العراق بالغائها في مطلبين آخرين .

وسوف نختتم هذا البحث بخاتمة مركزة حول مسؤولية ايران عن الغاء الاتفاقيتين .

«المبحث الاول»

الغاء اتفاقية ٤ تموز / ١٩٣٨ (١)

سبق ان أشرنا في مقدمة هذه الدراسة الى أن ايران قد حققت مكسباً جديداً بموجب معاهدة ٤ تموز لعام ١٩٣٧ على حساب حقوق العراق في شط العرب.

لكن بعد وضع هذه الاتفاقية موضع التطبيق فان ايران بدأت صفحة جديدة في المطالبة ومعاودة الضغوط على العراق لغرض تحقيق مكاسب جديدة على حساب العراق ثم اعلنت في ١٩ نيسان/١٩٦٩ الغاءها لمعاهدة ١٩٣٧ من جانب واحد مبررة عملها العدواني هذا بحجج وادعاءآت ليس لها اي اساس

---

(١) انظر نصوص الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها في مجلة الحقوقي العددان الأول والثاني السنة الثالثة عشرة — بغداد ١٩٨١ ص ١٥٢ — ١٥٧ .

اخلاقي او قانوني . وبناءً على ذلك سنحاول في هذا المبحث مناقشة الادعاءآت الايرانية التي استندت اليها في الغاء الاتفاقية موضحين موقف القانون الدولي في ذلك . ولكن قبل ذلك واتماماً للفائدة نرى من المناسب الاشارة إلى ظروف الغاء هذه الاتفاقية .

المطلب الاول

ظروف الغاء الاتفاقية

على اثر الادعاءآت الايرانية المتكررة بسبب تعمدها تفسيراً خاطئاً لنصوص اتفاقية عام ١٩٣٧ وبشكل خاص بما يتعلق بنص المادة الخامسة منها والمادة الثانية من البروتوكول الملحق بها فقد جرت لقاءآت واجتماعات متعددة بين العراق وايران ابتداءً من عام ١٩٣٨ (١) لغرض عقد اتفاقية تتناول كافة الامور المتعلقة بالملاحة في شط العرب بموجب نصوص اتفاقية عام ١٩٣٧ لكن الطرفين لم يتوصلا الى اتفاق بينهما بسبب موقف الجانب الايراني الذي كان يطالب بعقد اتفاقية جديدة تنص على وصف الحدود في شط العرب على اساس قاعدة التالوك الامر الذي يعدل وضع الحدود بين البلدين لصالح ايران مما اعتبره العراق ماساً بسيادته وغير منسجم اطلاقاً مع مانصت عليه اتفاقية ٤ تموز / ١٩٣٧ والبروتوكول الملحق بها بخصوص تنظيم الملاحة في شط العرب .

ولقد حاول العراق خلال فترة تزيد على الثلاثين سنة عقد اتفاقية تنظيم شؤون الملاحة في شط العرب الا ان محاولاته كانت تقابل بمزيد من التعنت الايراني

(١) د. جابر ابراهيم الراوي ، شط العرب في المنظور القانوني عبر التاريخ / دار الحرية للطباعة – بغداد ١٩٨٣ ص ٨٧ – ٩٢ .

والضغط على العراق بالتدخل السافر في شؤونه الداخلية عن طريق دعم واسناد الجيب العميل في شمال العراق او عن طريق تحريك الجالية الايرانية الموجودة في العراق للقيام باضطرابات هدفها خلق فتنة طائفية في البلاد.

لقد جرى آخر لقاء بين الجانبين في شهر شباط ١٩٦٩ قدم فيه العراق مشروع اتفاقية تنظيم الملاحة في شط العرب ضمن مشروعات اخرى لتنظيم العلاقات الثنائية بين البلدين ولكن بعد جولتين من المفاوضات التي جرت في بغداد طلب الوفد الايراني ايقافها وسافر الى طهران بحجة التشاور مع حكومته وبعد حوالي شهرين وبالتحديد في١٩٦٩/٤/١٩اعلنت الحكومة الايرانية الغاء اتفاقية الحدود العراقية الايرانية لعام ١٩٣٧ من جانب واحد خلافاً لاحكام القانون الدولي .

ولقد تصرف العراق تجاه هذا العمل العدواني التي اقدمت عليه ايران تصرفاً مسؤولاً وذلك بعرض هذا النزاع على المنظمات الدولية وبالمقابل قامت ايران على اثر ذلك بحشد قواتها العسكرية على طول الحدود بين البلدين خلافاً لقواعد القانون الدولي والمباديء التي تنظم العلاقات بين الدول .

واعلنت سيادتها الكاملة على نصف شط العرب (١) . امام هذا الوضع الخطير الذي اوجدته ايران للعلاقات بين البلدين فان مندوب العراق الدائم لدى الامم المتحدة بعث برسالة الى رئيس مجلس الامن الدولي بتاريخ ١٩٦٩/٥/٣١ لفت نظره للموقف الخطير الذي اوجدته ايران على العلاقات بين البلدين(٢) .

وخلال بحث المسألة امام الجمعية العامة للامم المتحدة إدعى وزير خارجية ايران أن ايران ألغت اتفاقية عام ١٩٣٧ مع العراق استناداً الى مبدأ تغيير الظروف Rebus sic Stantibus وطالب بعقد اتفاقية جديدة لتسوية مشكلة الحدود بين البلدين .

---

(١) د. جابر ابراهيم الراوي / المصدر السابق ص ٨٩ .
(٢) د. محمد الخطيب / شط العرب وشط البصرة . البصرة ١٩٧٢ ص ١٧٧ .

إن ادعاء ايران هذا لايجد له في الحقيقة أي أساس واقعي كما انه يتنافى مع قواعد القانون الدولي وبشكل خاص اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩ فبموجب الفقرة (٢) من المادة ٦٢ من هذه الاتفاقية والموقع عليها من قبل العراق وايران ((لايجوز الاستظهار بحدوث تغيير اساسي في الظروف سبباً لانهاء المعاهدة او الانسحاب منها)) : —

١ — اذا كانت المعاهدة تنص على تعيين حدود ....(١) .

٢ — اذا كان التغيير الجوهري نتيجة اخلال الطرف الآخر بالتزاماته طبقاً للمعاهدة (١)

وكما هو معروف في الواقع الدولي فان هناك نوعين من الاتفاقيات : —

الاولى هي الاتفاقيات الدائمة التي تنظم مراكز دائمة بين الدول ومنها اتفاقيات الحدود .

والثانية هي الاتفاقيات غير الدائمة التي تنظم مسائل مؤقتة مهما بلغت مدتها .

وهكذا فان اتفاقية عام ١٩٣٧ التي تدخل ضمن النوع الأول من الاتفاقيات لايمكن الغاؤها او تعديلها الا باتفاق اطرافها . كما وان اي خلاف ينشأ بين اطرافها فيما يتعلق بتطبيق او تفسير نصوصها من الممكن حله باتفاقهما الثنائي او عرضه على محكمة العدل الدولية كما اعلن ذلك مندوب العراق الدائم في الامم المتحدة الذي قال إن العراق مستعد لقبول قرار المحكمة الدولية وتنفيذه لكن مندوب ايران رد على ذلك بأنه يرفض هذا العرض وذلك لمعرفته الكاملة بأن التصرف الايراني يعتبر مخالفاً لاحكام القانون الدولي كما انه يتناقض مع نصوص الاتفاقية نفسها وهو من ثم يثير مسؤولية ايران الدولية خلافاً لادعاءاتها التي امتدت اليها .

(١) د. محمد عبدالله الدوري / العلاقات العراقية الايرانية في ضوء القانون الدولي / مجلة الحقوق الاعداد ١ — ٤ السنة الخامسة عشرة / بغداد ١٩٨٣ ص ١٧ .

المطلب الثاني :

ادعاءات ايران بالغاء اتفاقية ١٩٣٧

لقد عقدت اتفاقية عام ١٩٣٧ بين العراق وايران بهدف ايجاد تسوية نهائية ودائمة لمشكلة الحدود بين البلدين ونصت على اعتبار بروتوكول عام ١٩١٣ ومحاضر جلسات لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤ وثائق مشروعة وان الطرفين ملزمان بمراعاتها كما نصت على ان ((خط الحدود بين الدولتين هو عين الخط الذي تم تعينه وتخطيطه من قبل اللجنة المذكورة)) .

فبموجب هذه الاتفاقية فان ايران قد حصلت على مكسب جديد لأن العراق تنازل عن جزء صغير من شط العرب امام جزيرة خضر(عبادان) حيث يمر خط الحدود فيه بمجرى المياه العميق بمسافة يقرب طولها من ٤ أميال .

ولكن بالرغم من ان ايران قد حصلت بموجب هذه الاتفاقية على مكسب جديد فانها لم تلتزم بها الا بمقدار ماقدمته لها من مكاسب واستمرت على نفس سياستها السابقة التي تستهدف تحقيق مطامعها العدوانية داخل العراق وخاصة في منطقة شط العرب بمطالبتها اقتسام السيادة عليه بموجب قاعدة التالوك .

ان ايران حاولت تبرير عملها بالغاء اتفاقية عام ١٩٣٧ من جانب واحد بادعاءآت مخالفة للحقيقة بزعمها الاستناد الى قواعد القانون الدولي كما يلي :-

١ - لقد ادعت ايران أن اتفاقية عام ١٩٣٧ عمل موروث من العهد الاستعماري لانها عقدت تحت ضغط السلطات الاجنبية .

مع ان اتفاقية عام ١٩٣٧ التي عقدت بين العراق وايران كدولتين مستقلتين ذواتي سيادة قد اعتبرت بروتوكول عام ١٩١٣ وثيقة مشروعة كما ان هذا البروتوكول قد تم عقده بين فارس والامبراطورية العثمانية بوساطة كل من

روسيا وبريطانيا كأطراف وسيطة فقط . يضاف الى ذلك ان هذا البروتوكول قد استند اصلاً الى معاهدة ارضروم الثانية عام ١٩٤٧ وكانت هذه المعاهدة قد عقدت بين دولتين مستقلتين هما الامبراطورية العثمانية وفارس وبموجبها تعهدت ايران بعدم التدخل بشؤون العراق الداخلية وعدم القيام بأي عمل يمس سيادته ووحدته الاقليمية .

٢ — ادعت ايران أن العراق لم ينفذ التزاماته التي نصت عليها المادة (٥) من الاتفاقية والبروتوكول الملحق بها بخصوص تأسيس ادارة مشتركة للملاحة في شط العرب .

ان هذا الادعاء لايصمد امام نصوص الاتفاقية نفسها والبروتوكول الملحق بها فقد نصت على ان الطرفين المتعاقدين يتعهدان بعقد اتفاقية بشأن تنظيم وتحسين طريق الملاحة وبشأن اعمال الحفر ودلالة السفن وكافة الامور المتعلقة بالملاحة في شط العرب لا كما ادعت ايران بتأسيس ادارة مشتركة للملاحة.

ولهذا السبب فان ايران وخلال فترة حياة الاتفاقية حاولت ان تضع العراقيل لمنع عقد الاتفاقية التي اشارت اليها المادة (٥) وذلك لغرض عدم تطبيق اتفاقية عام ١٩٣٧ وبشكل كامل . كما انها وكما اشرنا الى ذلك قد رفضت عرض هذا النزاع على محكمة العدل الدولية لمعرفتها ان قرار المحكمة سيكون في غير صالحها .

٣ — الادعاء الايراني الثالث هو ان الاتفاقية غير عادلة وغير منصفة وان شط العرب نهر حدودي يجب ان تكون السيادة فيه للدولتين بموجب مبدأ التالوك Thalweg (خط مجرى المياه العميق) .

وهذه هي الحجة الاساسية التي كانت وما تزال الآن تستخدمها لتبرير اعمالها العدوانية ومطالبها غير المشروعة تجاه العراق .

من دون شك فإن شط العرب هو نهر عراقي يتكون من التقاء نهري دجلة والفرات وان السيادة عليه كانت دائماً للعراق بصورة تامة عبر التاريخ وذلك ماأكدتها كافة الاتفاقيات التي عقدتها الامبراطورية العثمانية مع فارس . كما ان اتفاقية عام ١٩٣٧ أكدت هذه السيادة . يضاف الى ذلك أن الواقع الدولي يؤكد لنا انه حتى في حالة كون النهر يشكل حدوداً بين دولتين فليس هناك مايمنع من اتفاقهما على خلاف مبدأ التالوك باعطاء احدى الدولتين حق السيادة على النهر كما في حالة نهر الدوب (Doubs) الذي يشكل الحدود بين كانتون Berne وفرنسا حيث ان فرنسا تمارس السيادة الكاملة على ضفتي النهر وعلى المياه (١) .

٤ الادعاء الاخير هو ان ايران استندت الى مبدأ تغيير الظروف التي عقدت في ظلها الاتفاقية .

ان هذا المبدأ لايمكن الاحتجاج به بشأن المعاهدات التي تنظم اوضاع ثابتة كمعاهدات الحدود وذلك استناداً الى نصوص المادة ٦٢ من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ كما اوضحنا ذلك سابقاً .

هذه هي اذن الادعاءآت الايرانية التي استندت اليها في الغاء اتفاقية ٤ تموز ١٩٣٧ . وكما رأينا فان هذه الادعاءآت لايمكن ان تصمد امام المناقشة لمخالفتها لقواعد القانون الدولي والمبادىء التي تنظم العلاقات بين الدول اضافة الى انها مخالفة لنصوص الاتفاقية نفسها وبشكل تعتبر فيه انتهاكاً لمبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية كمبدأ الزامي من مبادىء القانون الدولي .

---

(1) Reuter (P.), "Droit international Public", PARIS 1958. P. 108. Et
Cavare, "le droit international Public Positif", PARIS 1962 tome I P. 610

وبعد الغاء ايران لاتفاقية عام ١٩٣٧ اخذت تمارس الملاحة في شط العرب بدون الالتزام بانظمة الملاحة العراقية منتهكة بذلك سيادة العراق على الشط ومعرضة الملاحة للخطر، كما انها استمرت في التجاوز على الأراضي الحدودية العراقية والتدخل في الشؤون الداخلية وحشدت قواتها العسكرية على الحدود مهددة باستعمال القوة ، وازاء ذلك قدم العراق شكوى الى مجلس الامن الدولي في شباط ١٩٧٤ .

ولزيادة الضغط على العراق فان الحكومة الايرانية اخذت تستغل المسألة الكردية وبشكل مكشوف بدعمها العسكري المباشر لحركة التمرد الانفصالية بتزويد قيادتها الرجعية العميلة بكميات هائلة من الاسلحة الحديثة المتطورة وارسال قوات من جيشها الى مواقع القتال مع التمرد الى حد ممارستها للعدوان الميداني المباشر من اجل تجزأة العراق وتقسيمه (١) .

وهكذا وضمن هذه الظروف اضطر العراق الى العمل للتوصل الى حل سياسي شامل مع ايران . ولذلك عندما بادر الرئيس الجزائري الراحل هواري بومدين لتحقيق الاتصال بين العراق وإيران وافق العراق على مبادرته وتم عقد اتفاق بين البلدين في ٦ آذار ١٩٧٥ عرف باتفاق الجزائر، لكن هذه الاتفاقية وكسابقاتها لم تعش أكثر من خمس سنوات فقد نقضت ايران اغلب بنودها الاساسية بالقول والتصرف ثم الغيت رسمياً من قبل العراق كما سنرى ذلك في المبحث التالي .

---

(١) انظر الخطاب التاريخي للرئيس القائد صدام حسين في مؤتمر القمة الاسلامي الثالث بتاريخ ٢٨ كانون الثاني ١٩٨١ .

«المبحث الثاني»

اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥

المطلب الاول

مضمون الاتفاقية

عندما تكون الحدود سبباً للتوتر فان الدول تبحث عادة عن ايجاد وسيلة فعالة لضمان الثقة والامن على حدودها المشتركة ، ولغرض ايجاد تسوية لنزاعات الحدود وخاصة في غياب القضاء الدولي الالزامي فان القانون الدولي لايفرض نوعاً معيناً من التسوية لان كل نزاع حدودي يشكل حالة غير قابلة للتعميم (١) .

وفيما يتعلق بنزاع الحدود بين العراق وايران فان العناصر السياسية تمثل مكاناً معتبراً بحيث يبدو من غير المنطقي فصل هذه العناصر عن العناصر القانونية للنزاع .

ولقد شهدت المرحلة التي اعقبت الغاء معاهدة الحدود الدولية لعام ١٩٣٧ من قبل ايران توتراً شديداً في العلاقات العراقية الايرانية كما اشرنا الى ذلك سابقاً ، وفي ظل هذا المناخ المتأزم المشحون الذي خيم على العلاقات العراقية الايرانية وعلى هامش اجتماع قمة الدول المصدرة للنفط (اوبك) التقى القائد صدام حسين نائب رئيس مجلس قيادة الثورة مع شاه ايران حيث تم بحث كافة المسائل التي تهم البلدين للتوصل الى حل كافة المشاكل المتعلقة بينهما وعلى اساس وحدة وسلامة اراضي كل منهما وعدم التدخل في الشؤون الداخلية واعادة الامن والثقة على طول الحدود المشتركة بينهما .

---

(1) Dutheil de La Rochere (J.), "les Procedures de reglement des differen ds front aliers", societe Francaise pour le droit international, colloque de Poitiers, Paris 1980 P. 115

ولقد تضمن اتفاق الجزائر اربعة مبادىء اساسية لغرض الوصول الى حل نهائي ودائم لجميع المشاكل القائمة بين البلدين . وهذه المبادىء هي : —

١ — اعادة اجراء تخطيط نهائي للحدود البرية بين البلدين وعلى اساس بروتوكول القسطنطينية لعام ١٩١٣ ومحاضر لجنة تحديد الحدود لسنة ١٩١٤ .

٢ — تحديد الحدود النهرية حسب خط التالوك .

٣ — اجراء رقابة مشددة وفعالة من اجل اعادة الامن والثقة المتبادلة على طول حدودها المشتركة ووضع حد نهائي لكافة التسللات ذات الطابع التخريبي من حيث اتت .

٤ — اعتبار الترتيبات الواردة في المبادىء الثلاثة المذكورة آنفاً عناصر لاتتجزأ لحل شامل وان اي مساس باحدى مقوماتها يتنافى مع روح الاتفاق .

وتنفيذاً لاحكام الاتفاق شكلت ثلاث لجان : تكون مهمتها تخطيط الحدود البرية وتحديد الحدود النهرية والرقابة على الحدود ومنع التسلل واعمال التخريب ثم اعقب ذلك عقد معاهدة الحدود الدولية وحسن الجوار بين العراق وايران بتاريخ ١٣ حزيران ١٩٧٥ وثلاثة بروتوكولات ملحقة بها تتعلق باعادة تخطيط الحدود البرية وبتحديد الحدود النهرية والامن على الحدود (١) .

وهكذا نرى ان اتفاق الجزائر ومعاهدة الحدود والبروتوكولات الملحقة بها تشكل تسوية شاملة يتوازن فيها الجانب القانوني مع الجانب السياسي ذلك ان المساس بأي عنصر من عناصرها يؤدي الى الاخلال بهذا التوازن وذلك ما نص

---

(١) انظر نصوص اتفاق الجزائر ومعاهدة الحدود الدولية وحسن الجوار في ١٣ حزيران١٩٧٥ والبروتوكولات الثلاثة الملحق بها في كراس (النزاع العراقي الايراني في القانون الدولي) وزارة الخارجية / اللجنة الاستشارية / كانون الثاني ١٩٨١ ص ١٧٢ — ١٩٣ .

عليه صراحة في المادة الرابعة من المعاهدة التي أكدت المبدأ الرابع الوارد في اتفاق الجزائر واعتبرت احكام البروتوكولات الثلاثة وملحقاتها جزءاً لايتجزأ من المعاهدة وهي احكام نهائية دائمة غير قابلة للخرق باية حجة كانت وهي تشكل عناصر لاتقبل التجزئة لتسوية شاملة ومن ثم فان اي انتهاك لاحد مكوناتها يعد مخالفاً لروح اتفاق الجزائر .

اما المادة الخامسة من المعاهدة فقد نصت على ان ((خط الحدود النهري والبري لايجوز المساس به وبأنه دائم ونهائي)) .

اما فيما يتعلق بتسوية الخلافات التي تنشأ بين الطرفين بخصوص تفسير المعاهدة او تطبيقها فيجري وفقاً لما نصت عليه المادة السادسة من المعاهدة وهي اجراءآت المفاوضات المباشرة والمساعي الحميدة والتحكيم .

وفي النهاية فان المادتين السابعة والثامنة قد تضمنت النص على ضرورة تسجيل المعاهدة بموجب المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة (مادة ٧) وان المعاهدة تدخل حيز التنفيذ مباشرة بعد تصديقها بموجب الاجراءآت الدستورية الخاصة بالتصديق طبقاً للقانون الداخلي لكل من البلدين (مادة ٨) .

ولقد ساد الاعتقاد غداة اتفاق الجزائر وتوقيع معاهدة الحدود وحسن الجوار والبروتوكولات الملحقة بها وتصديقها من قبل الطرفين بان هذه التسوية الشاملة قد انهت الى الابد كافة المشاكل بين البلدين .

ولكن استعراض الواقع يؤكد ان اتفاق الجزائر ومعاهدة ١٣/حزيران ١٩٧٥ التي استندت عليه والتي اريد بها وضع نهاية لخلاف طويل بين البلدين لم تعش سوى فترة قصيرة فقد انتهك اغلب بنودها ثم الغيت رسمياً بمدة لاتتجاوز (٥) سنوات من عقدها . فمن المسؤول عن الغائها؟ هل التزم الطرفان بتنفيذ الالتزامات الناتجة عن المعاهدة ام ان ايران تصرفت كالسابق تجاه

المعاهدات مع العراق ؟ وهل ان تصرف ايران هذا يعطي الحق للعراق لالغاء المعاهدة رسمياً وما هو الاساس القانوني لهذا الالغاء ؟ وسنحاول الاجابة على هذه الاسئلة في المطلبين التاليين وسيكون المطلب الثاني من هذا المبحث مخصصاً لالغاء الاتفاقية ومن هو المسؤول عن ذلك ثم بعد ذلك سنكرس المطلب الثالث للاساس القانوني الذي استند اليه العراق في الغائها .

المطلب الثاني

الغاء اتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥

مما لاشك فيه ان معظم اتفاقيات الحدود تعقد بين الدول المتجاورة لغرض تأمين مصالحها المتقابلة ولضمان الامن والثقة على حدودها المشتركة وإحترام السيادة الاقليمية لكل منهما (١) ولقد أكدت ذلك محكمة العدل الدولية في قرارها المتخذ في ٦–٧ نيسان ١٩٤٩ بخصوص مضيق كورفو Oetroit de Corfou فقد اعلنت (ان احترام السيادة الاقليمية للدول المستقلة هي احدى القواعد الاساسية للعلاقات الدولية) .

وفيما يتعلق باتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ بين العراق وايران فانها تقدم سلسلة من الاجراءات التي لم يكن هدفها سوى الوصول الى حل دائم ونهائي لكافة المسائل المعلقة بين البلدين تطبيقاً لمبادىء الاحترام المتبادل للسيادة الاقليمية لكل منهما وعدم التدخل في الشؤون الداخلية واستناداً الى القواعد التي تحكم العلاقات بين الدول لانها تشكل قاعدة متينة للسلم والامن الدوليين .

وفي هذه الاتفاقية تعهد الطرفان المتعاقدان بتطبيق التزاماتها الناتجة عنها واعتبار هذه الالتزامات عناصر غير قابلة للتجزئة لتسوية شاملة وان اي خرق لاي من هذه العناصر يعتبر مخالفاً لروح الاتفاق .

(1) Devise cher (ch.), "Probleme de confins en droit inter national Public", Paris 1969 P. 98

ولكن عند وضع الاتفاقية موضع التنفيذ العملي فان ايران قد حققت مكسباً مباشراً واصبح وضعها في شط العرب وضع الشريك في السيادة على الجزء الأكبر منه استناداً الى اعادة تحديد الحدود فيه على اساس خط التالوك ذلك ان (شط العرب اصبح نهراً دولياً يخضع للسيادة المشتركة للعراق وايران ولم يعد نهراً وطنياً كما كان) (١) .

اما بالنسبة للاراضي العراقية التي كانت ايران قد تجاوزت عليها والتي كان يجب ان تسلمها الى العراق بموجب المادة الاولى من معاهدة الحدود وحسن الجوار والبروتوكول الأول الملحق بها فان ايران لم تسلمها الى العراق ولم تف بالتزامها بشأن ذلك وماطلت في تثبيت احداثيات ودعامات الحدود في عهد الشاه وفي عهد خميني أيضاً .

كما ان ايران انتهكت بسلوكها وممارستها العدوانية المتكررة مكونات التسوية الشاملة التي وضع اسسها اتفاق الجزائر مما يشكل مخالفة لنص هذا الاتفاق وروحه .

واذا كان نظام الشاه في ايران لم يسلم الأراضي العراقية المتجاوز عليها الى العراق مماطلاً في ذلك بسبب وضعه الداخلي الذي كان يعيشه في آخر ايامه فان النظام الجديد الذي جاء الى السلطة في ايران بعد سقوط الشاه لم يكتف بالمماطلة في تنفيذ الالتزامات المترتبة عليه بموجب اتفاقية عام ١٩٧٥ بل ذهب إلى أبعد من ذلك فقد صرح الحكام الجدد في اكثر من مناسبة بانهم لايعترفون باتفاقية الجزائر ووصفوها بالاتفاقية المشبوهة والمقبورة .

ففي حديث لرئيس الجمهورية الايرانية السابق (أبو الحسن بني صدر)

---

(١) دكتور جابر ابراهيم الراوي / المصدر السابق / ص ١١١ .

لمندوب وكالة الانباء الفرنسية بتاريخ ١٧/أيلول/١٩٨٠ قال (ان ايران لم تنفذ اتفاقية الجزائر الموقعة مع العراق عام ١٩٧٥ وان نظام الشاه نفسه لم ينفذها(١).

وقبل ذلك كان قد صرح صادق طباطبائي الناطق الرسمي باسم الحكومة الايرانية لجريدة اطلاعات الصادرة في طهران بتاريخ ١٩٧٩/٦/١٩ بأن الحكومة الايرانية لا تعترف باتفاقية الجزائر . اما الجنرال فلاحي نائب رئيس اركان الجيش الايراني فقد قال في تصريح اذاعه راديو وتلفزيون طهران بتاريخ ١٩٨٠/٩/١٥ بأن «ايران لا تعترف باتفاقية الجزائر الموقعة مع العراق في آذار ١٩٧٥ وان مناطق زين القوس وسيف سعد هي اراضي ايرانية وكذلك شط العرب»

وهكذا فان التصرف الايراني بعدم الاعتراف باتفاقية ١٩٧٥ والامتناع عن تنفيذ الالتزامات الناشئة عنها يشكل خرقاً صريحاً لاحكامها وبشكل خاص امتناعهم عن تسليم الاراضي العراقية المتجاوز عليها واعتبارها اراضي ايرانية خلافاً لاحكام الاتفاقية .

واضافة إلى ذلك فان ايران انتهكت البروتوكول الثالث المتعلق بالامن على الحدود وحاولت مرة اخرى استخدام التمرد في شمال العراق كورقة ضغط على العراق وذلك من خلال استدعاء اعضاء قيادة زمرة التمرد البرزاني من امريكا بهدف اعادة نشاطهم العدواني ضد امن العراق ووحدته الوطنية باسناد واضح وعلني من قبل السلطات الايرانية .

ان عمل ايران هذا في الوقت الذي يعد خرقاً واضحاً لنصوص اتفاقية الجزائر يعتبر تصرفاً مخالفاً لاحكام القانون الدولي لعدم وجود اية قاعدة من قواعد القانون الدولي تبيح لاية دولة باقامة قواعد لجماعة او عصابة مسلحة لغرض القيام باعمال عدوانية ضد اقليم دولة اخرى (٢) .

(١) جريدة اللومند الفرنسية في ١٩ ايلول ١٩٨٠ .

(2) La chaume (J.F.), "La Frontier–separation" colloque de Poitiers, op.cit. P. 89

يضاف إلى ذلك ان السلطات الايرانية تدخلت تدخلاً سافراً في الشؤون الداخلية للعراق وبشكل خاص باختلاف وتشجيع الفتن والاضطرابات داخل العراق بواسطة بعض العناصر الايرانية المقيمة في العراق وتكوين ما يسمى بحزب الدعوة للقيام باعمال تخريبية داخل المدن العراقية .

وكذلك لم يحاول المسؤولون الايرانيون وفي اعلى المستويات اخفاء تدخلهم في شؤون العراق الداخلية بل اعلنوا صراحة وبشكل رسمي ان هدفهم هو تصدير الثورة إلى الاقطار العربية وبشكل خاص إلى العراق وذلك من خلال حملة اعلامية ضد العراق وقيادته وسيادته واختياراته الايديولوجية ودعوتهم لقلب نظام الحكم الثوري فيه .

فالخميني نفسه كان قد صرح في خطاب اذاعه راديو طهران بتاريخ ١٢/ آذار/ ١٩٨٠ وقُرأ بالنيابة عنه من قبل ابنه انه «يجب تظافر كافة الجهود لتصدير الثورة الايرانية إلى الدول الاخرى وابعاد فكرة حصرها داخل الاراضي الايرانية». وفي حديث آخر اذيع من راديو طهران بتاريخ ١٩٨٠/٤/١٨ تطاول الخميني على الرئيس القائد صدام حسين ودعا إلى اسقاط نظام الحكم في العراق(١)

ولقد ذهب المسؤولون الايرانيون إلى ابعد من ذلك بادعائهم بان العراق «فارسي» . او ان بغداد «فارسية» وجاء بتصريح لقائد القوة البرية الايرانية بعد اجتماعه مع خميني وبني صدر بتاريخ ١٩٨٠/٤/٧ أن العراق فارسي اما وزير خارجية ايران السابق (صادق قطب زاده) فانه قال اذا لم يكف العراق عن مطالبته بالجزر العربية الثلاث فان بغداد فارسية ! .

وهكذا فان تصريحات ايران هذه تشكل خرقاً للعناصر الجوهرية لاتفاقالجزئر

---

(١) انظر تصريحات مختلف المسؤولين الايرانيين في كراس وزارة الخارجية «الصراع العراقي الفارسي» المصدر السابق ص ١٤١ – ١٥١ .

وهي الامن على الحدود وحسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية والتي نصت عليها المادة الثالثة من معاهدة الحدود وحسن الجوار والبروتوكول الثالث الملحق بها.

وبناء على ما تقدم واستناداً إلى المبدأ الرابع من اتفاق الجزائر والمادة الرابعة من معاهدة الحدود وحسن الجوار فان الجانب الايراني يعتبر قد الغي الاتفاق والمعاهدة وبصورة عملية .

وعلى اساس ذلك قرر العراق اعتبار اتفاق ٦ آذار ١٩٧٥ لاغياً وكذلك معاهدة الحدود في ١٣ حزيران ١٩٧٥ والبروتوكولات الملحقة بها واعادة السيادة الكاملة من الناحية القانونية والفعلية على شط العرب والتصرف وفقاً لذلك وذلك بموجب قرار مجلس قيادة الثورة رقم ١٥٠٧ في ١٩٨٠/٩/١٧ .

ولقد استند العراق في الغاء اتفاقية عام ١٩٧٥ الى اسس جوهرية مستمدة من نصوص الاتفاقية نفسها ومن مباديء القانون الدولي فما هو الاساس القانوني لهذا الالغاء ؟

المطلب الثالث

الاساس القانوني لالغاء اتفاقية عام ١٩٧٥

من الثابت فقهاً وقانوناً ان المعاهدات الدولية تصبح بعد تصديقها ونشرها ملزمة لجميع اطرافها وهي تكتسب قوتها الالزامية بمواجهة الدول المتعاقدة التي تصبح اطرافاً فيها وان المعاهدة الدولية تخضع لقاعدة سلوك الزامية للدول الموقعة عليها .

فبخصوص اتفاقية الجزائر ومعاهدة الحدود وحسن الجوار والبروتوكولات الملحقة بها فانها قد وقعت وتم تصديقها من قبل العراق وايران وبالشكل الدستوري المقرر في القانون الداخلي لكل منهما . لذا فانه كان يجب ان تنفذ من قبل الطرفين بحسن نية تطبيقاً للقواعد العامة المعترف بها دولياً .

لكن السؤال المطروح هنا هل ان خرق الاتفاقية أو أحد بنودها من قبل احد اطرافها يعطي الحق للطرف الآخر بوضع نهاية لها ؟
بمعنى آخر هل يبيح الخرق الايراني للعراق وضع حد للاتفاقية ؟

في البداية من المفيد ان نشير الى ان العراق وافق على اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ بسبب الظروف الخاصة التي كان يمر بها في تلك الفترة على الرغم مما انطوت عليه هذه الاتفاقية من اجحاف بحقه ومما حققته من مكاسب لايران على حساب الحقوق التاريخية الثابتة للعراق في شط العرب وهذا ما اشار اليه السيد الرئيس القائد صدام حسين في خطابه امام مؤتمر القمة الاسلامي الثالث في الطائف في ٢٨/كانون الثاني/١٩٨١ .

وبالرغم من ذلك فان العراق قد باشر فوراً وضع الاتفاقية موضع التطبيق بتنفيذ الالتزامات المترتبة عليه بموجبها سواء بما يتعلق منها بالحدود النهرية ام ما يتعلق بالامن على الحدود .

لكن بالمقابل فان الجانب الايراني ماطل اولاً بتنفيذ التزاماته الناشئة عن الاتفاقية ثم بعد ذلك اعلن صراحة عدم اعترافه بالاتفاقية وعدم التزامه بالالتزامات المترتبة عليه بموجبها .

وقبل الغاء الاتفاقية رسمياً فان العراق في الحقيقة استمر بلفت نظر ايران وتذكيرها بالتزاماتها الناتجة عنها حتى ١٧ ايلول ١٩٨٠ . ولقد طلب العراق من الحكومة الايرانية تحديد موقفها النهائي والصريح من الاتفاقية وذلك بمذكرة سلمت الى السفارة الايرانية في بغداد بتاريخ ٢٧ حزيران/١٩٧٩ ثم بموجب مذكرتين أخريين بتاريخ ٨، ١١ أيلول/١٩٨٠) (١) .

---

(١) انظر نصوص هذه المذكرات في كراس (وزارة الخارجية) النزاع العراقي الايراني في القانون الدولي /المصدر السابق ص ١٨ – ٢٠ .

لكن تلك المذكرات بقيت بدون جواب ولم تلق أي استجابة من الحكومة الايرانية بل بالعكس من ذلك فان تصريحات مختلف المسؤولين الايرانيين تؤكد عدم اعترافهم باتفاقية الجزائر وبانها لاتعني شيئاً بالنسبة لهم كما اشرنا الى ذلك سابقاً .

واستناداً الى ذلك فان ايران قد خرقت اذن مبدأً أساسياً من مبادىء القانون الدولي وهو المبدأ الذي يفرض على الدول ان تنفذ التزاماتها الدولية بحسن نية.

«مبدأ حسن النية واتفاقية عام ١٩٧٥»

ان المعاهدات الدولية المستوفية لشروطها الشكلية والموضوعية تتمتع بقوة الالتزام بالنسبة لاطرافها في مجال القانون الدولي استناداً الى قاعدة قدسية المعاهدات او مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية التي ((تعود الى اصول عرفتها البشرية منذ فترة ليست بالقصيرة فقد عرفتها الشريعة الاسلامية تحت عنوان العقد شريعة المتعاقدين وسميت هذه القاعدة باللاتينية Pacta sunt servanda وهي احترام العقود والمواثيق وهي تعتبر من القواعد الاساسية الملزمة وتعد من القواعد الآمرة (١) .

١ — ان قاعدة حسن النية في الشريعة الاسلامية تعتبر من المبادىء الاساسية التي يقوم عليها التعامل سواء في النطاق الداخلي او الدولي .

ولقد نص على هذا المبدأ في مواضع متعددة من القرآن الكريم والأمثلة على ذلك كثيرة نذكر منها :—

((ياأيها الذين آمنوا أوفوا بالعهود)) (٢) —

(١) د. محمد عبدالله الدوري / المصدر السابق ص ١٤ .
(٢) سورة المائدة الآية (١)

((الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق)) (١)

((واوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا)) (٢)

((والذين هم لآماناتهم وعهدهم راعون)) (٣)

وهكذا نجد ان مبدأ احترام العهود يعتبر من المباديء الجوهرية والاساسية للشريعة الاسلامية ويعتبر مبدأ مقدساً وقانونياً له قوة اخلاقية ايضاً .

٢ — في الفقه الدولي فان البروفسور كوليراد Collirad يعتبر قاعدة حسن النية مبدأً أساسياً من مباديء القانون الدولي وبناءاً على ذلك فان الاتفاقيات المصدقة اصولياً يجب ان تحترم وان تنتج آثارها القانونية ويشير الى ان البروفسور كلسن kelsen يرى في مبدأ حسن النية الاساس لاي قانون . وليس القانون الدولي فحسب ولكن القانون الداخلي كذلك (٤) وبموجب هذه القاعدة فان الاتفاقية الدولية عندما تدخل حيز التنفيذ فانها تحوز كامل قوتها الالزامية في مواجهة الدول المتعاقدة التي تصبح اطرافاً في اتفاهدة كما ان قاعدة حسن النية مبدأ الزامي معترف به في العمل الدولي كذلك (٥) . ونضيف الى ذلك ان محكمة العدل الدولية أكدت هذا المبدأ في قرارها في ٢٧ آب/١٩٥٢ بخصوص مرسوم الجنسية الفرنسية المتعلقة بحقوق مواطني الولايات المتحدة في المغرب فقد اعلنت ان الاطراف في المعاهدة الدولية يجب ان يلتزموا بتنفيذها بحسن نية .

"Les parties sont tenues d'executer un traite de bonne Foi".

---

(١) سورة الرعد الآية (٢٠)

(٢) سورة الاسراء الآية (٣٤)

(٣) سورة المؤمنون الآية (٨)

(4) Collirad (C.A.), "institutions internationales", Dalloz, Paris 1967, P. 243.

(5) Rousseau (ch.), "Droit international Public", Dalloz, Paris 1968, P. 53

٣ ـ في النهاية ان قاعدة حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية قد اعتبرت في مقدمة المبادىء الاساسية التي تقوم عليها منظمة الامم المتحدة ـ فقد نصت الفقرة (٢) من المادة الثانية من ميثاق الامم المتحدة وكمايلي ((لكي يكفل اعضاء الهيئة لانفسهم جميعاً الحقوق والمزايا المترتبة على صفة العضوية يقومون في حسن نية بالالتزامات التي اخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق)) .

كما ان المادة (٢٦) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ قد نصت تحت عنوان مبدأ حسن النية ان ((كل اتفاقية نافذة تلتزم اطرافها ويجب ان ينفذوها بحسن نية)) .

وهكذا نجد اضافة الى الشريعة الاسلامية ان الفقه يلزم وكذلك القضاء والقانون الدولي اطراف المعاهدة بتنفيذ الالتزامات الناتجة عنها بحسن نية.

وكانت ايران خلال خمس سنوات ((وهي فترة حياة اتفاقية الجزائر)) قد انتهكت مبدأ حسن النية في تنفيذ التزاماتها المترتبة عليها بموجب الاتفاقية . وبالنتيجة واستناداً الى ماتقدم فان اتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ اصبحت غير موجودة عملياً بنقضها من قبل ايران بالقول والعمل . ذلك ان الحكومة الايرانية قد انتهكت احكام اتفاقية الجزائر ورفضت الاعتراف بها بل انها وصفتها بالاتفاقية المقبورة . وهذا يعني عدم التزامها بما تعهدت به بموجب الاتفاقية وبناءاً على ذلك قرر العراق الغاءها مستنداً في ذلك الى قواعد القانون الدولي وبشكل خاص المادة (٦٠) من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات فقد نصت الفقرة الاولى من هذه المادة على ان ((الاخلال الجوهري باحكام معاهدة ثنائية من قبل احد اطرافها يخول الطرف الآخر التمسك بهذا الاخلال كأساس لانهاء المعاهدة او تعليق تطبيقها كلياً او جزئياً)) .

وقد حددت الفقرة الثالثة من المادة المذكورة الاخلال الجوهري بما يلي :

أ- رفض العمل بالمعاهدة بما لاتجيزه هذه الاتفاقية .

ب- الاخلال بنص اساسي لتحقيق موضوع او غرض المعاهدة .

وهكذا وبالرغم من استفادة ايران المباشرة من اتفاقية الجزائر فانها رفضت تنفيذ التزاماتها لأنها امتنعت عن تسليم الأراضي العراقية المتجاوز عليها المنصوص عليها في الاتفاقية كما ان السلطات الايرانية قد خرقت كذلك المادة الثالثة من الاتفاقية المتعلقة باحلال الثقة والامن المتبادل ومنع التسلل التخريبي بين البلدين وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لكل منهما . وان هذه الامور التي لم تلتزم بها ايران تعتبر الاساس والجوهرالذي قامت عليه الاتفاقية ومن ثم فان ايران قد أخلت بنصوص اساسية هدفها تحقيق موضوع وغرض اتفاقية الجزائر المعقودة مع العراق عام ١٩٧٥ ويعتبر ذلك اخلالاً جوهرياً بأحكامها مما يبيح للعراق بموجب المادة (٦٠) المذكورة آنفاً انهاء الاتفاقية.

كما ان الفقه والقضاء الدولي يؤكدان أن عدم احترام المعاهدة الدولية من قبل أحد اطرافها يعطي الحق للطرف الآخر بالغائها (١) .

يضاف الى ذلك ان نصوص الاتفاقية نفسها اعتبرت مسائل الامن المتبادل والتدخل في الشؤون الداخلية ومسألة الحدود البرية والنهرية وحدة لاتقبل التجزئة بحيث يكون الاخلال باحدها إخلالاً بها جميعاً ، أي أن أي اخلال بهذه العناصر يجعل الأتفاقية غير متوازنة مما يؤدي بالنتيجة الى الغائها (١) .

(1) Quoc Dinh (N.), "Droitinternational Public", Paris 1987, P. 277

(٢) البند الرابع من اتفاق الجزائر ، والمادة الرابعة من اتفاقية الحدود وحسن الجوار لعام ١٩٧٥ .

وهكذا يبدو صحيحاً وقانونياً مشروعية الغاء العراق لاتفاقية الجزائر لعام ١٩٧٥ .

في النهاية نود ان نشير فيما يتعلق بتسوية النزاع عند حصول خلاف يتعلق بتفسير او تطبيق نصوص اتفاقية عام ١٩٧٥ التي اشارت لها المادة (٦) من معاهدة الحدود وحسن الجوار نؤكد ان هذه المادة تكون قابلة للتطبيق عندما تكون الاتفاقية مازالت نافذة وان اطرافها يختلفون حول تفسيرها او تطبيق تفصيلاتها الفنية . لكن وكما رأينا أن الاتفاقية الغيت عملياً من قبل ايران بعدم تنفيذها للالتزامات الناتجة عنها ثم بعد ذلك الغيت رسمياً من قبل العراق ومن ثم فلا مجال اذن للحديث عن تطبيق المادة المذكورة لأن الاتفاقية اصبحت غير موجودة بالواقع وبالقانون .



الخاتمة :

ان اتفاقيتي عامي ١٩٣٧ و١٩٧٥ قد عقدتا بين العراق وايران بهدف ايجاد تسوية للمشاكل القائمة بينهما والتي كان من ابرزها مشكلة الحدود . لكن ومن خلال استعراضنا لظروف الغاء هاتين الاتفاقيتين وبيان موقف الفقه والقانون الدولي من ذلك نستطيع ان نعلن ان ايران تتحمل المسؤولية الكاملة عن إنهاء العمل بهما .

١ — فبخصوص اتفاقية عام ١٩٣٧ فان الغاءها من قبل ايران من جانب واحد يشكل انتهاكاً لمبادىء القانون الدولي والمبادىء التي تنظم العلاقات بين الدول . لأن من المسلم به فقهاً وقضاءً انه لايحق لاية دولة تكون طرفاً باتفاقية دولية انهاؤها بارادتها المنفردة والتهرب من تنفيذ ماتفرضه عليها من التزامات إذ يترتب على ابرام الاتفاقيات الدولية والتصديق عليها صيروتها ملزمة لاطرافها بحيث يتعين عليهم احترام احكامها وتنفيذ ماتفرضه عليهم من التزامات بحسن نية .

ان ايران وبعد ان حققت مكسباً من اتفاقية عام ١٩٣٧ أخذت في البداية تتهرب من تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها بموجبها بادعائها غير المشروع بتشكيل لجنة مشتركة لادارة الملاحة في شط العرب .

لقد رأينا ان ادعاء أيران هذا لايجد له اي اساس واقعي او قانوني . لأن حق ادارة الملاحة في شط العرب يجب ان يكون للعراق وحده باعتبار ان شط العرب نهر عراقي اكدته المادة الاولى من بروتوكول تحديد الحدود الموقع عليه في القسطنطينية في ٤ تشرين الأول / عام ١٩١٣ وفي محاضر جلسات لجنة تحديد الحدود لعام ١٩١٤ التي اعتبرت وثائق قائمة ومشروعة بموجب اتفاقية عام ١٩٣٧ نفسها .

وبعد ان تمسك العراق بحقه الثابت هذا ورفضه مشاركة ايران السيادة على شط العرب الغت ايران الاتفاقية من جانب واحد بتاريخ ١٩ نيسان/١٩٦٩ مبررة عملها العدواني هذا بادعاءآت ليس لها أي سند صحيح كما اشرنا الى ذلك عند مناقشتنا لهذه الادعاءآت .

وهكذا فان ايران تتحمل المسؤولية الكاملة عن الغاء اتفاقية الحدود في ٤ تموز ١٩٣٧ استناداً الى نصوص الاتفاقية اولاً والى احكام القانون الدولي ثانياً.

٢ – فيما يتعلق باتفاقية عام ١٩٧٥ فان الاحكام المتعلقة بمسألة الحدود التي جاءت بها لم تكن سوى تأكيد لتخطيط الحدود التي حددتها الاتفاقيات السابقة . اما عن التنازل الذي اضطر اليه العراق في شط العرب فلم يكن إلا لضمان أمن حدوده واقامة علاقات ودية وحسن جوار تستند الى مبدأ عدم التدخل في شؤونه الداخلية وقد كانت هذه المسائل من الامور الجوهرية بل هي الاساس الذي قامت عليه الاتفاقية . وكما رأينا فان ايران لم تلتزم بهذه الاسس التي اعتبرت بموجب المادة الرابعة من الاتفاقية وحدة متكاملة بحيث ان الاخلال بأحدها يعتبر اخلالاً بها جميعاً ومن ثم انهياراً للاتفاقية . لذا فان قرار العراق الغاء اتفاقية عام ١٩٧٥ يعتبر مشروعاً مستنداً الى نصوص الاتفاقية نفسها كما انه يعتبر منسجماً مع أحكام القانون الدولي وبشكل خاص مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية الذي لم تلتزم به ايران اطلاقاً كما يلي :–

أ– ان ايران قد الغت بالقول والفعل اتفاقية عام ١٩٧٥ بممارساتها العدوانية وخرقها اغلب مواد الاتفاقية .

ب– ان نصوص الاتفاقية ذاتها قد اعتبرت الاحكام الواردة فيها تمثل عناصر لاتتجزأ لتسوية شاملة يتوازن فيها الجانب القانوني مع الجانب السياسي

وان أي خرق لها يتنافى مع روح الاتفاقية وبالنتيجة اعطاء الحق للطرف الآخر (العراق) لأنهاء العمل بها

جـ ـ ان قواعد القانون الدولي تقرر ان الخرق المادي لاتفاقية دولية من قبل احد اطرافها المتضمن اخلالاً جوهرياً باحكامها يعطي الحق للطرف المتضرر التحلل من احكامها .

وبناء على ماتقدم فان ايران تتحمل وحدها مسؤولية الغاء اتفاقية الحدود لعام ١٩٧٥ تلك التي كانت تربطها مع العراق ومن ثم تتحمل مسؤوليتها عن الحرب التي شنتها ضد العراق عام ١٩٨٠ واستمرت ثماني سنوات قدم خلالها الشعب العراقي التضحيات الكبيرة دفاعاً عن سيادته وحقوقه الثابتة وان اي تسويـــة للنزاع العراقي الايراني يجب ان يعترف بحقيقة سيادة العراق الكاملة على شط العرب واعتباره نهراً وطنياً عراقياً كما كان عبر التاريخ واقامة علاقات حسن جوار تستند الى احترام السيادة الوطنية لكل منهما وفقاً لمباديء القانون الدولي فان اي حديث للعودة الى اتفاقية عام ١٩٧٥ هو حديث للعودة الى لاشيء باعتبار ان الاتفاقية اصبحت في حكم العدم ولا عودة اليها اطلاقاً وكما أكد ذلـــك الرئيس القائد صدام حسين في خطابه امام مؤتمر القمة الثالث لمنظمة المؤتمر الاسلامي في ٢٨/كانون الثاني/ ١٩٨١ وقد قال سيادته :

((رغم ان اتفاقية الجزائر قد فرضت علينا بالظروف التي أشرت اليها ولكن لو كان الحكام الجدد قد التزموا باتفاقية الجزائر لالتزمنا من جانبنا بها ليس لاننا نعتقد انها صحيحة ولكن لاننا وقعنا عليها ولاننا نحترم المواثيق . امـــا وان السادة حكام ايران الجدد قد نقضوا اتفاقية عام ١٩٧٥ فلا عودة اليهـا اطلاقاً)) .

ــ المصادر ــ

١ ــ الدكتور جابر ابراهيم الراوي / شط العرب في المنظور القانوني عبــر التاريخ / دار الحرية للطباعة / بغداد / ١٩٨٣ .

٢ ــ الدكتور محمد عبدالله الدوري / العلاقات العراقية الايرانية في ضوء القانون الدولي مجلة الحقوقي /الاعداد ١ ــ ٤ السنة الخامسة عشر / بغداد / ١٩٨٣ .

٣ ــ الدكتور محمد الخطيب / شط العرب وشط البصرة / ١٩٧٢ .

٤ ــ الصراع العراقي الفارسي / تأليف مجموعة اساتذة التاريخ في الجامعات العراقية وغيرهم دار الحرية للطباعة / بغداد / ١٩٨٢ .

٥ ــ خطاب الرئيس القائد صدام حسين في مؤتمر القمة الاسلامي الثالث في الطائف بتاريخ ٢٨/ كانون الثاني / ١٩٨١ .

٦ ــ مجلة الحقوقي العددان الأول والثاني السنة الثالثة عشرة/بغداد/١٩٨١.

مجلة الحقوقي الاعداد ١ ــ ٤ السنة الخامسة عشرة /بغداد/١٩٨٣ .

ــ الاتفاقيات والمعاهدات ــ

١ ــ معاهدة الحدود العراقية الايرانية في ٤ تموز / ١٩٣٧ .

٢ ــ اتفاق الجزائر في ٦ آذار / ١٩٧٥ .

٣ ــ معاهدة الحدود وحسن الجوار في ١٣ حزيران / ١٩٧٥ .

٤ ــ اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ .

٥ ــ ميثاق الامم المتحدة .

– المصادر الاجنبية –

1– Carve, Le droit international Public positif", Paris, 1962.
2– Collirad (C.A.), "institutions internationales", Dalloz, Paris 1967
3– Devisecher (ch.) "Probleme de confins en droit international Public", Paris 1969.
4– Du theil de La Rochere (J.) "Les Procedures de reglement des differen dls Front a Liers", societe Fran caise Pour le droit International, colloque de Poitiers, Paris 1980.
5– La chaume (J.F.), "La Frontiere–separation", colloque de Poitiers, 1980.
6– Quoc Dinh (n.), "Droit International Public", Paris 1987
7– Reuter (P.), "Droit international Public", Paris 1958.
8– Rousseau (ch.), "Droit international Public", Paris 1968.



«الذاكرة الانسانية بين النظرية والتطبيق»

فاضل محسن الازيرجاوي

كلية التربية – جامعة الموصل

لابد من القول إن علم النفس قديم في وجوده حديث في عمليته ، كما عبر العالم الالماني ابنجهاوس H. Ebbinghaus, 1885 في ايجازه لتاريخ علم النفس ، ان علم النفس من حيث انه علم تجريبي ، علم حديث بدأ في سنة ١٨٧٩ باستخدامه المنهج التجريبي في بحثه الظواهر النفسية على يد العالم الفسيولوجي وليم فونت W. Wundt في لا يبزك في المانيا .

لقد توالت على تعريف علم النفس مراحل كان يتحدد فيها تعريفه تبعاً لموضوع دراسته فكان براي دونسيل Donceel, 1961 يهتم بدراسة الروح والنفس Soul فهو اقرب إلى الدراسات الميتافيزيقية Metaphysical ثم كان موضوعه الجسم الحي Living Body فهو أقرب إلى الدراسات الفلسفية Philosphy ذات الاعتماد على الحدس والتأمل ، ثم كان موضوعه الخبرة الحسية Experience فهو ينحو منحى الدراسات الأمبريقية Empirical ذات الاعتماد على الملاحظة والمشاهدة ، وعرف بانه علم الحقائق والقوانين للحياة العقلية ، واخيراً اصبح موضوعه السلوك الذي يمكن ضبطه وقياسه والتنبؤ به معتمداً على التجربة كنهج في دراساته ، فعرف علم النفس بأنه علم السلوك واصبح علماً تجريبياً Experimental ولاجل

جمع وجهات النظر المتعددة في تحديد تعريف علم النفس تعريفاً جامعاً مانعاً فانه يعرف الآن ، بانه الدراسة العلمية للسلوك والحياة العقلية لتحقيق تكيف سويّ مع البيئة (18) .

وقد تعددت مدارس علم النفس في بداية القرن العشرين فمنها على سبيل المثال التكوينية والوظيفية والبنائية والفرضية والعاملية والتحليل النفسي والجشتالت والمجالية والسلوكية القديمة والحديثة وغيرها . وعلى الرغم من أن تعدد المدارس يعني اختلاف وجهات النظر لكن هذا أثرى مجالات علم النفس ولم يبق الامر على تلك الشاكلة وبخاصة ان القرن العشرين بدا يقترب من نهايته ليبدأ افق جديد في مجال المعرفة الانسانية في القرن الحادي والعشرين ذلك هو علم البيئة وتظهر الآن تساؤلات تفرض نفسها. هل اتفقت وجهات النظر المتعددة في علم النفس على وجهات محددة ؟ كيف عالج علماء النفس موضوعاتهم المتعددة ذات التفسيرات المتباينة ؟

إن علماء النفس المعاصرين لا يتبعون فلسفة واحدة ولا يوجد اتفاق جماعي بينهم على اهداف علم النفس وموضوعاته وافضل الطرق لدراسة تلك الموضوعات إلا ان المدارس المؤثرة في نهاية القرن العشرين . هي السلوكية الجديدة New-Behaviorism والتحليل النفسي Psychoanalysis والانسانية Humanistic والمعرفية Cognitive ويميل الكثير من علماء النفس للمنهج الانتقائي Eclectic Approach القائم على انتقاء افضل مافي وجهات النظر المعاصرة او المزج فيها (17) .

ولقد اصبحت دراسة علم النفس تحظى بكل عناية واهتمام من خلال ادراك ذوي الاختصاص في مجالات المعرفة المتعددة باهمية العامل الانساني في كل تقدم حضاري وفي كل مناحي الحياة العلمية والاجتماعية والتطبيقية لذا فقد

تطورت العلوم النفسية وأثمرت ابحاثها الاساسية والتطبيقية في تطور حقول المعرفة الانسانية وبخاصة ذات المنحى التطبيقي منها وظهرت فروع جديدة في علم النفس اضافة للفروع القديمة مثل علم النفس الصناعي والتجاري والاداري والقضائي والجنائي والحربي والطبي او الاكلينيكي والرياضي والفضائي ، ومن أهم المجالات في علم النفس المعاصر فرع يتصدى لدراسة السلوك الانساني خلال العمليات التربوية والتعليمية في المدارس والجامعات إنه علم النفس التربوي Educational Psychology

نشأ علم النفس التربوي في أحضان الفلسفة التربوية وكان للفلاسفة المسلمين العرب دور يتجلى بكل وضوح عند الغزالي وابن خلدون وغيرهما ، ثم كانت مساهمات هربارت وروسو ولستالوتزي وسبنسر وجالتون وكاتل وبينيه مساهمات دعت إلى الاعتماد على الجوانب النفسية العلمية للعملية التربوية والتعليمية .

واصبح علم النفس التربوي حسب رأي Ausubel & Robinson, 1969 يعرف بأنه الدراسة العلمية للعلاقات المشتقة تجريبياً بين المتغيرات التي تحدث في الموقف المدرسي والنتائج المتمثلة في الاداء التعليمي للطلاب(9) .

لذا فان علم النفس التربوي يتصدى للعملية التدريسية (على الرغم من استغلال طرق التدريس عن علم النفس التربوي إبان الاربعينيات من هذا القرن) بنظرة علمية هادفة ، من خلال تجسيد وترجمة اهداف العلم بالوصف أو التفسير والتحكم او السيطرة ثم التنبؤ والقياس وقد افلحت بحوث علم النفس في فرز كثير من المعتقدات الصحيحة عن الخاطئة حول العملية التعليمية وتزويد المدرس بالقواعد والمبادىء التي تفسر التعلم المدرسي وترشده نحو الممارسات العلمية المرضية ومن خلال تلك المسارات حقق علم النفس التربوي ما يعرف بالتحكم العلمي في العملية التدريسية كما اسهمت نتائج البحوث في تدريب

المدرس على مهارة الوصف العلمي معتمداً على الملاحظة العلمية ومهارة التفسير العلمي ومن خلال الاجابة عن تساؤلات يفرضها الواقع التعليمي ، على سبيل المثال للبحث عن أسباب سلوك الطالب المشكل في الصف، او عن اسباب عدم توزيع درجات اجابات الطلبة على الاسئلة الامتحانية وفق منحنى توزيعي طبيعي وغيرها . تظهر هذه التوجيهات الاعتماد على الابحاث النفسية التربوية التي تتميز بالدقة والتصحيح والموضوعية .

ان علم النفس التربوي المعاصر برأي كلاسير Glasser, 1962 وفي لغة المنظومة system وهي منظومة مفتوحة Open system تنظر إلى العملية التعليمية من خلال مكوناتها الرئيسة المدخلات Inputs والانشطة او العمليات Processes والمخرجات Outputs يؤطر تلك المحاور الثلاثة الاهداف التربوية أو التعليمية والتقويم (١) .

وفي مطلع هذا القرن أكد العالم تورندايك على ضرورة وضوح الاهداف التربوية قبل البدء باية عملية تعليمية ـ Hergenhahn, 1982 (27) إذ لا يمكن النظر في محتوى المنظومة التعليمية الا من خلال اهدافها ، فالمدخلات تعني الاوضاع الراهنة لسلوك الطلبة والمدرسين ومؤثرات البيئة ، اما محور الانشطة او العمليات فانه يعني العمليات التعليمية ـ التعلمية أي جوانب تنفيذ العملية التربوية والتدريسية ، اما محور المخرجات Outputs بما يسمى نتائج التعلم او التحصيل الدراسي او الاداء النهائي ولكي تكتمل الصورة العملية للمنظومة التربوية لابد من محور التقويم ، الذي يتضمن حكماً على العملية التعليمية ـ التعلمية وتحديد مدى تحقيق الاهداف التربوية والتعليمية ومن ثم فان معلومات التقويم تقوم بتغذية راجعة Feedback للاهداف والمدخلات وجوانب التنفيذ والمخرجات (السلمي ١٩٧٥)

ولاجل تكوين رؤية واضحة من اهمية علم النفس التربوي للعملية التدريسية اتخذ البحث احدى موضوعات علم النفس التربوي الاساسية ليقدمها (درساً) بصيغة اجرائية صريحة تجسد اهميتها لعضو الهيئة التدريسية والطالب الجامعي.

ان البحث في الذاكرة الانسانية معقد وشائك وبخاصة اذا عرفنا أن استاذ علم النفس في جامعة موسكو الكسندر لوريا A.Luria تابع موضوع الذاكرة الانسانية سنوات عديدة ، ويشير تريفرز R.Travers, 1973 إلى ان البحث في الذاكرة لابد من مراجعة اهم ما كتب عنها للباحثين امثال Adams, 1967; Norman, 1969; Howe, 1970

وهنا يطرح سؤال نفسه اذاً لم البحث في الذاكرة الانسانية ؟

وربما تعد من مسوغات البحث فيها انها ظاهرة عقلية تجسد مدى اتساق العمليات العقلية في اثناء العملية التدريسية للمدرس، وما اثمرته العملية التدريسية للطالب ، والذاكرة الانسانية تعد من وجهة النظر المعرفية المعاصرة وبخاصة عند العالم النفسي المعاصر U. Neisser, 1965 المحور الاساسي ذا الاهمية الكبيرة في عملية التعلم وقد أكد في دراساتها على كيفية حصول التذكر وكيف يتم التنظيم (34) .

سيحاول البحث تحقيق ما يأتي :

- تحديد الاسانيد التجريبية التي تسهم في فهم الذاكرة الانسانية وتقديم الأطر النظرية المختلفة التي تفسر ظاهرة البحث .
- تحديد المفاهيم والتكوينات والمبادىء النفسية والتربوية التي يمكن حصادها من نتائج الدراسات العلمية التجريبية عن الذاكرة الانسانية وتقديمها بغية أن تسهم في تكوين رؤى علمية تعليمية هادفة .
- تأليف وجهات النظر المتعددة بتقديم مقترح لتفسيرها حسب اطلاع الباحث .

ولتحقيق ذلك سيتبع طرح المحاور الاساسية الآتية كخطة عمل في تقديم دراسة معاصرة عن الذاكرة الانسانية في مجالي التنظير والتطبيق .

اولا : النظريات المعاصرة :

ان التعرف على وجهات النظريات المعاصرة يقضي بالوقوف على ما يلي :

— رأي ماكوركيديل وميل Mac Corquodale & Meehl,1948

اذ أكدا أن دراسة اي مفهوم او تكوين يتطلب تحديده وتعريفه وفق محورين اساسيين هما المتغير الوسيط Intervening Variable

والتكوين الفرضي Hypothetical Construct

ولقد أخذ علماء النفس بهذين المحددين منذ 1948 لاجل تفسير كثير من الظواهر النفسية كالدافع والذكاء والشخصية والتعلم وقد استخدمهما تولمان وهلْ خلال الاربعينيات من هذا القرن ، وكذلك استخدمهما علماء الفيزياء والكيمياء وعلوم الحياة في تعريفهم وتحديدهم للطاقة والجاذبية والحرارة وغيرها .

ان مصطلح المتغير الوسيط Intervening Variable يتجسد بكل وضوح في كتب علم النفس الفسيولوجي وتفسيرها للعمليات التعليمية أو الظواهر النفسية كما ورد عند هب D. Hebb, 1949; 1961; 1972 في تفسيره للذاكرة، وكذلك عند بينفيلد W. Penfield, 1951;1972 (*) في تفسيره

(*) ان ابحاث Penfield في 1951 أعطى أهمية للدماغ في تفسير الذاكرة معترفاً اننا لانعرف الاسلوب الذي يشير فيه التصور Imagery في اثناء عمليتي التعلم والذاكرة وضم كتاب wingfield, 1979 المصدر (47) عديداً من الدراسات العملية المعاصرة عن الاساس الفسيولوجي لعمليتي التعلم والذاكرة ودور الدماغ فيها والقشرة الدماغية وأثر إصابة الدماغ في الطفولة على تلك العمليتين العقليتين ويطرح تساؤلا أين يتم التعلم ويتابع المؤلف طرق حول الذاكرة وانتقال أثر التدريب واثر المخدرات او الأدوية على السلوك وهناك مصادر مهمة (14 ,15 40,39) تحوي عدداً من وجهات النظر العلمية في التفسير الفسيولوجي للذاكرة الانسانية وابحاثاً منها
Hebb, 1949; Lashley ,1969; Lynch, 1976: Isasson 1976

للذاكرة من الزاوية العصبية ودراسات Taylor, Bubich & CaCohson في تفسيرهم للذاكرة من زاوية مفهومات DNA, RNA (46) وقد طرحت الدراســـات السابقة كثيراً من التساؤلات يحس الباحثون إزاءها بأنهم في حاجة إلى ابحاث علمية متواصلة تقدم رأياً يرتكز على حقائق عملية مستمدة من التجريب العلمي الدقيق .

أما بشأن تفسير الذاكرة وفق مفهوم التكوين الفرضي Hypothetical Construct فلقد يسر الباحثون العلميون في دراساتهم عن الذاكرة مجالاً واسعاً ضم العديد من وجهات النظر المعاصرة منها وجهة النظر المعرفية ووجهة النظر السلوكية ووجهة نظر الجشتالت .

وجهة النظر المعرفية :

تتبين Cognitive View في نظرية تحليل المعلومات ومعالجتهـا Information-Processing Theory إذ تفسر الذاكرة الانسانية على سريان المعلومات وفق جوانب رئيسة ثلاثة هي الترميز Encoding والتخزين Storage والاستعادة او الاسترداد Retrival وقد اكدت هذه الجوانب دراسات مثل Tuling & Donalation 1972 . وتهتم وجهة النظر المعرفية بجانب الاستعادة أكثر مما تهتم بالجانبين الآخرين وتحدد سبل استعادة المعلومات او استرجاعها من خلال عملية الاسترجاع Recall والتعرف Recognition واعادة التعلم Relearning ولقد ضمت وجهة النظر المعرفية الكثير من النماذج المعاصرة لتفسير الذاكرة منها (*)

(*) هناك نماذج أخرى مثل

Rumclhart & others, 1973;
Greens & Bjork, 1973;
Waugh & Norman, 1965

1. R.C. Atkinson & R.M. Shiffrin Model, 1965 (8)
2. J.R. Anderson & G.H. Bower Model 1979
   Human Associative Memory (HAM) (21)
3. Broadbent Model (1969) Broadbent's Filter theory (47)

وجهة النظر السلوكية Behavioristic View

وبدأت بدراسة ابنجهاوس Ebbinghaus,1885 (**) وتؤكد وجهة النظر السلوكية تفسير الذاكرة الانسانية كعملية ناتجة او تابعة للتعلم Consequence of learning وتفسرها وفق المفهومات الآتية وهي المتغيرات Stimuli او المدخلات Inputs والتخزين storage والاستجابات Responses او المخرجات Outputs وتهتم وجهة النظر السلوكية بشكل أساسي بعملية التخزين Storage وقد تباينت وجهات نظر السلوكيين القدامى والجدد في تفسير حدوث الخزن اي ماذا يحصل بين (S–R) وقد أعطى اغلب منظروها اهمية للزمن في تخزين المعلومات وأثره في اطفاء او ظهور او تداخل هذا الخزين (أي عملية النسيان) من خلال عمليتي التآكل Decay (*) أي تآكل المعلومات بعد زمن يمر عليهـا والتداخل Interference (**) اي كف المعلومات القديمة للمعلومات الجديدة او العكس

(**) يعد ابنجهاوس أول من درس الذاكرة الانسانية دراسة علمية أجراها عن نفسه وعرضها بصورتها الكاملة في كتابه On Memory الذي أصدره بالالمانية 1885 وهناك من يقول 1913 وترجمه الى الانكليزية في عام 1963 ويرجع الفضل الى أرسطو باهتمامه بدراسة الذاكرة خلال قوانين الترابط والتشابه والتضاد في خزن المعلومات وتابع الكثير من الباحثين دراسة ابنجهاوس أنظر المصادر (20 ,23 ,24)

(*) إن نظرية التآكل اكثر النظريات وأولها في تفسير سبب النسيان وتدعى أيضاً الاهمال Disuse تعني أن المعلومات تضمر بعد فترة من الزمن ويمثلها علمياً منحى ابنجهاوس للنسيان الذي سببه التآكل . ان مايؤدي الى تقليل عملية النسيان هو الاستظهار Rehearsal وذكرت دراسات بهذا الصدد منها Brown, 1958: Peterson & Peterson, 1959 ويحدث مثل هذا النوع من النسيان في الذاكرتين الحسية والقصيرة المدى

(**) أما بشأن دور التداخل في عملية النسيان أي Interference theory يحدث بسبب تداخل المعلومات الحديثة والقديمة وتعدد دراسة جنكز ودالنباخ jenkins & Dallenback 1924 الدراسة الكلاسيكية المعروفة منذ 1924 وهناك دراسات أخرى المصدر (39)

وتعرف بظاهرتي الكف البعدي والكف القبلي ، اما كيف تم العودة بالسلوك المتعلم باقل تدريب فيتم من خلال عملية الاسترجاع التلقائي او الاشفاء التلقائي Spontenous Recovery التي اوضحها سكنروبافلوف (على الرغم من اختلاف الشكل البياني الممثل لظاهرة الشفاء التلقائي) تبعاً لنموذج الاشتراط لكل منهما فعند سكنر يعرف نمط R الاشتراط الاجرائي وعند بافلوف يعرف نمط S الاشتراط البسيط .

ولقد اوجز الحمداني ١٩٨٨ أسباب النسيان حسب وجهة النظر السلوكية قائلا :

- **الاطفاء** ، اي ان عدم تقديم التعزيز بصورة كافية بعد حدوث الاشتراط يؤدي إلى تناقص الاستجابة بحيث تنطفي ولا تعود للظهور الا بظاهرة الشفاء التلقائي لتنطفي ثانية بعد حجب التعزيز .
- **التداخل** بنوعيه الكف البعدي والكف القبلي .
- **التآكل** هو أن الارتباط التي لا تستعمل لمدة طويلة (تآكل) بحيث لا تعدو الممرات العصبية سالكة للشحنات الكهربائية .

ان هذه الاسباب للنسيان لا تصف الذاكرة اولا ولا يتفق عليها جميع المنظرين ثانياً فكثري S.R. Guthrie مثلا لا يؤمـن بالتآكل ولا الاطفاء بل ينفي حدوث النسيان ويعزو عدم ظهور الاستجابة المتعلمة للتنافس بيـن الاستجابات بموجب قانوني الحداثة والقدم Latency & Primary بينما يتكلم بافلوف عن التآكل فقط .

اما نموذج الذاكرة من وجهة النظر السلوكية فهو حدوث ارتباط بين S-R وان الارتباط مختلف باختلاف النظريات ، فنظرية هل Hull ترى أن

لخفض الحافز دوراً في قوة العادة ويرسم نموذجاً اختزالياً ، بينما تنفي نظرية سكنر Skinner حدوث أي شيء داخل الكائن لانها ترفض المتغيرات الوسيطة والتكوين الفرضي .

وقد طرح السلوكيون الاوائل نظرية اجهاد الوصلة العصبية لتبرير تكرار مرور التيار الكهربائي في الممرات العصبية ومن ثم التذكر إلا ان ذلك لم يتأيد بالدراسات الفسلجية ، اما احدث النظريات الفسلجية فأمرها معقد .

وجهة نظر الجشتالت Gestalt View

ولقد حلت وجهة النظر المعرفية محل مدرسة الجشتالت المندثرة ، ويرى أحد منظريها Tulving,1972 ان الذاكرة الانسانية يمكن تفسيرها من خلال عملية الادراك الحسي Perception تلك الظاهرة العقلية المعرفية التي تعد نقطة التقاء المعرفة بالواقع Gibson, 1980 (24) ويعد الادراك الحسي أكثر انشطة المعرفة الاساسية وعنه تنبثق الانشطة العقلية المعرفية الاخرى .

تطرح النظرة المعرفية رأيها لتفسير الذاكرة الانسانية كعملية ادراكية باستقبال المعلومات قبل تخزينها مؤكدة على عمليات الاحساس والانتباه والتعرف او الوعي . إذ تهتم باستقبال المعلومات أي على عملية الاحساس من خلال عمليتين اساسيتين هما :

١ — الترميز (*) Encoding أي تفسير المعلومات او ترميزها او استقبالها لكي يسمح بتشكيلها من ثم تخزينها .

(*) ذكرت دراسات كثيرة عن اهمية الترميز او تشغير المعلومات وأثرها في حفظ المعلومات ثم استعادتها منها : انظر المصدر (23)
ان استخدام الصور البصرية واستراتيجية الترميز أكدتها دراسات منها Bruner, Paivio 1971 وتعرف عملية الترميز Coding Process بأنها عملية فسيولوجية أي أن جميع الأنظمة الحسية تعمل على تغيير المعلومات البيئية اله طاقة عصبية ومن ثم تحويلها الى Physical Energy ومن ثم neural code لتكوين عملية ترميز المعلومات المصدر(14)

٢ – التنظيم Organization أي عملية تسهيل خزن المعلومات او الحقائق ومن ثم سهولة استعادتها .

ثانياً : تقويم وتأليف النظريات المعاصرة على ضوء الحقائق العلمية

يتحدد تقويم وتأليف النظريات المعاصرة من خلال مايلي :

١ – الأخذ برأي ماكوركيديل وميهيل 1948 المتمثل بمفهوم التكوين الفرضي واعتبار الذاكرة كتكوين فرضي .

٢ – أعتماد نهج كلاسير 1962 المتمثل بنهج المنظومة المفتوحة واعتبار الذاكرة منظومة مفتوحة لها مدخلاتها التي تضـم العمليات المعرفيـة الاساسيـة كالادراك الحسي والتعلم ومخرجاتها استعادة المعلومات أو استردادها.

٣ – تبني نموذج اتكنسن – شفرن 1965 الذي يمثل وجهة النظر المعرفية في تفسير الذاكرة الانسانية كعملية تضم الذاكرة الحسية والذاكرة القصيرة المدى والذاكرة البعيدة المدى .

٤ – تفسير الذاكرة وفق نظرية تجهيز او تنسيق المعلومات من خلال الترميز والخزن والاستعادة وتحقيق قياس استعادة المعلومات عن طريق الاسترجاع والتعرف أو اعادة التعلم .

٥ – الاخذ من وجهة النظر السلوكية بالتنبيهات أو المثيرات واعتبارها كمدخلات لعملية الذاكرة وبالاستجابات واعتبارها كمخرجات لعملية الذاكرة وتفسير عملية الذاكرة كعملية Process تخزين المعلومات وفق مفهومي التداخل والتآكل .

٦ – الأخذ من وجهة النظر المعرفية بتفسير الذاكرة كظاهرة الادراك الحسي

Perceptual Phenomnon (*) وتفسيرها بمفاهيم الاحساس والانتباه والتعرف Manis, 1966 (33) فالاحساس يتمثل بالمعلومات الناتجة من المتغيرات الاساسية والطبيعية والاجتماعية والتنظيمية وقد اولته اهمية من خلال الترميز والتنظيم وعملية الانتباه تتمثل بتخزين المعلومات من خلال الاختيار والانتقاء في استقبال المعلومات وتصنيفها وتحليلها وعملية الوعي والادراك تمثل استرداد المفاهيم والمعاني والعلاقات فضلاً عن الاهتمام بدور التنظيم في عملية التخزين والاستعادة .

ثالثاً : التطبيقات التربوية على ضوء النظريات المعاصرة للدراسات العلمية

يمكن استشفاف ذلك من خلال عرض النتائج للدراسات العلمية والنفسية والتربوية دون الحاجة إلى الوقوف على طبيعتها ونتائجها الرقمية وقد تمخضت نتائج الدراسات العلمية بشأن الذاكرة الانسانية عما يأتي :

١ — دراسة G. Sperling, 1961 (*) وأقرت نتائجها أن الطالب يقرأ ويسمع الكثير لكنه لايستطيع أن يحفظ ويخزن في ذاكرته إلا قليل، مما يترتب على هذا أهمية اعادة المادة في أثناء الدرس أو الدراسة مرات

(*) وقد علق Broadbent, 1970 على مفهوم الذاكرة القصيرة المدى بأنه يعني الانتباه الانتقائي Selective Attention واعتبر الذاكرة الانسانية كعملية ادراك حسي ووصفها بأنها غربلة المعلومات Filtering of Information أنظر (41) .

(*) ذكرت تجربة سبيرلنك في أكثر مصادر علم النفس التجريبي والتربوي والفسيولوجي وبعضها حددها سنة 1960 والاكثر 1961 وقد عرضت بشكل تفصيلي علمي واضح في المصادر 39, 41,40 وقد كان يتم برؤية الاشياء ثم طالب بتذكرها يقدر بـ 50,. — 25,. من الثانية ويعرف بـ Milliseconds باستخدام جهاز Tachistoscope ولقد جاءت تجارب أخرى تؤكد نتائج تجربة سبيرلنك مثل Averback & Corrett, 1961 وهناك تجارب في المجال السمعي لفترة ٤ثوان كدراسات Darwin,Turvey&Crowder انظر المصدر (41)
ودراسة Crowder & Morton 1969 وجاءت نتائجهم مطابقة لنتائج سبرلنك انظر المصدر 23.

متعددة بغية تحقيق نسبة أكبر من حفظ المفاهيم والحقائق بدءاً من الاهتمام بترميز المعلومات في الذاكرة الحسية Conic Memory ومن ثم انتقاؤها ومعالجتها لتستقر في الذاكرة القصيرة المدى ومن ثم ترسيخها كمعاني في الذاكرة البعيدة المدى .

٢ - ومن الدراسات العلمية التي أكدت أن هناك جهازين للذاكرة الأنسانية

(•) Ebbinghaus, 1885; W. James, 1890; Adams, 1969; Broadbent, 1970.

وأثبتت نتائجها العلمية أن هناك جهازين رئيسيين للذاكرة أحدهما ذو الخزن القصير المدى سمته خزن الالفاظ وزمنها الاحداث اليومية البسيطة وكذلك زمن الدرس المدرسي والاخر ذو الخزن البعيد المدى وسمته خزن المعاني بعد فهم المعلومات واتقانها، وتضم الاحداث الحيوية ذات التأثير الانفعالي او العلمي المتركز وزمنها سنوات حياة الانسان وذكرياته، لقد أثمرت هذه الدراسات اراءاً علمية منها على سبيل المثال راي كرايك 16 F. Criak اذ أكد أن من الخطأ أمتحان الطلاب في نهاية الدرس اذ يعد هذا قياساً للتذكر المباشر أي قياس الخزني في الذاكرة القصيرة المدى وهو قياس غير جيد ، اذ ان المطلوب هو الخزن

(*) اتماماً لما ذكر آنفاً ، يعرف عن وليم جيمس 1890 بأنه أول من عرف الذاكرة الأولية Primary Memory التي تعرف اليوم بالذاكرة الحسنة او العيانية والقصيرة المدى والذاكرة الثانوية Secondary Memory وتعرف اليوم بالذاكرة البعيدة المدى انظر المصدر (46) ، وهناك من يذكر ان اول من اهتم بوجود نوعين من الذاكرة كان في بداية 1900 ذكرهما Maller & Pilzecker ولا زالت بعض النماذج العالمية المعاصرة تقدم الذاكرة الانسانية بأشكال تذكر منها مفهومي الذاكرة الأولية والذاكرة الثانوية وقد استخدمها نورمان راجع المصادر 40 ,47 ,34 ,41 وتعد تجربة بيترسن وبترسن 1959 من اشهر التجارب العلمية في مجال الذاكرة القصيرة المدى انظر المصدر 47 وقد عرضت بشكل تفصيلي واضح في المصدرين 21,37 .

البعيـد المدى وطرحت كذلك مفهومي التمثـل Assimilation (٥) والمواءمة Accommodation (٥٥) عند بياجيه Piaget فالتمثل يعني التأشير عـلى المعلومات التي سبق أن قـرأها الطالب قبـل الدرس لتمهد لعملية الأحساس والانتباه لشرح الدرس في الصف مما يستوجب ضرورة قراءة الدرس قبل الدخول في الصف أما المواءمة فتعني استقرار المادة ورسوخها في الذاكرة البعيدة من خلال المناقشة والمشاركة العلمية في الدرس وبخاصة اذا برمج الدرس (القادم) لتحقيق تغذية راجعة هادفة.

٣ – ومن الدراسات العلمية المعاصرة التي تبين أهمية فهم المادة العلمية والتعريف بسبل معالجتها

(٥٥٥) A Gates, 1917; Freeman & Hovland, 1934; Tuling, 1967; M. Posner & Keel, 1973 .

---

(٥) يفسر العالم السويسري بياجيه (١٨٩٦–١٩٨٠) مفهوم التمثل بأنه عملية معرفية يحول بواسطتها الفرد المواضيع المدركة الجديدة الى مخططات او نماذج سلوكية قائمة، والتمثل اصطلاح تبناه بياجيه من علم الاحياء ، فهو البديل المعرفي للاكل حيث يؤكل الغذاء ويهضم ومن ثم يحول الى حالة يمكن امتصاصه ، فالتمثل جزء من عملية يتكيف بها الفرد معرفياً ، وينظم بهيئة أنظر المصدر (48) .

(٥٥) يفسر بياجيه المواءمة بأنها عملية خلق المخططات الجديدة أو تحوير المخططات القديمة وينجم عن التمثل والمواءمة تغير وارتقاء في البناء المعرفي (المخططات) فالمواءمة تعبر عن الارتقاء (تغير نوعي) والتمثل يعبر عن نمو (تغير كمي) وكلاهما يشكلان التكليف الفكري للانسان وتحقيق التعادل Equilibrium انظر المصدر (48)

(٥٥٥) لقد ذكرت نتائج دراسة A. Gates.1916, 1917 وجاءت دراسات علمية كثيرة تتفق ونتائج دراسات جيتس راجع المصادر 47, 41, 37, 31

ان لابحاث Posner & keel 1973 دوراً مهماً في التعرف على دور عملية التداخل والاستعادة اللفظية انظر المصدر (47)

وكذلك ابحاث أوزوبل وروبنسون 1969 وكذلك تولفنك 1972 وابحاث حول الفروق بين ذاكرة المعنى Semantic Memory وذاكرة اليومية البسيطة Epicodic Memory وتمثل الاولى تذكر الاحداث العلمية والاخرى تذكر أحداث الحياة اليومية أنظر المصدرين (31, 37) وابحاث تولفنك المصدر (41)

لقد أوضحت نتائجها كيف يتم نقل كلام المدرس وشرحه في اثناء الدرس الى معاني تستقر في الذاكرة البعيدة المدى عن طريق الاستظهار Rehearsal (*) الذي يتم من خلال تعريف الطلبة بكيفية معالجة المادة الدراسية بطرق متعددة ومختلفة .

وتعرف سبل المعالجة العلمية للمواد الدراسية من قبل الطالب لاجل تحضيرها او الاعداد للامتحان بالاسلوب المعرفي Cognitive Style (**) بدءاً من قراءة المادة الدراسية وتسميعها وتأملها وحفظها وفك الصعب منها إلى تحقيق استجابة علمية تشبه المادة العلمية التي ضمتها صفحات الكتاب المدرسي .

وأخذاً برأي جيتس A Gates, 1916،1917 فمن الافضل ان يقضي الطالب وقته الكبير في الاستظهار والقليل منه في القراءة الفعلية اذ يعني هذا تحقيق تمرين الاستجابة من وجهة النظر السلوكية وتمرين جهاز الاستعادة من وجهة النظر المعرفية مما يترتب ضرورة تعريف الطلبة بأهمية التمرين العقلي المتواصل في غياب صفحات الكتاب العلمي المطلوب .

(*) تحت عنوان Plausible Theory ورد ان هناك Rehearsal Theory اقترحها Rundus, 1971 وفسر بها ان لاعادة المعلومات طرقاً متعدد تشكل تمريناً عقلياً هو ادعى الى الاحتفاظ واسماه بـ The lag Effect وهذا يساهم وبخاصة في مستوى Highlog نقل المعلومات من الذاكرة القصيرة المدى الى الذاكرة البعيدة المدى وهذا افضل بكثير من Zerolog أي ليس هناك اعادة مايتعلمه الطالب وتسمى No In tervening Wrods ويترتب على هذا تشجيع الطالب على استخدام Self-Initiated Rehearsal وهناك دراسات بشأن مستويات الاستظهار وانماطه راجع المصدر (39) .

(**) ان الاسلوب المعرفي يعني السلوك العلمي السائد لدى الفرد في حل مشكلة يواجهها في الحياة بكل أنواعها وهناك أنماط متعددة من الأساليب المعرفية اهتم بها براون 1953 وكلاين وزملاؤه والبورت ويوسخان وجايفورد ودوركتيس 1960 ووتكن 1954 وبتيجرو 1958 ونهج جورج كلي 1958 وبروز وزملاؤه 1956 وكاكان 1965 تمثل دراسات علمية في الاساليب المعرفية عند الطلبة ، كل منها تتبع اسلوباً معيناً لفهم المادة الدراسية أو حل مشكلة ومن الباحثين العرب المهتمين بهذا المجال الشرقاوي مصر ١٩٧١ ، ١٩٨١، ١٩٨٢ ، ١٩٨٥ وشريف وانصراف في الكويت انظر المصدر (١) وكتاب Goldstien & Blackmans 1978

٤ - ومن الدراسات العلمية التي اهتمت بالتنظيم ودوره في تسهيل حفظ المادة على سبيل المثال دراسات F. Bartlett, 1932; Bousfield, 1953 ; Mandler, 1967; Tulving, 1967; Ausabel & Robinson, 1969; G. Bower et al, 1969 .

وأكدت تلك الدراسات أهمية تنظيم المعلومات كشرط ضروري لحفظها وتشجيع الطالب على ابداع تنظيمات متعددة بغية حفظ المفاهيم والمباديء من خلال تصنيفها او خلق ارتباطات بينها او تدرجها من السهل الى الاصعب ومن الجزئيات الى التعلم الكلي واقرار التدريسي بأهمية توضيح الاهداف للدرس و استخدام المهارات المباشرة او الوسيطة وتحقيق تنظيم سبوري جيد وتقديم فكرة أولية ترتبط بالخبرات السابقة قبل البدء بتقديم المادة الجديدة ، ويترتب على تحقيق كل هذا برأي Tulving, 1967 أهمية الاهتمام بدفتر الملاحظات واعتبار ماتضمه صفحات الدفتر علامات Cues واشارات يهتدي بها لتحقيق استعادة جديدة وتسهيل عملية انتقال اثر تدريبي للحياة العلمية القادمة وقد اوضحت اهمية دفتر الملاحظات دراسة Fisher & Hartis, 1973

(*) لقد أكدت ابحاث F. Bartlett, 1932 عالم النفس الانكليزي اهمية دور التنظيم والترميز في استرجاع المعلومات انظر المصدر (33) .
مؤكداً كذلك اهمية Re Construction في عملية الاسترجاع Recall انظر المصدر (35) .
وكذلك لابحاث Bousfield, 1953 أهمية في دراسة تنظيم المعلومات المصدر (33)
وقد أجرى Mandler, 1967 دراسة تجريبية عن أهمية تنظيم في الاسترجاع مستخدماً
Recall Instruction & Categorzation Instruction
وابحاث تولفنك1967عن دور التنظيم منذ 1962 ودوره في تسهيل عملية استعادة المعلومات وهناك ابحاث متعددة ومهمة راجعها في المصادر 36 ,32 فضلا ان هناك ابحاثاً تجريبية قام بها أوزوبل وآخرون منذ 1966 أظهرت نتائجها أهمية التنظيم في متابعة التعلم واستعادة المعلومات (9) ويعرف أن أول من أهتم بالتنظيم هو يوهان هربرت قبل قرنين من الزمن المصدر (2) .

٥ – ان للقصد (*) في التعلم مكانة مهمة وشرط اساسي لتحقيق فهم واحتفاظ جيد أكدته دراسات علمية منها :

(**) Tulving, 1966; J. Nuttin & Gren wald, 1968;
L.Longstreth, 1970; D.Wickens, & R. Atkinson, 1971;
Craik & Lockhart, 1972; Harvey &Wickens, 1971, 1973

وهي دراسات أوضحت أهمية القصد أو العزم Intent في التعلم كشرط ضروري لتيسير نقل المعلومات والحقائق العلمية التي يسمعها ويراهـــا الطالب في اثناء الدرس الى خزين المعاني من خلال ايمان الطالب بأن المعلومات التي يسمعها ويقرأها يتوقع أن يسأل عنها وتشكل هذه الممارسة الذاتية بأن قصد التعلم له علاقة بنقل المعلومات الى الذاكرة البعيدة المدى اذ تحقق ادراك الفائدة اللاحقة للتعلم لذا فان تماثل وتطابق الاسلوب التدريسي في الصف مع الاسئلة الامتحانية مما يدفع الطلبة الى الاهتمام باسئلة الدرس ومن ثم يجسد قولاً تربوياً شائعاً (أسئلة المدرس دليل على طريقته التدريسية) لذا فان الطلبة يتعلمون المفاهيم والحقائق التي يتوقعون ويعتقدون بفائدتها واهتمام المدرس بها وبخاصة المعلومات المقرونة بالمكافأة والتعزيز .

(*) ان ابرز من أهتم بمفهوم القصد الباحثان نتن وكرين ، 1968 انظر المصدر (47) وقد ذكرت ابحاث لونك سترث في المصدر (41) وتابع تولفك 1966 بالاضافة الى الابحاث السابقة أهمية القصد في عملية التذكر ، وكذلك ابحاث في المصدر (33) .

(**) ذكرت دراسات وكنس وآتكنسن عند المصدر (41)
أما ابحاث كريك ولوكهرت في المصدرين 13 ,23
أما المهمات المفتوحة والمغلقة ودورهما في التذكر وحدودهما والفارق بينهما فقد أدرجت في المصدر (2) .

٦ – أما التكنيكات أو الحيل التي يستخدمها الطالب لأجـل تحقيق حفظ أو خزن جيد وما يعرف بوضع مخططات (*) ذهنية فقد تصدت لهـــا دراسات علمية منها

Piaget; Henry Head; Miller, 1956; Norman, 1969 Stefan, 1970; Paivio, 1969, 1970, 1971.

وأكدت أهمية وضع مخططات Schemata ذهنية او قواعد ضمنية أو اخيلة او عمليات وسيطة Mediating Process أو ترميز Coding أساليب من الضروري أن يستخدمها الطالب لحفظ المادة العلمية على سبيل المثال كما ضمتها الفية ابن مالك ، وحروف أنيت للفعل المضارع وكلها سبل تيسر حفظ المفاهيم النحوية وبتراكم المخططات كماً وكيفاً لكل إختصاص علمي تتحدد أهمية وكفاءة وفاعلية المدرس والطالب ضمن مجال تخصصه ، وعلى تلك المخططات والعمليات يترتب حاجة كل منا إلى أن يتعلم من غيره في معترك الحياة العلمية والاجتماعية والمهنية شريطة توافر المخططات المتقنة عند مـــن يتولى التدريب أو التدريس.

٧ – ان احترام الزمن امر ضروري أن يأخذ نصيبه، اذ يمثل الجدية والحرص لنقل تلك الصورة من المدرس الى الطلبة ، والدراسات التي اوضحت اهمية الزمن منها .

(*) بالاضافة الى الدراسات الواردة عن المخططات هناك كثير غيرها قد أعطت أهمية للعمليات الوسيطة والترميز والاخيلة والمخططات دورها في حفظ المادة العلمية ذكرت تفصيلا منها على سبيل المثال Glasser & Clark, 1963, Mc Nully 1665 وابحاث ضمها المصدر (23) واشهرها أبحاث Stefan عن دور الترميز Coding وابحاث Paivio, 1962, 1970 المشهورة .

Krueger, 1930; Adams, 1959; Travers, 1960; (*)
Fleishman & Parker, 1962; Hall, 1971.

وثمة دراسات تؤكد اهمية احترام الزمن من خلال مايسمى (فرضية الوقت الكلي) الذي يعني دور الزمن كعنصر جوهري في التعلم والتعليم وان كمية التعلم تعتمد بشكل اساسي على طول الزمن المخصص للتعلم وتنظيمه شريطة ان ينقضي الزمن المخصص للدرس او الدراسة في مهمات تعليمية او تعلمية مثمرة ، اقراراً بنتائج دراسة Sticket, 1971 (**) لهـذا فان الفرد يتعلم شيئاً محدوداً في وحدة من الزمن وفي ضوء هذا يخطيء الطالب عندما يقرأ للامتحان مادة درسها خلال اشهر عديدة يحضرها للامتحان لساعات محددة مما يؤدي الى تخمة معرفية عرفت علمياً بظاهرة افراط التحميل (***) Overloading phenomenon او تسمى Underlearning (48) على خلاف الطالب الذي استطاع تنظيم زمن دراسته متبعاً تمريناً موزعاً (****) خلال

(*) لقد لخص Hall, 1971 البيانات التي ظهرت حول فرضية الوقت الكلي واستنتج بانها صحيحة ضمن حدود واسعة، وتشير الدلائل إلى أن طريقة عرض المادة غير مهمة قدر أهمية الزمن المخصص لعملية التعلم .

(**) وقد اورد استكت في 1971 أن نتائج الدراسات تشير الى ان التدريس السريع او عرض المادة بسرعة لايؤدي الى زيادة التعلم ضمن حدود الزمن المصدر (2) وذكرت دراسات أخرى في السنوات 1930 ,1959 ,1962 ضمنها المصدر 47

(***) ان ظاهرتي Overloading & Overlearning تمثلان احدى التكتيكات التي تقلل من حصول الكف البعدي Retroactive Inhibition انظر المصدر (33) ولظاهرة أفراط التحميل تفسير آخر على ضوء وجهة نظر التحليل النفسي اذ يقترن خزن المعلومات بالخوف من الامتحان مما يكون ظاهرة الكبت ويظهر دور القلق في صعوبة استرجاع المعلومات وقد اكدتها دراسات علمية مثل زيللر 1956 ودراسة استرانج 1931 انظر المصدر (33)

(****) ان مفهومي التمرين الموزع والتمرين المركز اهتمت بهما دراسات قديمة بما يعرف بالتمرين على فترات والتمرين المستمر المصدر 48 وتوجد دراسات قديمة في السنوات 1900 ,1890 ,1884 ضمنها المصادر 6، 10, 44, 33 .

تحضيرها ،مما يسفر عن تجويد التعلم واتقانه وتعرف هذه بظاهرة اتقان التعلم « Over learning phenomenon » وسهولة استعادتها في اثناء الامتحان .

٨ – ولكي يصار الى تكوين استعادة فاعلة ومبتكرة لدى الطلبة ، لابد من عرض دراسات أكدت ان المعلومات والحقائق التي يسمعها الطالب في اثناء الدرس تخزن بناءاً على خصائصها ولا تخزن ككلمات مفردة ومن هذه الدراسات .

Brown & Mc Neill, 1966; Tulving & others, 1966. 1968; Norman, 969; Under wood, 1969.

وهي دراسات اظهرت مايعرف بظاهرة علمية تعرف (طرف اللسان) (*)

Tip-of-the-Tongue phenomenon

يرمز لها " ToT " وتدل هذه الظاهرة على ان الخزن يتم في اكثر من مكان واحد ولقد تبين ان استعادة المعلومات تعد فعالية ابتكارية تشبه عمل المخرج السينمائي اكثر ماتشبه عمل المصور الفوتوغرافي ، يترتب على هذا الرأي العلمي حاجة المدرس والطالب الى ثراء لغوي متواصل يتحقق من خلال قراءة القصة والرواية والشعر والأدب لاجل تكوين لغة تدريسية عربية واضحة ولغة (امتحانية) سهلة بسيطة يعبر بها الطالب عن فهمه للمادة العلمية دون الحفظ

(*) ذكرت دراستي نورمان وأندروود 1969 بشأن ضرورة تسميع الطالب للمعلومات والحقائق التي يتعلمها لتسهيل ولتيسير عملية حفظها أما عن دراسة براون وماكنيل 1966 فتعتبر الرائدة بظاهرة طرف اللسان TOT فقد وردت بشكل تفصيلي في المصادر 13 ,41 ,22 ,47 وهناك دراسات مماثلة قام بها تولفنك وأسلر 1968 المصدر (22) .

حفظاً اصم (درخاً) لغة تتفق والتعريف الاجرائي البسيط للمفاهيم والمبادىء المطروحة في الكتاب المدرسي وتجسيدها في اثناء التدريس او الامتحان .

٩ — ولتحديد مايعرف بالاعداد للدرس فان هناك دراسات اهتمت بهذا المجال وتعد ذات فائدة بالتعريف (كيفية التعلم*) ومن تلك الدراسات تذكر..

Judd, 1908; Harlow, 1949; Overing & Travers; 1966, 1967 Allise, 1969; Postman, 1972.

وهي دراسات أثمرت نتائجها التعريف بمفهومة كيفية التعلم ، وتلك المهمة الرئيسية في العملية التدريسية تمثل بالبدء بالتهيؤآت Sets المتعددة الجوانب تلك التي لابد من الوعي بها عند المدرس والطالب في اثناء الدرس لاجـــل مواصلة مايعرف بالتمرين او التدريب العقلي لمحصله بما تم تدريسه أو دراسته في اثناء الدرس وبعد انتهاء الدرس ومن ثم يتم الانتقال الى خطوة اخرى تلك هي حذف الاخطاء لاجل تكوين جشتالت جيد (تنظيم جيد) للحقائق والمعلومات المطروحة وصولاً في النهاية الى استراتيجيات*** تعليمية هادفة ، ويمكن

(*) لقد أهتمت دراسات علمية معاصرة بمفهومة (كيفية التعلم) كان من أهمها دراسة Postman, 1972 المصدر (25) .
ومن الدراسات التجريبية الكلاسيكية بهذا المجال دراسة جد 1908
انظر المصادر 20, 27, 28

(**) تعرف دراسة هارلو 1949 ذات الاتجاه العلمي دراسة لمفهوم التهيؤ set انظر المصادر 13, 47, 39 وقد بحث مفهوم التهيؤ الاستاذ الحمداني 1972 مستعرضاً المفهوم بين علماء النفس في الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي المصدر (3) ويعني الحالة والتوقع او الاستعداد للاستجابة أو حالة نفسية تابعة على ظاهرة فسلجية توجه الفعاليات النفسية كافة .

(***) ان استراتيجية الدرس بوصفها مفهوماً وموضوعاً معاصراً قد حظيت بدراسات كثيرة تؤكد ضرورة ان تتوفر لكل درس استراتيجيات يقدمها المدرس في نهاية الدروس والافضل ان يساعد المدرس الطلبة على ان يتوصلوا اليها لاجل تيسير عملية استعادة المعلومات ومن هذه الدراسات العلمية في هذا المجال دراسة Paivio, 1971 ودراسة Yates, 1966 المصدر (23) .

التحقق من صدق وجودها واتقانها عند المدرس والطالب من خلال قياس الاداء المتمثل بالتعبير اللفظي الذاتي من غير اجترار ماتضمنه صفحات الكتاب المدرسي ومن ثم اجتراره وتسجيله في دفتر الامتحان مما يعرقل عمليـــة انتقال أثر تدريسي فعال يحقق وظيفياً في الحياة العملية والعلمية .

وفي نهاية البحث تتجلى صورة اهمية ماضمنته صفحات البحث السابقة من هدي ومبادىء نفسية وتربوية تعد خير معين للمدرس والطالب معاً، اذ اوضحت مواطن يستشف منها تحقيق استعادة او استرداد فعال ويمكن من دراسات أخرى التعرف على نقيضها عندما تثبط او تعرقل عملية استعادة جيدة وتلك الدراسات اعطت نتائجها تفسيراً علمياً لسؤال يفرض نفسه دائماً هو لماذا ننسى ؟

١٠ — منها على سبيل المثال دراسة Jenkins & Dallenback 1924 *
Mc Geach & McDonald, 1931; **
Underwood, 1957; Peterson & Peterson, 1959; Talland, 1965

وأقرت تلك الدراسات أن فوضى الخزن في الذاكرة البعيدة المدى وضعف الاستظهار او عدم استخدام التمرين العقلي المتواصل بعد الدرس والتحضير والقراءة قبل الدرس والقصور او الاهمال في التحضير اليومي والمراجعة والمناقشة وعدم تطبيق التغذية والمراجعة في الدرس التالي، وعدم تحقيق التهيؤ

(*) تعد دراسة جنكز ود النباخ 1924 من الدراسات العلمية المعروفة في مجال أثر الكف البعدي وأثره في النسيان انظر المصدر 47 ودراسات مماثلة في (32) .

(**) وتعد دراسة بيترسن وبيترسن 1959 أشهر الدراسات في هذا المجال وقد علق عليها كيبيل واندروود G.Kepple & Underwood بأنها دراسة تجريبية تدل على أثر التداخل اللاحق المصدر (5) .

ومن الدراسات العلمية التي أكدت ان التعرف Recognition أسهل من الاسترجاع Recall دراسة بوستمان وستارك 1969 وبرونر وأندروود المصدر (39) .

(بجوانبه المتعددة) في اثناء الحضور في الدرس ، لاالحضور الجسدي فقط ، وكذلك ترك المادة العلمية فترة من الزمن مما يساعد على انطفائها وتآكلها وكذلك حصول التداخل القبلي والبعدي ، وعدم الاهتمام بدفتر الملاحظات وفوضى التنظيم وكل هذه الأمور تؤدي الى افراط التحميل وفقر الثراء اللغوي للطالب مما يدفعه للحفظ الأصم واستخدام الغش والنفاق الاجتماعي وعدم التعرف على حقيقة استراتيجيات المادة العلمية بدءاً من افتقاره الى التهيؤآت المطلوبة مروراً بعدم الاعتماد على تكنيكات علمية وصولاً الى معلومات لاجل الامتحان فقط .

ان كل ماضمته صفحات البحث تشكل بدورها وقفات علمية تستحق الدراسة والبحث والترجمة إلى مواقف سلوكية لاجل بناء تصور متفائل في تناول الظاهرات التي تنضوي تحت مجال الذاكرة الانسانية لاجل تحقيق عملية تعليمية – تعلمية هادفة يقطف ثمارها التدريسي والطالب .

٭ يتقدم الباحث بالشكر والامتنان لاستاذنا الفاضل الدكتور موفق الحمداني استاذ علم النفس – كلية الآداب – جامعة بغداد لتفضله بمراجعة البحث وإسهامه الكريم بابداء الرأي العلمي .

المصادر

١ - ابو الحطب ، فؤاد وآمال صادق :« علم النفس التربوي» مكتبة الانجلو
١٩٨٦ المصرية ، القاهرة ص ٣٣ - ٣٩ ، ٤٦٢ - ٤٦٤

٢ - تريقرز ، علم النفس التربوي ، ترجمة موفق الحمداني وحمد الكربولي
١٩٧٩ مطبعة جامعة بغداد ص٢٩٨ - ٣٠١

٣ - الحمداني، موفق ، مفهوم التهيؤ بين علماء النفس في الولايات المتحدة
١٩٧٢ وعلماء النفس في الاتحاد السوفيتي . آداب المستنصرية
الجامعة المستنصرية العدد ٣ السنة ٣ - بغداد .

٤ - السلمي ، علي ، تحليل النظم السلوكية ، مكتبة غريب ، مصر
١٩٧٥ ص٤٤ - ٥٠ .

٥ - مدنيك ، ، سارنوف وآخرون . التعلم . ترجمة محمد عماد الدين
١٩٨١ اسماعيل . بيروت . دار الشروق ص ١٦٤ - ١٦٦ .

٦ - المنصور ، ابراهيم يوسف
١٩٧٥ دراسة تجريبية في تأثير الفواصل الزمنية في التمرين
الموزع على تعلم المهارات الحركية - الادراكية
آداب المستنصرية - الجامعة المستنصرية - بغداد، العدد
٥ السنة ٥ ص ١١٧ - ١٣٨ .

٧ - الهلالي صادق ، فسلجة الجهاز العصبي ج٢ مطبعة الأديب البغدادية
١٩٧٢ ص ١٠٨ - ١١٤ .

8 – Atkinson, R.C. & Shiffrin, R.M.
1977 " Human Memory" *In Brower*, G. (ed.)
Human Memory, Basic Procsses
A cademic press, Inc., N.Y. P. 8–109

9 – Ausubel, D.P. & Rabinson. F.G.
1969 School learning
An Introduction to Educational Psychology
Holt, Rinehart, &Winston, Inc., N.Y. P. 12, 144
148

10– Biehler, R.E.
1978 Psychology applied to teaching
3 rd edition
Houghton Mifflin company, Boston. P. 323–324

11– Brierlay J.:
1973 The Thinking Machine,
Meineann Educational Books limite .
London.

12– Bogoch, S.
1968 The Biochemistry of Memory
Oxford Un. Press, Inc., N.Y.

13– Brown, R. & McNill, D.
1974 The "Tip of the Tongue" Phenomenon
In *Mussen & Rosenzweig* (eds.)
Concptsin psychology
D.C. Health & Company, Mass.

14– Brown, T.S. &Wallace, P.M.
1980 Physiological psychology
A cademic press, Inc. N.Y. P. 79–80 P. 457–497

15– Carlson N.R.
1977 Physiology of Behavior
Allyn & Bacon, Inc.
Boston. P. 540–575

16- Craik, F. & Lockhart
1974 "Levels of Processing"
A Framework for memory Research
In Mussen & Rosenzweig
"Concept in psychology"
D.C. Health & Company, Mass. P. 337–355

17- Davidoff, L.L.
1980 Introduction to Psychology (2nd ed.)
MC Graw Hill International Book Company
16–22

18- Donceel, J.E.
1961 Philosophical Psychology
2nd ed. Sheed & ward, Inc., N.Y. P. 3–21

19- Ebbingbaus, H.
1964 Memory
A contribution to Experimental Psycholo:y
Translated by Ruger, & Bursenices
Dover Publications, Inc. N.Y.

20- Edwards. A.J. & Scannel, D.P.
1966 Educational Psychology
The teaching-learning Process
International Textbook Company
Pennsylvani . P. 317–318

21- Ellis, H.C.
1978 Fundameataly of Human l-arning, Memory, &
Cognition 2nd editions.
Wm. C. Brown Company Publishers. / owa, U.S.A
P. 191– 192.
P. 120–122

22- Epstein, W. & Shontz, F.
1971 Psychology In Progres
Holt, Rinehart, &Winston, Inc. N.Y. P. 108–109

23- Gagne, R.M.
1977 The Conditions of learning
3 rd (ed)

Holt, Rineahrt &Winston
N.Y. P. 16, 75, 189, 54–55 Imc. 169; 521

24- Gibson, J.T.
1980 Psychology for the classroom
Prentice-Hall, Inc. ('2nd ed.)
N.J. P. 135, 162, 168, P. 182

25- Gruber, H.R. & Vonrche J.J.
1982 The Essential Piaget
An Interpretiv Reference & Guide
Rou Wedge & Kogan Paul London

26- Hebb, D.O.
1972 Textbook of Psychology
W.B. Saunders Company (3rd ed.)
Philadelphia. P. 95–97

27- Hergenhaha, B.R.
1982 An Introduction to Thoris of Learning
Prentice-Hall Inc. 2nd ed.
Englewood. chiffs, N.J. P. 77

28- Herrnstein, R.J. & Boring, I.G. (eds.)
1965 Asource Book in the History of Psychology
Harvard Un. Press, Cambridge, Mass P. 327–330

29- Hilgard, E.R. & Bower, G.H.
1975 Theories of learning, 4th edition
prentice-Hall, Inc., N.J.

30- Hill,W.F.
1971 Learning-(revised ed.)
a survey of psychlogical Interpretations
chandler publishing, company, Scrauton

31- Houston, J.P.
1976 Fundamentals of learning
Academic, Press, Inc. N.Y. P. 297–298, P. 323

32- Hulse, S.H. Hgeth, & Desse, J.
1980 The Psychology of Learning
Fifth ed.

Mc Graw, Hill LTD.
Tokoyo.

33- Manis, M.
1966 Cognitive Processes, (3rd ed.)
Wadsworth P.C., Inc.
Calfornia. P. 21-22, 24, 25, 33, 350

34- Neisser, CL
1976 Cognition & Reality.
Principle & Implications of Cognitive
& Psychology W.H. Freeman & Company
San Fransico P. 62,

35- Owen, S.& Others
1978 Education Psychology An Introduction
Little, Brown & Company Boston P. 191-193.

36- Peterson, L.R.
1975 Learning
Scott, Forsman, & Company
Glenview, Illinois P. 50-51, P. 68

37- Peterson, L. & Peterson, M.
1978 "Short-Term Retention" In *Johnson, H. & Selso,*R
An Introduction to exprémental Design in Psychology, Harper &Row, Pub lishersInc. N.Y.P.
166-178 P. 211-223

38- Snelbecker, G.E.
1974 Learning Theory, Instruction Theory , & Psycho-educational Design Mc Graw-Hill Book Company
N.Y.

39- Tarpy, R.M. & Mayer, R.S.
1978 Foundations of learning & Memory Scott, Foresman & Company, Gienvies, Illnois, P. 244-245
258-160 292-298

40- Thompson, R.F.
1975 Introduction to physiological Psychology, Harper
& Row, Publishers, N.Y. P. 461-526.

41– Travers, R.M.W.

1973 Educational Psychology, A scientific foundation for Education, The Macmillian Company, N.Y. P. 252, 246, 277, 465

42– Underworrd, B.J.

1974 "Interference & Forgetting" In *Mussen & Rosenzweig* (eds.), concepts in psychology, D.C. Health & Company, Mass. U.S.

43– Valentine, W.L. & Wickens, D.D.

1949 Experimental Foundations of General Psychology (3rd ed.) Rinehart & Company, Inc. Publishers N.Y.

44– Vinacke, W.E.

1968 Foundations of Psychology, American Book Company, N.Y. P. 560–561

45– Wadsworth, B.J.

1977 Piaget's theory of Cognitive development, Long man In., N.Y.

46– Weiskrantz, L.

1970 Along – term view of short – term memory in Horn G. & Hinde, R.A. (eds.) Short–term changes in Neural, Activity & Behavior, Cambridge, Un. Press. P. 505 P. 3–74

47– Wingfield, A.

1979 Human learning & Memory, An Introduction Harper & Row, Publishers, Inc. N.J. P. 293 P. 323

48– Woodworth, R.S. & Schlorberg, H.

1954 Experimental psychology, Rev. ed. N.Y.: P.14 18 P. 15.

اثر تعلم اللغة الانجليزية او استعمالها لغة للتدريس في المرحلة الجامعية على اداء الطلبة في اللغة العربية

الدكتور محمد أمين عواد
أستاذ مشارك
قسم اللغة الانجليزية وآدابها
جامعة اليرموك

١ – مقدمة (*) :

يشكو الكثير من المواطنين الأردنيين من تربويين ومن آباء وأمهات ورجال صحافة واعلام من ضعف الآداء في اللغة العربية سواء أكان ذلك على مستوى طلبة المدارس في ثلاث مراحل التعليم قبل الجامعي أي المرحلة الابتدائية ، والمرحلة المتوسطة (المرحلة الاعدادية) والمرحلة الثانوية أم على مستوى التحصيل الجامعي . ويمكن أن يعزى الضعف في اللغة العربية الى أسباب متعددة تتعلق بالمنهاج ، والكتب المقررة ، وطرائق التدريس ، واعداد المعلمين وأساليب التقويم علاوة على «أثر تعلم اللغة أو اللغات الأجنبية في تعلم اللغة العربية» وبالذات في المرحلة الابتدائية كما ورد في الاستفتاء الذي وجهته «ادارة التربية بالمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم الى المسؤولين عن تعليم اللغة العربية

(*) نشر البحث بدعم جزئي من جامعة اليرموك في القطر الأردني الشقيق .

بوزارات التربية وغيرها من الوزارات المعنية بالتعليم العام في مراحله المختلفة (المعموري ١٩٨٣ : ٢٥)

وفيما يتعلق بالموضوع الذي يهمنا الآن وهو أثر تعليم اللغة أو اللغات الأجنبية على التحصيل في اللغة العربية فقد ورد في التقرير الذي أعده محمود رشدي خاطر ورفاقه الموسوم بـ « تقرير عن نتائج الاستفتاء الخاص بتعليم اللغة العربية في مراحل التعليم العام بالبلاد العربية» مايلي :

« إختلف الرأي في أثر تعلم اللغة الأجنبية في تعلم اللغة العربية ني المرحلة الابتدائية، فهناك خمس دول يرى المسؤولون فيها أن تعلم اللغة الأجنبية يؤثر سلبياً على تعلم اللغة العربية، ودولتان يرى المسؤولون فيهما أن هذا التأثير السلبي انما يكون في بداية المرحلة ولاخطر له في نهايتها وخمس دول يرى المسؤولون فيها أن لاخطر لهذا التعليم على اللغة العربية ، على حين ترى دولتا ن هـذا التعليم من عوامل أثراء اللغة العربية ، وتقف دولة واحدة دون أن يكون لها رأي واضح» (المعموري ١٩٨٣ : ٢٦) .

وهناك بعض الدراسات العربية عن أثر تعلم اللغة الأجنبية على اللغة العربية في مراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي بينما لاتوجد دراسات موازية على المستوى الجامعي مما حدا بي الى اجراء هذه الدراسة الميدانية بهدف التعرف على أثر تعليم اللغة الأجنبية أو استعمالها لغة للتدريس على التحصيل في اللغة العربية ، وهي الأولى من نوعها في الأردن .

٢ ـ منطلقات الدراسة ومجتمعها :

تفترض هذه الدراسة أن مستوى الأداء في اللغة العربية للطالب العربي المتخصص في اللغة الانجليزية وآدابها الذي مضت عليه ثلاث سنوات ونيف

وهو يدرس اللغة الانجليزية بواقع ٦٦/٨٧ (١) ساعة معتمدة من أصل(١٣١) أدنى منه للطالب الجامعي المتخصص في اللغة العربية وآدابها الذي أمضى ثلاث سنوات ونيف في دراسة اللغة العربية وآدابها بواقع ٦٠/٨١ (٢) ساعة معتمدة من أصل (١٢٥) . وتفترض الدراسة أيضاً أن مستوى الأداء في اللغة العربية للطالب العربي المتخصص في التاريخ الذي يتلقى تدريباً في اللغة الانجليزية بواقع ست ساعات معتمدة فقط بينما يدرس كافة المساقات المتبقية بواقع (١١٩) ساعة معتمدة باللغة العربية أفضل من مستوى أداء الطالب العربي المتخصص في علم الحاسب الذي مضت عليه أيضاً ثلاث سنوات ونيف وهو يتلقى نفس التدريب في اللغة العربية (٣)الذي يتلقاه طالب التاريخ ولكنه يدرس بقية المواد باللغة الانجليزية باستثناء مساقي اللغة العربية وآدابها وبعض المساقات الاختيارية المحدودة جداً .

وللتعرف على مستوى الأداء في اللغة العربية لطلبة أربعة التخصصات المذكورة فقد طلب الى ٤٨ طالباً وطالبة من طلبة السنة الرابعة في قسم اللغة الانجليزية وآدابها في جامعة اليرموك، و٣٤ طالباً وطالبة من طلبة تخصص اللغة العربية وآدابها ، و٣٤ طالباً وطالبة من طلبة تخصص التاريخ، و٢٤ طالباً وطالبة من طلبة تخصص الحاسوب كتابة موضوع انشاء تحت عنوان «فرص العمل أمامي كخريج» . وقد أعطى جميع الطلبة ساعة كاملة لكتابة الموضوع الذي تم تصحيحه فيما بعد باشراف مباشر من الباحث وبالتعاون مع اثنين من المختصين في تدريس اللغة العربية .

٣ـ نتائج الدراسة :

تشير نتائج الدراسة بشكل عام الى مايلي :

أ ـ يتمتع طلبة تخصص اللغة العربية بنفس أطول من طلبة اللغة الانجليزية

اذ بلغ معدل طول موضوع الانشاء (٤٠٠) كلمة لكل طالب متخصص في اللغة العربية و(٢٥٠) كلمة لكل طالب متخصص في اللغة الانجليزية.

ب- يسترسل طلبة تخصص اللغة الانجليزية في الكتابة أكثر من طلبة الحاسوب وطلبة الحاسوب أكثر من طلبة التاريخ اذ بلغ معدل عدد كلمات موضوع الانشاء (٢٥٠) كلمة لطلبة تخصص اللغة الانجليزية، و (٢٠٠) كلمة لطلبة الحاسوب ، و(٨٠) كلمة لطلبة التاريخ .

أما أنماط الأخطاء وتوزيعها فكما هو مبين في الجدول رقم (١) وذلك بدون اجراء التعديلات اللازمة فيما يتعلق بحجم المادة المكتوبة (٤٠٠ ،٢٥٠، ٢٠٠ ، و٨٠ كلمة لطلبة تخصصات اللغة العربية ، واللغة الانجليزية ،والحاسوب والتاريخ على التوالي) ، وكما هو مبين في الجدول رقم (٢) بعد تعديل عدد الأخطاء لأخذ طول المقال بعين الاعتبار اذ تم ضرب أخطاء طلبة تخصص اللغة الانجليزية في (١,٦) ، وأخطاء طلبة الحاسوب في (٢) ، وأخطاء طلبة التاريخ في (٥) .

جدول رقم (١)

الاخطاء الاملائية واللغوية لطلبة عينة الدراسة

نوع الخطأ	طلبة اللغة العربية وعددهم (٣٤)	طلبة اللغة الانجليزية وعددهم (٤٨)	طلبة الحاسوب وعددهم (٢٤)	طلبة التاريخ وعددهم (٣٤)
	عدد الاخطاء	عدد الاخطاء	عدد الاخطاء	عدد الاخطاء
اخطاء املائية	٦٥	٥٠	٤	٩
اخطاء لغوية				
١ – اسم خبر كان واخواتها	١٥	٩	١	١
٢ – اسم خبر ان واخواتها	٦	١١	٣	٥
٣ – المعطوف والمعطوف عليه	٢	٤	—	—
٤ – عدم اتفاق الصفة والموصوف	٣	٤	٣	٢
٥ – عدم نصب المفعول به	٢٢	١٦	٥	٤
٦ – استعمال او بدل ام في تركيب : سواء أكان	٢	٦	—	٢
٧ – عدم اتفاق الاسم مع الضمير من حيث التذكير او التأنيث	١٤	٩	٢	١
٨ – عدم اتفاق الفعل مع الفاعل من حيث العدد	٤	٧	٢	١
٩ – نصب الفاعل	٨	٤	—	١
١٠ – الاستعمال الخاطيء لحروف الجر	٥	١٤	٨	١٢
١١ – الاستعمال الخاطيء للمفردات	٣	٨	٧	١٢
١٢ – الاستعمال الخاطيء للظرف	٢	٤	—	١
١٣ – عدم اتفاق الفعل مع الفاعل من حيث التذكير او التأنيث	١	١	١	٣
١٤ – نصب او جر المبتدأ	٣	١	١	٢
١٥ – مضاف ومضاف اليه (عدم جر المضاف اليه + زيادة النون في المضاف – خريجون الجامعة)	٨	٣	٤	١

١٦ – حذف النون من آخر الفعل المضارع	١٠	٤	–	٢
١٧ – اخطاء تركيبية	٩٤	٧٥	٢١	٤٤
١٨ – عدم جر الاسم المجرور	٦	٣	–	–
١٩ – عدم اتفاق الضمير مع الاسم من حيث العدد	٢	٤	–	–
٢٠ – صرف الممنوع من الصرف	١	–	–	–
٢١ – عدم نصب التمييز او البدل او الحال	٢	٣	١	٣
٢٢ – استعمال صيغة المؤنث بدل المذكر	٢	٣	٣	١
٢٣ – استعمال صيغة الجمع او المفرد بدلا من المثنى	١	٣	–	١
٢٤ – عدم حذف حرف العلة من الفعل المجزوم او المنصوب	١	٣	–	١
٢٥ – استعمال خاطىء للاسم الموصول	١	٢	–	١
٢٦ – اثبات النون حيث يتوجب حذفها	٢	–	–	–
٢٧ – الغير + اضافة أل التعريف			–	١
٢٨ – عدم استعمال حرف العطف	–	١	٢	–
٢٩ – اخطاء اخرى		١	٢	–

جدول رقم (٢)

الاخطاء الاملائية واللغوية لطلبة عينة الدراسة

وذلك بعد تعديل عدد الأخطاء ليتناسب مع معدل عدد كلمات موضوع الانشاء لكل عينة

نوع الخطأ	طلبة اللغة العربية وعددهم (٣٤)	طلبة اللغة الانجليزية وعددهم (٤٨)	طلبة الحاسوب وعددهم (٢٤)	طلبة التاريخ وعددهم (٣٤)
	عدد الأخطاء/ المعدل	عدد الأخطاء / المعدل	عدد الأخطاء / المعدل	عدد الأخطاء / المعدل
اخطاء املائية	١,٩١١/٦٥ عدد الاخطاء	١,٦٦٦/٨٠ عدد الأخطاء	٠,٣٣٣/٨ عدد الأخطاء	١,٣/٤٥ عدد الأخطاء
اخطاء لغوية				
١ – اسم وخبر كان واخواتها	١٥	١٤,٤	٢	٢٥
٢ – اسم وخبر ان واخواتها	٦	١٧,٦	٦	٥
٣ – المعطوف والمعطوف عليه	٢	٦,٤		
٤ – عدم اتفاق الصفة والموصوف	٣	٦,٤		
٥ – عدم نصب المفعول به	٢٢	٢٥,٦	١٠	٢٠
٦ – استعمال او بدل ام في تركيب : سواء أكان	٢	١٥	–	١٠
٧ – عدم اتفاق الاسم مع الضمير من حيث التذكير او التأنيث	١٤	٨	٤	٥
٨ – عدم اتفاق الفعل مع الفاعل من حيث العدد	٤	١١,٢	٤	٥
٩ – نصب الفاعل	٨	٦,٤	–	٥
١٠ – الاستعمال الخاطىء لحروف الجر	٥	٢٢,٤	١٦	٦٠
١١ – الاستعمال الخاطىء للمفردات	٣	١٢,٨	١٤	٦٠
١٢ – الاستعمال الخاطىء للظرف	٢	٦,٤	–	١
١٣ – عدم اتفاق الفعل مع الفاعل من حيث التذكير او التأنيث	١	١,٦	٢	١٥

١٤ – نصب او جر المبتدأ	٣	١,٦	٢	١٠
١٥ – مضاف ومضاف اليه (عدم جر المضاف اليه + زيادة النون في المضاف – خريجون الجامعة)	٨	٤,٨	٨	٥
١٦ – حذف النون من آخر الفعل المضارع	١٠	٦,٤	–	١٠
١٧ – اخطاء تركيبية	٩٤	١٢٠	٤٢	٢٢٠
١٨ – عدم جر الاسم المجرور	٦	٤,٨	–	–
١٩ – عدم اتفاق الضمير مع الاسم من حيث العدد	٢	٦,٤	–	–
٢٠ – صرف الممنوع من الصرف	١	–	–	–
٢١ – عدم نصب التمييز او البدل او الحال	٢	٤,٨	٢	١٥
٢٢ – استعمال صيغة المؤنث بدل المذكر	٢	٤,٨	٦	٥
٢٣ – استعمال صيغة الجمع او المفرد بدلا من المثنى	١	٤,٨	–	٥
٢٤ – عدم حذف حرف العلة من الفعل المجزوم او المنصوب	١	٤,٨	–	٥
٢٥ – استعمال خاطىء للاسم الموصول	١	٣,٢	–	٥
٢٦ – اثبات النون حيث يتوجب حذفها	٢	٤,٨	–	–
٢٧ – الغير + اضافة أل التعريف	–	٣,٢	–	٥
٢٨ – عدم استعمال حرف العطف	–	١,٦	٤	–
٢٩ – اخطاء اخرى	–	١,٦	٤	–
	المجموع/المعدل	المجموع/المعدل	المجموع/المعدل	المجموع/ المعدل
	٢٢٠/٦,٤٧	٣٣٣,٥٠/ ٦,٩٤٧	١٣٢/٥,٥	٥٠٥/١٤,٨٨٢

٤ ـ تحليل النتائج :

يشير الجدول رقم (٢) الى أن معدل عدد الأخطاء الاملائية للطالب الواحد في اللغة العربية ، واللغة الانجليزية ، والحاسوب ، والتاريخ هو ١,٩١١ ، و٦٦,١ ، و ٣٣٣,) ، و ٣,١ على التوالي مما يشير الى أن مستوى طلبة الحاسوب افضل بكثير من مستوى طلبة التخصصات الاخرى جميعا بما في ذلك مستوى تخصص اللغة العربية وآدابها(٣٣٣,للحاسوب مقابل ١,٩١١ للغة العربية وآدابها). أما الفرق بين مستوى أداء طلبة تخصص اللغة الانجليزية وطلبة تخصص اللغة العربية فهو ٢٤٥, ٠ لصالح طلبة تخصص اللغة الانجليزية ونلاحظ هنا أن النتائج لاتتوافق مع الافتراضات الواردة في البند (٢) اذ أن أداء طلبة الحاسوب أفضل من أداء طلبة التاريخ ، بينما أداء طلبة اللغة العربية أقل من أداء طلبة اللغة الانجليزية .

ويشير الجدول نفسه الى أن الأداء اللغوي لطلبة تخصص الحاسوب هو الأفضل اذ بلغ مجموع الأخطاء ١٣٢ بمتوسط حسابي قدره ٥,٥ بفارق ٩٧, ٠ عن المتوسط الحسابي لأخطاء طلبة تخصص اللغة العربية وآدابها وهو ٦,٤٧ ؛ وهذا فارق لايستهان به احصائياً . وأما المتوسط الحسابي لأخطاء طلبة تخصص اللغة الانجليزية وقدره ٦,٩٤٧ فهو قريب جداً من المتوسط الحسابي لطلبة تخصص اللغة العربية ويزيد عنه بفارق بسيط هو ٤٧, ٠. وأما المتوسط الحسابي لأخطاء طلبة تخصص التاريخ فهو الأعلى بين أربع مجموعات التخصص ، وهذا يعني أن مستوى الأداء في اللغة العربية المكتوبة لطلبة تخصص التاريخ هو الأدنى . وهكذا يبين الجدول رقم (٢) أن مستوى الأداء في اللغة العربية المكتوبة لطلبة الحاسوب الذين يدرسون العدد الأكبر من المساقات اللازمة لتخرجهم باللغة الانجليزية يفوق بشكل كبير جداً أداء طلبة تخصص التاريخ الدين يدرسون معظم المواد اللازمة لتخرجهم باللغة العربية ، ويبين

الجدول أيضاً أن الفرق في مستوى الأداء في اللغة العربية المكتوبة لطلبة تخصص اللغة الانجليزية وآدابها ، وطلبة تخصص اللغة العربية وآدابها ليس كبيراً بل يكاد لايذكر . ويمكننا في ضوء هذه النتائج الاحصائية أن نقرر بعدم وجود آثار لغوية سلبية على التحصيل في اللغة العربية نتيجة لتعلم اللغة الانجليزية أو لاستعمالها لغة تدريس في التخصصات المختلفة على المستوى الجامعي (٤) .

ويمكننا أيضاً أن نعزو الضعف الواضح لطلبة التاريخ الى أن معدلات هؤلاء الطلبة في شهادة الدراسة الثانوية العامة أقل من معدلات الطلبة الآخرين بين أربع عينات الدراسة اذ تشير وثائق دائرة القبول والتسجيل في جامعة اليرموك الى أن العلامات التنافسية للطلبة الذين قبلوا عام ١٩٨٤ في أربعة التخصصات التي تدور حولها هذه الدراسة كانت كما يلي :

	العلامة الدنيا	العلامة القصوى
طلبة الحاسوب	٨٦,٨	٩٢,٩
طلبة اللغة الانجليزية	٨٣,٧	٨٩,٧
طلبة اللغة العربية	٧٩	٨٣,٤
طلبة التاريخ	٧٨,٤	٨٦,٢

كما يمكن أن يعزى تفوق طلبة الحاسوب الى أن تحصيلهم في مختلف المباحث في شهادة الدراسة الثانوية العامة ، ومنها بطبيعة الحال في اللغة العربية، مرتفع أصلاً .

٥ — أسباب الضعف في اللغة العربية على المستوى الجامعي :

ان القاء نظرة فاحصة على عينة الأخطاء المبينة أدناه تبين لنا أن الجزء الأكبر منها ناتج عن اللغة العامية المحكية سواء أكان ذلك على مستوى القواعد أو اللفظ

ولعله من المفيد هنا القول بأن من أهم الفروق بين اللغة العربية الفصيحة واللغة المحكية أن اللغة المحكية لاتستعمل حركات الضم والفتح والجر وتتبع مبدأ «سكن تسلم» . وهذا هو سبب

عينة الأخطاء

١ ــ أخطاء املائية :

فيفاجأة (انجليزي) ــ لما كان هذا ؟ (عربي ــ لم)
العوام (تاريخ ــ الأعوام)
الاستعمار البغيظ (عربي)

٢ ــ اسم كان وخبرها :

كان معروف (عربي) أن يكون الطالب مؤهل جيداً (حاسب)
يكون بائع أو حلاق (عربي) .

٣ ــ اسم ان وخبرها :

كما أن هناك عدد (عربي)

٤ ــ المعطوف والمعطوف عليه :

لو أن هناك تنظيم او تقليل (عربي)
لو كان التصميم فعال و صحيح (عربي)

٥ ــ عدم اتفاق الصفة والموصوف :

اعتبرها سلاحاً ذو حدين (عربي)

٦ ــ عدم نصب المفعول به :

قد نسي جزء كبير (عربي) . لم أستطع أن أتخذ قرار ثابت (انجليزي)

٧ ــ استعمال «أو» بدلاً من «أم» في تركيب «سواء أكان» :
سواء أكانت بكالوريوس أو ماجستير ...(انجليزي)
٨ ــ عدم اتفاق الاسم مع الضمير من حيث التذكير أو التأنيث :
وليست هو الذي ينتظر (عربي)
٩ ــ عدم اتفاق الاسم مع الضمير من حيث العدد :
أصعب مشكلة تواجه خريجي الجامعات هي عدم حصوله على عمل
(انجليزي)
١٠ ــ عدم اتفاق الفعل مع الفاعل من حيث العدد :
الطلاب يرفض (عربي)
١١ ــ عدم اتفاق الفعل مع الفاعل من حيث التذكير والتأنيث :
والأمور ليس بيدي (تاريخ)
١٢ ــ عدم رفع الفاعل :
خاضها خريجي (عربي)
١٣ ــ الاستعمال الخاطيء لحرف الجر :
وهذا يجعلهم يتخلصوا عن هذه الوظائف (انجليزي)
عاجزاً على الاشتراك (عربي)
١٤ ــ الاستعمال الخاطيء للمفردات :
فيذهب الى قضاء الالتزام (تاريخ)
١٥ ــ الاستعمال الخاطيء للظرف :
يخدم سنتان (عربي)
١٦ ــ نصب أو جر المبتدأ :
فخريجي هؤلاء الجامعات (عربي)

١٧ — أخطاء في المضاف والمضاف اليه :

أصبحت تسيطر على عقول متخذين القرارات (حاسب)

١٨ — حذف النون من آخر الفعل المضارع :

لايدرسوا ، وهم يشكلوا (عربي)

١٩ — أخطاء تركيبية :

— كما وأن المعلومات يكون خلال تلك الفترة التي قضاها في الجيش قد نسي جزء كبير منها . (عربي)

— فسيصدم بالواقع الذي يملي عليها من السلبيات الجمة (انجليزي)

— فان الغالبية العظمى مما أدى هذا الفشل سلبياً على جامعة اليرموك (عربي) .

— الدوائر الرسمية والحكومية تكاد ألا تقتني الأجهاز أو أجهزة محدودة (حاسب)

— أما انشاء الله أنني سوف أرى فرصة العمل أمامي (تاريخ)

— ويسمعوا كلام المدرسة ولا غلبة في تدريسهم (تاريخ)

٢٠ — عدم جر الاسم المجرور :

من الخريجون (عربي)

٢١ — صرف الممنوع من الصرف :

يواجه بعض الخريجين مشاكلاً (عربي)

٢٢ — عدم نصب التمييز أو الحال :

فيجد المجال مفتوح أمامه (عربي) ، ٨٨,٥ دينار (تاريخ)

ويجلس عاطل عن العمل (تاريخ)

٢٣ — استعمال صيغة المؤنث بدلاً من المذكر :

احدى قصور (عربي)

٢٤ ــ عدم استعمال صيغة المثنى :

دراسة الطب والهندسة بالذات لما لها من مكانة (انجليزي)

٢٥ ــ عدم حذف حرف العلة في آخر الفعل المجزوم :

لم نرى (انجليزي)

٢٦ ــ استعمال خاطيء للاسم الموصول :

كل مجتمع نامي الذي يسعى الى النهوض (تاريخ)

٢٧ ــ اثبات النون حيث يتوجب حذفها :

خريجين اللغة الانجليزية (انجليزي)

٢٨ ــ الغير + اضافة أل التعريف :

سوف يوضع في المكان الغير مناسب .

٢٩ ــ عدم استعمال حرف العطف :

حيث أن الحياة كلها تعتمد على العمل ، النشاط ، الحركة (انجليزي)

٣٠ ــ أخطاء أخرى : استعمال خاطيء للتمييز :

تحت لواء المجتمع كعامل منتج فيه (حاسب)

الأخطاء الواردة تحت البنود (٢) ، (٣) ، (٤) ، (٦) ، و(٢٢) . وهكذا نجد الطالب يكتب : «كان معروف» بدلاً من «كان معروفاً» ، «كما أن هناك عدد» بدلاً من «كما أن هناك عدداً» ، «لم استطع أن آتخذ قرار ثابت» بدلاً من «لم أستطع أن أتخذ قراراً ثابتاً» ... الخ .

وأما الأخطاء الواردة تحت البنود (١٢) ، (١٦) ، (١٧) ، (٢٧) ، فهي الأخرى ناتجة عن تأثير اللغة المحكية حيث أن جمع كلمة «خريج» في اللغــة المحكية هو «خريجين» وليس «خريجون» ، وجمع كلمة «متخذ» (القرار) هو

«متخذين» وليس«متخذون». والواقع أن اللغة المحكية تستعمل صيغة جمع المذكر السالم المنصوب (معلمين ، خريجين ، نجارين ، فراشين..الخ) في جميع الحالات سواء أكانت الكلمة فاعلاً أم مفعولاً به أم مجرورة بحرف الجر أم مضافة في تركيب المضاف والمضاف اليه .

ويمكن أيضاً ارجاع الأخطاء الواردة ازاء الرقمين (١١) ، و(١٨) من عينة الأخطاء أعلاه الى أثر اللغة المحكية. وهكذا يقول الطلبة « الأمور ليس بيدي» بدلاً من «الأمورليست بيدي» أي لايراعون اتفاق الاسم مع «ليس» من حيث التذكير والتأنيث لأنهم لايستعملون «ليس» في اللغة المحكية وانما يستعملون كلمة «مش» التي لاتقبل علامة التأنيث اذ يقال في اللغة العامية المحكية «علي مش موجود» و«هيام مش موجودة» و «أهلي مش موجودين» . وهكذا يستعمل الطالب الكلمة العربية الفصيحة «ليس» ولكنه يعاملها معاملة «مش» من حيث الاتفاق مع المبتدأ فيما يتعلق بالتذكير والتأنيث والافراد والجمع . وعندما ننتقل الى حذف النون من آخر الفعل المضارع كما هو مبين في البند رقم (١٨) نلاحظ أن هذا الخطأ أيضاً يعود الى اللغة العامية المحكية . ففي اللغة المحكية لانقول أبداً «أخوانك يسبحون في البحر الميت» وانما نقول «اخوانك يسبحوا في البحرالميت» وهكذا نجد أن العدد الأكبرمن الأخطاء يعود الى الأثر السلبي للغة العربية العامية المحكية . ولا بد لنا من القول في هذا المجال أن اللغة العامية المحكية ليست غريبة عن اللغة العربية الفصيحة ولكنها تختلف عنها في مجالات نحوية وصرفية هامة كما بينا وبالتالي لا بد من أخذ هذه الفروق بعين الاعتبار في وضع المناهج والمواد التعليمية لطلبة مدارسنا الابتدائية والاعدادية والثانوية اذا أردنا الحفاظ على اللغة العربية الفصيحة والحد من سطوة اللغة العامية المحكية. وبدون ذلك لا يمكن تخريج طلبة يستطيعون استعمال لغة المتعلمين والمثقفين

العرب ناهيك عن الاستعمال الفاعل للغة العربية الفصيحة. ولا بد من التأكيد أيضاً على أن معالجة هذه الفروق وبالتالي العمل على ايجاد وتقوية الملكة اللغوية لأبنائنا الطلبة يجب التأكيد عليها في مراحل التعليم قبل الجامعي وفي مرحلتي التعليم الابتدائي والاعدادي بالذات .

وبالاضافة إلى ما تم اثباته اعلاه فلا بد من الاشارة إلى بند الأخطاء التركيبية (البند رقم(١٩)) في عينة الاخطاء ورقم(١٧) في الجدول رقم(٢)الذي يشكل ٤٠,٣٪ و٣٥,٨٪ ، و٣١,٨٪ ، و٤٣,٥٦٪ من مجموع الأخطاء لطلبة تخصصات اللغة العربية ، واللغة الانجليزية ، والحاسوب ، والتاريخ على التوالي . ونلاحظ هنا أن ستة الأمثلة المعطاة في عينة الأخطاء التركيبية تشير إلى اضطراب واضح في التركيب الجملي ، والتتابع والترابط المنطقي بين أجزاء الجملة الواحدة ، بالاضافة إلى الأثر الواضح للغة المحكية في هذا المجال وبخاصة في المثالين الأخيرين («أما ان شاء الله انني سوف أرى فرصة العمل أمامي» ، و «بسمعوا كلام المدّرسة ولا غلبة في تدريسهم») .

أما الأخطاء ذوات الأرقام (٥) ، (١٣) ، (١٤) ، (١٥) ، (٢١) ، (٢٨) ، في ثبت عينة الأخطاء فمردها إلى عدم تطبيق قواعد اللغة العربية الفصيحة بشكل صحيح فبينما استعمل الطالب سلاحاً في الخطأ رقم (٥) الاستعمال الصحيح على اساس أن الكلمة مفعول به ثان للفعل «اعتبر» الا انه لم يجر التغيير اللازم على كلمة ذو لتصبح ذا وبالتالي تتفق مع الاسم الذي تصفه وأما فيما يتعلق بالأخطاء في (١٣) و (١٥) و (٢١) فتدل على تطبيق خاطىء تماماً لاستعمال حروف الجر ، والظرف ، والممنوع من الصرف ولا يمكن ارجاع ذلك إلى أثر اللغة المحكية . وأما الخطآن في (١٤) ، و (٢٨) فليسا بالخطأين الكبيرين وربما يكون استعمالهما مقبولا . وهذا أيضاً شأن استعمال «أو» بدلا من «أم»

(رقم ٧ في عينة الأخطاء) . ومن الجدير بالذكر أن عدم استعمال حرف العطف «رقم (٢٩)» والاستعمال الخاطيء في التمييز (رقم (٣٠)) يمكن ارجاعهما إلى أثر اللغة الانجليزية . وأما الأخطاء في (٨) ، و (٩) ، و (٢٠)، فسببها عامل السرعة وعدم تمكن الطلبة من مراجعة ما كتبوه اذ لا يعقل مثلا أن يرفع طالب تخصص اللغة العربية الأسماء المجرورة بحرف الجر «من» أو أن يعتبر «خريجي الجامعات» خريجاً واحداً وبالتالي يشير اليهم بصيغة الضمير المفرد . أما قول طالب تخصص اللغة العربية «احدى القصور» بدلا من «أحد القصور» فهو بسبب اعتقاده أن العدد يتفق مع صيغة الجمع وهي مؤنثة اذ لا نقول «هذا قصور» وانما «هذه قصور» .

بقي أن نبين أن قول الطلبة «الاستعمار البغيظ» الخطأ رقم (١) في عينة الأخطاء» يعود إلى أثر اللغة العامية وبالذات اللغة العامية المستعملة في الريف التي تحولت الضاد فيها إلى الظاء . وأما عدم اتفاق الفعل مع المبتدأ فيما يتعلق بالعدد «الخطأ رقم (١٠)» فمرده إلى أن الطلبة يقومون بتطبيق قواعد اللغة المحكية على اللغة الفصيحة . فنحن نعرف أن الفعل في اللغة المحكية يتخذ شكلا واحداً سواء أكان قبل الاسم أم بعده اذ يقولون : «البنات يلعبن في الشارع» أو «يلعبن البنات في الشارع» ؛ و «أهلهم سافروا قبل يومين» أو « سافروا أهلهم قبل يومين» . وهكذا تعلم الطالب أن الجملة الفعلية هي النمط السائد في اللغة العربية الفصيحة ولاحظ أن الفعل عندما يرد في أول الجملة لا يتفق مع فاعله من حيث العدد بل يبقى مفرداً كما في «يرفض الطلاب» وأعتقد أنه يبقى كذلك عندما يأتي بعد الفاعل . وأما عدم استعمال طالب اللغة الانجليزية للضمير في حالة المثنى فمرده أيضاً إلى أننا في اللغة العامية المحكية لا نستعمل المثنى ونحل الجمع محله . وأما استعمال طالب التاريخ للاسم الموصول بعد النكرة

فيمكن أن يكون هو الآخر بسبب اللغة العامية المحكية اذ يسمع المرء هذه الأيام جملا مثل «عندي ولد يالي ما في مثله» . وهكذا نلاحظ الأثر الكبير للغة العامية المحكية على الأداء الفاعل السليم في اللغة العربية الفصيحة اذ أن ٦٠٪ من الأخطاء في الأداء اللغوي لطلبة عينة الدراسة تعود إلى اللغة العامية المحكية .

٦ — الخاتمة :

بينت هذه الدراسة أن تعلم اللغة الانجليزية في المرحلة الجامعية أو استعمالها لغة للتدريس في مباحث التخصص المختلفة لا يؤثر سلبياً على الأداء اللغوي الفاعل في اللغة العربية ، اذ أظهرت أن مستوى الاداء في اللغة العربية لطلبة الحاسوب أفضل بكثير من أداء طلبة تخصص اللغة العربية نفسها ، وأن أداء طلبة التاريخ أدنى بكثير من أداء طلبة الحاسوب ، وطلبة تخصص اللغة الانجليزية ، وأن الفرق بين مستوى أداء طلبة تخصص اللغة العربية وطلبة تخصص اللغة الانجليزية ليس فرقاً كبيراً على المستوى الاحصائي .

وبينت الدراسة أيضاً أن ضعف الاداء في اللغة العربية يعود إلى آثار سلبية حقيقية وخطيرة للغة العامية المحكية لا بد من معالجتها والتعامل معها بشكل جاد ومدروس وان الطريق إلى ذلك يكمن في اعادة نظر شاملة وواعية لمناهج اللغة العربية وموادها التعليمية وطرائق تدريسها تنطلق من أن هناك فروقاً عديدة وهامة وعلى مختلف المستويات اللغوية بين اللغة العامية المحكية واللغة العربية الفصيحة. لا بد من الالتفات اليها ومعالجتها بشكل فاعل اذا أردنا الحفاظ على لغتنا العربية الفصيحة لغة وطنية قومية حية .

مراجع البحث :

١ – الابراهيمي ، خولة طالب (١٩٨١) «طريقة تعليم التراكيب اللغوية في المدارس المتوسطة الجزائرية» ، مجلة اللسانيات ، العدد ٥ ، معهد العلوم اللسانية والصوتية ، الجزائر .

٢ – بوحوش ، عمار (١٩٨٢) ، «لغتنا العربية جزء من هويتنا» ، المستقبل العربي ، العدد ٣٥ ، بيروت : لبنان .

٣ – الزعبي ، محمد أحمد (١٩٨٢) ، «ازدواجية اللغة ووحدة الثقافة في الجزائر : دراسة ميدانية» ، المستقبل العربي ، عدد ٤٠ ، بيروت : لبنان .

٤ – السنطي ، مديحة (١٩٨٢) . «التعليم الاجنبي في البلاد العربية : الازدواجية في التنسيق التعليمي وقضية الانتماء القومي» ، شؤون عربية ، العدد ٢٢ ، تونس .

٥ – العاشوري ، عبد العزيز (١٩٨١) . «اللغة العربية والهوية الثقافية وتجارب التعريب» المستقبل العربي ، العدد ٩ ، بيروت ، لبنان .

٦ – لبيب ، الطاهر (١٩٨١) ، «العجز عن التعريب في مجتمع تابع» ، المستقبل العربي ٢٠ – ٢٦ ، بيروت ، لبنان .

٧ – المعموري ، محمد ورفاقه (١٩٨٣) ، تأثر تعليم اللغات الأجنبية في اللغة العربية ، منشورات ادارة البحوث / المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، تونس .

O,Doherty, E.F. "Social Factors and Second Language Policies", *Focus on the Learner: Pragmatic Perspectives for the Language Teacher*, eds. J.W. Oller, Jr, and J.C. Richa-

rds, Rowley, Mass: Newborry, 1973, PP 251–259.
Tucker, G.R, and W.E. Lambert. "Sociocultural Aspects of Languag e;", *Foucus the on Lea rner: Pragmatic Pers- pectives for the Language Teacher*, Eds. J.W. Oller, Jr. and J.C. Richards, Rowley, Mass: Newburry house, 1973, pp 246–250.

الهوامش :

(١) ٨٧ ساعة معتمدة في اللغة الانجليزية وآدابها لطلبة التخصص المنفرد و٦٦ ساعة معتمدة للطلبة الذين لديهم تخصص رئيس في اللغة الانجليزية وآدابها وآخر فرعي في موضوع آخر

(٢) ٨١ ساعة معتمدة في اللغة العربية وآدابها لطلبة التخصص المنفرد، و٦٠ ساعة معتمدة للطلبة الذين لديهم تخصص رئيس في اللغة العربية وآخر فرعي في موضوع آخر .

(٣) على طلبة التخصص في التاريخ وفي الحاسوب شأنهم في ذلك شأن جميع طلبة الجامعة أخذ مساقين بواقع ثلاث ساعات معتمدة لكل منهما في اللغة الانجليزية ومساقين آخرين بواقع ثلاث ساعات معتمدة لكل منهما في اللغة الانكليزية .

(٤) ولا يعني هذا بطبيعة الحال عدم وجود آثار سلبية من نوع آخر لتدريس المباحث الأخرى باللغة الانكليزية أو لتدريس اللغة الانجليزية نفسها اذ أن للموضوع انعكاسات حضارية بعضها ايجابي يتعلق بالانفتاح على الحضارات الأخرى والبعض الآخر سلبي له محاذير ثقافية تراثية حضارية خطيرة . وللتعرف على الأبعاد الحضارية لتعلم اللغات الأجنبية على اللغة والهوية العربية يمكن الرجوع الى : بوحوش (١٩٨٢) ، والعاشوري (١٩٨١) ، والسفطي (١٩٨٢) ، والزعبي (١٩٨٢) والابراهيمي (١٩٨١) من الكتاب العربي ، والى Tucker and Lambert (1973), O'Doherty (1973) من الكتاب الأجانب .

اثر التصنيع في ادوار المرأة العاملة
دراسة ميدانية في بعض معامل
مدينة الموصل

صباح احمد محمد ألنجار
مدرس / كلية الآداب
جامعة الموصل

فهيمة كريم أرزيج
مدرسة مساعدة / كلية الآداب
جامعة الموصل

المقدمة

ان التطور التقني أدى في الامد القصير الى تحريك العمل باتجاه نشاطات اقتصادية جديدة اي انه اوجد اصنافاً مهنية جديدة لم تكن موجودة من قبل اضافة الى خلق التناسبات الجديدة بين الاختصاصات والمهارات المختلفة وتوسيع نطاق التخصص وتقسيم العمل وهذا يعني التأثير في تركيب قوة العمل الفكرية والبدنية من خلال زيادة اهمية انماط الاعمال التي تتصف بالمهارة والقدرات الفكرية المتطورة والتي تستجيب للمتطلبات الجديدة .

وان التقدم التقني المصحوب بمزيد من تعقد الحياة الاجتماعية ادى الى ادماج انشطة النساء في تنمية المجتمع بكامله وادى الى توسيع الفرص امامهن ولا سيما في القطاع الصناعي .

وبولوج المرأة ، مجالات العمل المختلفة اضافت الى ادوارها التقليدية دورا آخر وهو العمل . واصبحت عملية التوافق بين الدور الجديد والأدوار التقليدية دورها كأم ، ربة بيت ، وزوجة عملية تتطلب من المرأة مهارة في الاداء في مستويات حياتها اليومية ، وبما أن المهارة تعتمد في أساسها على متغيرات عديدة أهمها المستوى التعليمي والقدرة على الانجاز والوعي فضلاً عن التكيف في المواقف الجديدة وبما أن توافر هذه المتغيرات عند كل عاملة أمر نسبي ، عليه فان عدم قدرة بعض العاملات على الموازنة والتوفيق بين ادوارهن التقليدية والدور الجديد وضعهن في مجال صراع الادوار ، وهذا مادفعنا للقيام بهذا البحث حول المرأة المتزوجة العاملة بغية معرفة آثار الدور الجديد على الأدوار الاخرى لها وبيان حجم هذه الآثار ومجالاتها لاتخاذ التدابير اللازمةلمعالجتها .

المبحث الأول :

مشكلة البحث :

ان الموازنة بين الحاجة الوطنية لعمل المرأة في النشاطات الاقتصادية والحاجة الاسرية في رعايتها لاطفالها وشؤون بيتها يجب ان تؤخذ بنظر الاعتبار ، عندما يطلب من المرأة ممارسة دور ايجابي في مجالات التنمية ، ذلك أن مسؤولية المرأة في الجمع بين عدة ادوار كتلبية حاجات الاسرة والاطفال والزوج فضلاً عن العمل يمكن ان تضعها في مجال صراع الادوار الذي يعتمد التوفيق فيه على ذات المرأة وقدرتها ومهارتها .

لذا فان عملية الصراع بين دور المرأة عاملة او دورها اما وربة بيت وزوجة تمثل جانباً من جوانب معوقات عمل المرأة يتطلب اجراء دراسات مستفيضة عنها في مجالات مختلفة لعمل المرأة الانتاجية والخدمية .

أهمية البحث :

تتجلى اهمية البحث في انه يبحث عن ظاهرة تعاني منها العاملات بصورة عامة والمتزوجات منهن بصورة خاصة فتشخيص هذه الظاهرة والوقوف على مسبباتها يمكن متخذي القرارات من الجهات المسؤولة عن اتخاذ الاجراءآت الكفيلة بمعالجتها.

أهداف البحث :

يهدف البحث الى الاجابة على الاسئلة الآتية :

هل يؤثر عمل المرأة المتزوجة في ادوارها الاخرى .... ؟ وما هو حجم ومجالات التأثير ان وجد...؟ وما هي التدابير اللازمة لمعالجته....؟

تحديد المفاهيم :

التصنيع : تقدم تكنولوجي يستعين بالعلوم التطبيقية ومن خصائصه توسيع الانتاج على نطاق ضخم باستخدام المعدات التقنية وذلك لسد حاجة السوق من البضائع والسلع ، وتؤدي تلك المهام الى ظهور قوة من العمال المتخصصين الذين يسود بينهم مبدأ تقسيم العمل الدقيق (١) .

الدور : يعرفه ((بارسنز parsons)) بأنه «النسق التوجيهي الكلي للفرد الفاعل وانه تنتظم حول توقعات المجموعة في علاقاتها مع جماعات أخرى في اطار المعايير القيمية التي تسير عملية التفاعل (٢) .

ويعرف ((ميريل Merrill)) الدور بأنه «سلوك نظامي او مرتب يتوقع بفاعلية وضع الفرد» (٣)

والدور في هذه الدراسة هو : ((مجموع الالتزامات الاسرية المتوقع اداؤها من المرأة المتزوجة بعد دخولها مجالات العمل الانتاجية)) .

المرأة العاملة في هذه الدراسة هي :

((المرأة المتزوجة التي تعمل في مختلف مجالات العمل الانتاجية مباشرة وتتقاضى اجراً عن عملها)) .

صراع الادوار في هذه الدراسة هو :

((الصراع الناتج من التوقعات المتباينة التي ينتظر من المرأة العاملة المتزوجة ازاء ادائها لدورها زوجة واما وربة بيت)) .

نتائج بعض الدراسات التي تخص موضوع البحث

١ — توصل الباحث اسو ابراهيم في دراسته (٤)
ان (٦١٪) من العاملات يعانين من مشكلات عائلية بسبب العمل وان (٥٧٪) منهن يعانين من الارهاق بسبب اضطلاعهن بأدوار عديدة .

٢ — توصلت الباحثة رجاء محمد قاسم في دراستها (٥)
الى ان (٨٧,٣٪) من العاملات المتزوجات يتعارض عملهن خارج البيت مع رعايتهن للاطفال وان (٧٠٪) من العاملات يتعارض عملهن خارج البيت مع انجازهن للاعمال البيتية .

٣ — توصل الباحث صباح أحمد النجار في دراسته (٦) .
الى أن (٧٥,٥٪) من العاملات أكدن وجود علاقة متعارضة بين عملهن والواجبات المنزلية وأكدت (٨٩٪) من العاملات ان عملهن يتعارض مع تربية اطفالهن .

٤ — توصل الباحث اسماعيل حسن عبدالباري في دراسته بمصر (٧)
الى ان (٦٠,١٪) من العاملات الحضريات و (٥٠,٦٪) من العاملات الريفيات أكدن أن ارهاق المرأة بين اعباء العائلة واعباء العمل الوظيفي عامل حاسم في تخلف المرأة عن دورها التنموي .

٥ – وفي دراسة الامم المتحدة عن الدور الاقتصادي للمرأة في اقليم ((اللجنة الاقتصادية الاوربية)) (٨) الى ان معدل نشاطات المرأة تنخفض بعد سن الزواج (٢٥ – ٣٤) سنة ويهبط اكثر في اوقات الانجاب .

٦ – توصلت الباحثة ((اوساكو Osako)) في دراستها عن مشكلات المرأة العاملة اليابانية (٩) الى ان المرأة العاملة اليابانية حافظت على نماذج واطر استخدامها منذ الحرب العالمية الثانية حيث استمرت المرأة ذات الثقافة الجامعية من اعتزالها للعمل لصالح الزواج وتربية الجيل ، دون الدخول مرة أخرى الى قوة العمل المضنية .

المبحث الثاني

المرأة العاملة بين البيت والعمل

لقد ترتب على دخول المرأة ميدان العمل الحديث ذي التوقيت المحدد باللوائح والاجراءات القانونية ان تعمل بوجبتين وجبة في المصنع واخرى في البيت . ويسمى هذا الوضع احياناً بـ ((الدور المزدوج للمرأة)) وهذا الوضع مايزال مستمراً حتى في المجتمعات التي قطعت فيها شوطاً كبيراً في العمل وقد ساعدت على استمراره المؤثرات الحضارية المترسبة من عصور سحيقة في شكل عادات واعتقادات راسخة على ان العمل المنزلي ورعاية الأطفال من واجب المرأة وإن خرجت الى ميدان العمل الاجتماعي .

وعلى الرغم من ان الرجل اخذ يشارك زوجته العاملة في بعض الاعمال المنزلية ورعاية الأطفال الا ان اسهامه مازال هامشياً وان كانت ملحوظة بشكل أكبر نسبياً في رعاية الاطفال وشراء الحاجات المنزلية منها في القيام بالعمل المنزلي .

ويؤكد (هول Hall) (١٠) بأن (العامل) تتغير هويته بتغير الموقف وتتمثل هذه الهوية في ((كيفية ادراك الشخص لذاته في علاقاته بالموقف الخارجي)) وقد وضع ((ميلر Miller)) مفهوماً للهوية الفرعية والذي يفيد في تحليلات النمو المهني وفي معرض كلامه عن الهوية الفرعية يشير الى تلك المجالات التي تشغلها الهوية الكلية للفرد عندما يؤدي دوراً ما وان جميع الهويات الفرعية في مجالاتها المحددة بصورة عامة تحتل مكانة المركز في الدور ، بل ان العلاقة بين الدور والهوية الخاصة تصل الى درجة التطابق والافراد يختلفون فيما بينهم في مجالات متعددة ، في عدد الهويات الفرعية ، ودرجة التوافق بين الهويات الفرعية ودرجة التطابق بين الهويات الفرعية والدور .

ويؤكد (هول Hall) ان للمرأة المتزوجة العاملة نموذج خاص للهويات الفرعية فهي زوجة وام ، ربة بيت وعاملة ، وفي تحديده لنموذج فرضي لمكونات الدور للمرأة العاملة يؤكد ان كل هوية فرعية تأخذ جزء من الهوية الكلية الخاصة بالمرأة وتتداخل هذه الهويات الفرعية بادوارها الخاصة لتلاقي في الهوية الكلية للمرأة والتي تمثل الشخصية بأسرها.

مكونات الدور للمرأة المتزوجة العاملة :

الدور وفقاً لمنظور (هول Hall) عملية « Process » لها مكونات ثلاثة:

١ – مكون بنائي : يتمثل في مطالب الدور الخارجية ويتعلق بالوضع الاجتماعي والمحددات الخاصة به ، كالمعايير والتوقعات والمسؤوليات والمحرمات.

٢ – مكون شخصي : ويتمثل في الجانب الداخلي الذي يتصور الفرد على اساسه الوضع الاجتماعي وكيف يفكر حوله .

٣ – مكون سلوك الدور : ويتمثل في الوسائل التي يتصرف بها الافراد في الوضع الاجتماعي .

اما صراع الادوار للمرأة المتزوجة العاملة ، فان المشكلة الكبيرة التي تواجهها فيه تظهر في الادوار المتعددة التي تشغلها فضلاً عن انتوقعات الخاصة بالدور الواحد .

وان المرأة العاملة تكون معرضة للصراع بين الادوار (Inter Roles) اكثر مما تتعرض للصراع في الدور الواحد (Intra Roles) وتتعرض المرأة لعدد من الادوار يجعلها تتعرض لعدد من التوقعات المتعارضة في الوقت نفسه كتوقعات رئيسها في العمل وفي الوقت نفسه توقعات اطفالها في تلبية حاجاتهم وتوقعات زوجها .

وفي هذا توصل (كيليان Killian) الى حقيقة ان الادوار المتعددة التي تظهر توقعاتها في وقت واحد تخضع الشخص لصراع الادوار ويؤكد أن هذه الحقيقة تظهر جلية عند المرأة العاملة اكثر من الرجل العامل ذلك ان الرجل على الرغم من اضطلاعه بادوار فرعية (الزوج ، الأب ، رب البيت والعامل) الى أن بعض هذه الادوار تكون بارزة في اوقات مختلفة ولا تشكل توقعات آنية لديه ، ويضيف ان تعرض المرأة المتزوجة العاملة لصراع الأدوار لايقلل من اهميتها لانه ناتج من دورها ربة بيت ودورها أما تؤمن متطلبات العائلة .

اي أن اضافة ادوار جديدة الى ادوارها التقليدية ينبغي ان لايحدث تأثيرات سلبية على شخصية المرأة فيضعف صورتها امام نفسها او يؤدي الى فقدان الثقة بنفسها . بل ان التعدد في الادوار يجب ان يؤدي الى انضاج شخصية المرأة واكسابها قدراً من المرونة والفعالية في المواقف الاجتماعية المتعددة والمتغيرة وهذا من شأنه اضفاء الصورة الايجابية للذات والمزيد من الثقة بالنفس .

ويؤكد (ساربين Sarbin) ان تعدد الادوار يزيد من فعالية الشخص وقدرته على مواجهة المواقف والخبرات الجديدة والتصرف بنجاح تام (١١).

وتوصل ((كاميرون Cameron)) في دراسته (مفهوم الدور في علم الامراض السلوكية) ان على الفرد ان يعد نفسه لأكثر من دور اذا اراد ان يتفاعل مع اقرانه او يتعاون معهم لان ذلك يمكنه ان يواجه بكفاءة المواقف الحرجة التي تواجهه (١٢) .

كما توصلت (دورثي نيفيل Nevil, D.) في دراستها عن الادوار المتعلقة بالنوع الى صحة فرضيتها القائلة (ان تعدد الادوار له علاقة بمهارة الشخص في السلوك الاجتماعي) اي ان الشخص ذا الادوار المتعددة اقدر على حسن التكيف مع الظروف الاجتماعية المعقدة كما انه يعد الفرد للاستجابة بمرونة وابتكارية(١٣) .

ويساهم المجتمع المعاصر من خلال المكونات الرئيسة للنسق الاجتماعي من دعم الادوار الاجتماعية للمرأة بنحو يهدف تكوين شخصيتها واعدادها لتكون قادرة على التفاعل مع النظم الاجتماعية (١٤) .

المبحث الثالث

الجانب الميداني للبحث

ويتناول

١ ــ خطة البحث ومنهجه : وتشمل

١ ــ مجالات البحث : وتتحدد مجالات البحث بثلاثة مجالات : ــ .

ــ المجال المكاني : ينحصر المجال المكاني للبحث في معمل نسيج الموصل/ معمل الخياطة الجاهزة ــ معمل المشروبات الغازية بالموصل .

ــ المجال الزمني : امتد المجال الزمني من ١٩٨٨/٤/٦ لغاية ١٩٨٨/٦/١٠ بما فيه فترة توزيع الاستمارات الاستبيانية وجمع المعلومات وتبويبها وتفريغها والحصول على نتائج البحث .

– المجال البشري : ينحصر المجال البشري بكافة العاملات المتزوجات في المعامل – المجال المكاني – حيث تم اجراء المسح الشامل للعاملات المتزوجات وكان مجموعهن وقت اجراء المسح (٧٠) عاملة متزوجة .

٢ – نوع البحث ومنهجه :

يعد هذا البحث من البحوث الوصفية التحليلية التي تعتمد على جمع الحقائق وتحليلها وتفسيرها لاستخلاص دلالاتها ، والمنهج المستخدم هو المسح الاجتماعي.

٣ – أدوات جمع البيانات :

تم تصميم استمارة استبيانية خاصة بموضوع البحث وتضمنت ثلاثة محاور رئيسة هي اثر العمل في تربية الاطفال واثر العمل في اداء الواجبات المنزلية واثر العمل في العلاقة مع الزوج فضلاً عن جانب البيانات الاساسية تزودنا بالفروق الفردية للعاملات .

وقد تم توزيع (٢٥) استمارة على العاملات المتزوجات في الشركات والمعامل قيد البحث تحمل الاستمارة سؤالاً واحداً هو ((ماهي آثار عملك على العلاقة الزوجية وتربية الأطفال والعمل المنزلي... ؟))

وتم جمع هذه الاستمارات وصياغة الاسئلة الخاصة بالاستبيان وفقاً لاكثر العناصر تكراراً في الاجابات وتم عرض الاستمارة على عدد من الخبراء (*) بغية التعرف على نواحي النقص فيها وعدلت بموجبها بعض الاسئلة، وأصبحت الاستمارة بصيغتها جاهزة للتطبيق، حيث تم توزيع ٢٠ استمارة على المبحوثات بهدف معرفة مدى فهمهن لها .

(*) ١ – الدكتور سطام حمد الجبوري / رئيس قسم الخدمة الاجتماعية / كلية الآداب/ جامعة الموصل
٢ – الدكتورة فوزية العطية / استاذة علم الاجتماع / كلية الآداب / جامعة بغداد
٣ – الدكتور جمال اسد / رئيس قسم العلوم النفسية والتربوية / كلية التربية / جامعة الموصل
٤ – الاستاذ زيد عبدالكريم / مدرس في قسم الخدمة الاجتماعية / كلية الآداب / جامعة الموصل

وبعد الوقوف على وضوح اسئلة الاستبيان لدى المبحوثات تم توزيع الاستمارة عليهن بغية الحصول على البيانات .

والآداة الاخرى لجمع البيانات كانت الملاحظة بالمشاركة حيث تمت مقابلة العاملات والتحدث معهن عن ظروف عملهن وأثر ذلك في المتغيرات قيد الدراسة.

٤ ـ الوسائل الاحصائية

تم استخدام النسب المئوية،الوسط الحسابي والوسيط لتحليل بيانات البحث.

المبحث الرابع

نتائج البحث

١ ـ البيانات الاساسية

آ ـ اعمار العاملات :

ج ١ فئات اعمار العاملات

الفئات	العدد	٪
١٨ ـ ٢٢	٤	٦
٢٢ ـ ٢٦	١٦	٢٣
٢٦ ـ ٣٠	١٦	٢٣
٣٠ ـ ٣٤	٩	١٣
٣٤ ـ ٣٨	١١	١٥
٣٨ ـ ٤٢	٩	١٣
٤٢ ـ ٤٦	٥	٧
المجموع	٧٠	٪١٠٠

يتضح من بيانات الجدول (١) ان (٦٪) من حجم العينة تقع اعمارهـــن ضمن الفئة ١٨ ــ ٢٢ سنة و (٢٣٪) منهن ضمن الفئة ٢٢ ــ ٢٦ سنة و(٢٣٪) ضمن الفئة ٢٦ ــ ٣٠ و (١٣٪) منهن ضمن الفئة ٣٠ ــ ٣٤ سنة و (١٥٪) ضمن الفئة ٣٤ ــ ٣٨ و (١٣٪) منهن ضمن الفئة ٣٨ ــ ٤٢ سنة و(٧٪) تقع اعمارهن ضمن الفئة ٤٢ ــ ٤٦ سنة .

وقد بلغ الوسط الحسابي لأعمار العاملات (٣١) سنة بانحراف معياري قدره (٦,٨) سنة .

ب ــ عدد الاطفال :

ج ٢ عدد أطفال العاملات

الفئات	العدد	٪
لايوجد	٥	٧
١ ــ ٢	٢٦	٣٧
٣ ــ ٤	٢٧	٣٩
٥ ــ ٦	٥	٧
٧ ــ ٨	٧	١٠
المجموع	٧٠	٪١٠٠

يتبين من الجدول (٢) ان (٧٪) من العاملات لاأطفال لهن و (٣٧٪) منهن لديهن من ١ ــ ٢ طفلاً و (٣٩٪) منهن لديهن ٣ ــ ٤ طفلاً و(٧٪) منهن لديهن ٥ ــ ٦ طفلاً و (١٠٪) منهن لديهن (٧) أطفال وقد بلغ الوسط الحسابي لعدد الاطفال (٣) طفلاً بانحراف معياري بلغ (٢) طفلاً .

٣ ــ عدد سنوات العمل :

ج ٣ عدد سنوات العمل

الفئات	العدد	٪
أقل من سنة	٣	٤
١ ــ ٢	٨	١١
٣ ــ ٤	١٣	١٩
٥ ــ ٦	١١	١٦
٧ ــ ٨	١٧	٢٤
٩ ــ فاكثر	١٨	٢٦
المجموع	٧٠	١٠٠٪

يوضح الجدول (٣) ان (٤٪) من العاملات لهن من الخدمة اقل من سنة وان (١١٪) منهن لهن ١ ــ ٢ سنة و (١٩٪) لهن خدمة ٣ ــ ٤ سنة و(١٦٪) لهن خدمة ٥ ــ ٦ سنة و (٢٤٪) لهن خدمة ٧ ــ ٨ سنة وان (٢٦٪) منهن لهن٩ سنة فأكثر من الخدمة . وقد بلغ وسيط خدمة العاملات (٧) سنوات .

٤ ــ المستوى التعليمي للعاملات :

ج ٤ المستوى التعليمي للعاملات

المستوى التعليمي	العدد	٪
تقرأ وتكتب	٢٣	٣٣
ابتدائية	٤١	٥٩
متوسطة	٦	٨
المجموع	٧٠	١٠٠٪

يتضح من الجدول (٤) ان (٣٣٪) من العاملات يعرفن القراءة والكتابة و (٥٩٪) منهن اكملن المرحلة الابتدائية من الدراسة في حين ان (٨٪) منهن اكملن المرحلة المتوسطة .

ب : نتائج محاور البحث :

ك ج ٥ إجابات المبحوثات على اسئلة الاستبيان

السؤال	نعم	٪	لا	٪	احياناً	٪	المجموع	٪
١	١١	١٦	٩	١٣	٥٠	٧١	٧٠	١٠٠٪
٢	٤٢	٦٠	١١	١٦	١٧	٢٤	٧٠	١٠٠٪
٣	٣٩	٥٦	١٥	٢١	١٦	٢٣	٧٠	١٠٠٪
٤	٢٠	٢٩	١٤	٢٠	٣٦	٥٠	٧٠	١٠٠٪
٥	١٥	٢١	١٨	٢٦	٣٧	٢٣	٧٠	١٠٠٪
٦	٣٣	٤٧	٨	١١	٢٩	٤٢	٧٠	١٠٠٪
٧	٢١	٣٠	٧	١٠	٤٢	٦٠	٧٠	١٠٠٪
٨	٥٥	٧٨	٩	١٣	٦	٩	٧٠	١٠٠٪
٩	٥	٧	٩	١٣	٥٦	٨٠	٧٠	١٠٠٪
١٠	٢١	٣٠	٩	١٣	٤٠	٥٧	٧٠	١٠٠٪
١١	٦٠	٨٦	٥	٧	٥	٧	٧٠	١٠٠٪
١٢	٨	١١	١٦	٢٣	٤٦	٦٦	٧٠	١٠٠٪
١٣	٣١	٤٤	١٤	٢٠	٢٥	٣٦	٧٠	١٠٠٪
١٤	١٥	٢١	١٦	٢٣	٣٩	٥٩	٧٠	١٠٠٪
١٥	٤٥	٦٤	١٢	١٧	١٣	١٩	٧٠	١٠٠٪
١٦	٣٧	٥٣	١٦	٢٣	١٧	٢٤	٧٠	١٠٠٪
١٧	٣٣	٤٧	١٦	٢٣	٢١	٣٠	٧٠	١٠٠٪
١٨	٤٦	٦٦	١١	١٦	١٣	١٨	٧٠	١٠٠٪
١٩	٢٤	٣٤	١٦	٢٣	٣٠	٤٣	٧٠	١٠٠٪

ان نتائج البحث تنقسم حسب محاور البحث الرئيسة الى ثلاث مجالات :-

١ - عمل المرأة وتربية الأطفال :

يتبين من الجدول (٥) ومن خلال اجابات المبحوثات على السؤال (١) بأن (٧١٪) من العاملات يتعارض عملهن مع تربية الأطفال . ويتضح من السؤال (٢) بأن (٦٠٪) من العاملات أوضحن ان العمل يؤثر في توفير العطف والحنان لاولادهن في حين اجابت (٥٦٪) منهن على السؤال (٣) والذي يوضح متاعب العاملات في رعاية اطفالهن بسبب اعمالهن وان (٥١٪) من العاملات اجبن على السؤال (٤) بأن الزوج يشارك احياناً زوجته العاملة في تربية الاطفال بينما بينت (٥٣٪) من العاملات اللواتي اجبن على السؤال (٥) بأن الزوج يشارك احياناً في متابعة دروس اطفاله وان (٤٧٪) منهن اجبن على السؤال (٦) بأنهن لسن على استعداد لانجاب الاطفال لانه يتعارض مع عملهن واجاب (٦٠٪) من العاملات على السؤال (٧) بأنهن احياناً يستعملن وسائل منع الحمل.

٢ - عمل المرأة والواجبات المنزلية :

يتبين من الجدول (٥) ومن خلال اجابات المبحوثات على السؤال (٨) يتضح بأن (٧٨٪) من العاملات أكدن أن الاعمال المنزلية تأخذ كل وقتهن بعد العمل، في حين اجابت (٨٥٪) منهن على السؤال (٩) بأن الزوج يشاركهن احياناً في الاعمال المنزلية وان (٥٧٪) من العاملات اجبن على السؤال (١٠) بأنهن يتضايقن احياناً من عدم مشاركة ازواجهن في الاعمال المنزلية وان (٨٦٪) من العاملات اجبن على السؤال (١١) بأنهن يشعرن بالتعب عند القيام بالاعمال المنزلية بعد العمل في حين ان (٦٦٪) من العاملات اجبن على السؤال (١٢) بأن وقتهن يسمح لهن أحياناً لشراء الحاجات المنزلية .

٣ – عمل المرأة والعلاقة مع الزوج :

يتبين من الجدول (٥) بأن (٤٤٪) من العاملات اجبن على السؤال (١٣) بالقول بأن عملهن يؤثر بصورة سلبية في علاقاتهن بأزواجهن في حين اجابت (٥٩٪) من العاملات على السؤال (١٤) والذي يبين بأن العمل يؤثر احياناً بصورة ايجابية في علاقاتهن بأزواجهن وبينت (٦٤٪) من العاملات في اجاباتهن على السؤال (١٥) بأن العمل يؤثر في اهتسامهن بأنفسهن كزوجات واجابت (٤٧٪) من العاملات على السؤال (١٧) الذي يبين بأن ازواج العاملات يعتقدون بأن عمل زوجاتهن يصرفهن عن الاهتمام بهم وبينت (٤٣٪) من العاملات من خلال اجابتهن على السؤال (١٩) بأن ازواجهن يشعرون بعدم امكانيتهن تلبية طلباتهم الزوجية بنحو طبيعي لسبب تعبهن وارهاقهن في العمل .

من بيانات الجدول (٥) يتبين لنا بأن المرأة المتزوجة العاملة تعاني من صراع في ادوارها المختلفة وان ادوارها يؤثر احدهما في الآخر وهذا تحقيق لجانب من اهداف بحثنا وهو ((هل يؤثر عمل المرأة المتزوجة العاملة في ادوارها الاخرى)) .

وفيما يتعلق بحجم ومجالات التأثير نجد ان المرأة المتزوجة العاملة تعاني من صراع الادوار بين كونها عاملة وربة بيت وعاملة وام لاطفال وان اشد درجات الصراع هي بين دوريها عاملة واما للاطفال تليها صراع الدور بين كونها عاملة وربة بيت . في حين ان الصراع الذي تتعرض له في علاقاتها مع زوجها يكون خفيفاً اذا ماتم قياسه بالمجالات الاخرى ويعود ذلك الى تغير اتجاهات الزوج والمجتمع نحو عمل المرأة نتيجة للتقدم الاجتماعي .

وتتفق نتائج بحثنا مع نتائج الدراسات التي ذكرناها في بداية هذا البحث .

التوصيات :

نتيجة لتعرض المرأة المتزوجة العاملة لصراع الادوار ومن ضمن التدابير اللازمة لتخفيف او معالجة هذا الصراع نوصي الجهات المسؤولة ومتخذي القرار بما يأتي :—

١ — لكون الاهتمام بالاطفال بشكل عام يعتبر مسؤولية المجتمع لذا يجب تطوير ظروف ملائمة لاطفال العاملات في كل موقع انتاجي يعملن فيه.

٢ — العمل على تغيير وجهات النظر السلبية لازواج العاملات فيما يخص مشاركة زوجاتهم في الامور المنزلية وذلك من خلال تكريس اعلام موجه لجميع افراد المجتمع .

٣ — نوصي بأن يكون هناك مجالاً للاختيار امام العاملة المتزوجة من ان تعمل نصف الوقت مقابل نصف أجر وذلك لكي تستطيع ان توفق بين متطلبات العمل والاسرة .

٤ — مساعدة المنظمات المهنية والجماهيرية لبعض الاسر التي ترغب في العمل والانتاج المنزلي لبعض المواد وذلك بتوفير متطلبات الانتاج لها من شأنها ان تحد من صراع الادوار للمرأة العاملة المتزوجة او تخفف منها .

٥ — توفير الاجهزة والأدوات الكهربائية الحديثة للعاملات لانجاز اعمالهن او فتح مراكز خدمات مختلفة وتوفير المواد نصف الطازجة وبأسعار مناسبة لهن .

٦ — جعل دور الحضانة ورياض الاطفال جزء من الجهاز التعليمي العام .

المصادر :

(١) معجم العلوم الاجتماعية ، نخبة من الاساتذة المصرين والعرب ، مراجعة الدكتور ابراهيم مدكور ، الهيئة العامة للكتاب ، ١٩٧٥ ، ص ١٤٧ .

(٢) د. اسماعيل حسن عبدالباري ، المرأة والتنمية في مصر ، دار المعارف بمصر ، ١٩٧٩ ص ١٨ .

3- Francis, E. Merrill, Society and Culture. 4ed Prentice Hall. Inc. N.J. 1969. P. 110.

(٤) اسو ابراهيم ، المشكلات الاجتماعية والحضارية للمرأة العاملة في منطقة الحكم الذاتي دراسة ميدانية للمرأة العاملة في مدينة السليمانية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب / جامعة بغداد ، ١٩٨٢ .

(٥) رجاء محمد قاسم ، المرأة العاملة في العراق ، دراسة اجتماعية ديموغرافية لدور المرأة العاملة في العراق ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب / جامعة بغداد ، ١٩٨٤ .

(٦) صباح احمد النجار ، مساهمة المرأة في العمل الانتاجي ، دراسة ميدانية للمرأة العاملة في القطاع المختلط / بغداد ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب / جامعة بغداد ١٩٨٥.

(٧) د. اسماعيل حسين عبدالباري ، ١٩٧٩ ، المصدر السابق ص(٢٥)

8- United Nations, The Economic Role of women in the "Economic Commisson for Europe. NewYork. 1980. P.121.

9- Masako, M. Osako, "Dilemmas of Japanese professional women, woman and work, Rachel kahn-Hut. and others. Oxford university press Inc. 1982. PP 123-135.

10- Hall, D.T. Amodel of coping with Role conflict, the Role Behavior of College-Education Adminstratives Science Quartely. 1972. PP. 471-486.

11-Sarbin, Theodor, R. and Allen, V. Role theory in Lindezey and Arnoson, E (ed) Handbook of Social psychology, Mass adison wesley. Vol. 1.1968, PP 488-567

12- Cameron, N.A. Role Concepts in Behavior Pathology American, J.S. 1955, PP. 464-467.

13- Nevil, D. Sex Roles and Personality Correlates. Human Relation, 30. 1977. PP 751-759.

(١٤) د. فوزية العطية ، المرأة والتغير الاجتماعي في الوطن العربي ، معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد ، ١٩٨٣ ، ص ٨٤ .

الخطأ في مسؤولية الادارة التقصيرية

د. فاروق أحمد خماس
كلية القانون والسياسة
جامعة الموصل

مقدمة

لم تكن نظرية (مسؤولية الادارة) شأنها في ذلك شأن أغلب نظريات القانون الاداري ' سوى ثمرة من ثمرات قضاء مجلس الدولة الفرنسي . فبقضائه الانشائي استطاع هذا المجلس تخطي قواعد القانون الخاص التي كانت تنظم هذا الموضوع ، وبخاصة المواد ١٣٨٢ وما يتبعها من القانون المدني الفرنسي.

وقد تأكدت المسؤولية الادارية المستقلة بشكل واضح من خلال القضية المشهورة (قضية بلانكو) (١) ، وتتابعت بعد ذلك أحكام هذه المسؤولية من خلال أحكام المحاكم الادارية .

وقد شهدت المسؤولية الادارية منذ مطلع القرن التاسع عشر تطوراً وتوسعاً ملحوظاً ، كما وانها وبتتابع احكام المحاكم الادارية إكتسبت خصوصيتها قياساً الى احكام المسؤولية في القانون المدني. بمعنى آخر ، فقد خرجت المسؤولية الادارية من متطلبات تحققها الدقيقة التي يشترطها القانون المدني ، بحيث أصبح في الوقت الحاضر أمر إيقاعها على الاشخاص العامة أسهل بكثير من إيقاع المسؤولية على الاشخاص .

(1) Arret Blanco, T.C, fer fev. 1873), DE LAUBADERE, Traite elementaire de droit administratif, 5 cme ed, L.G.D.J, Paris 1970 p 637.

وهكذا ، وبعد أن تقررت المسؤولية الادارية بشكل مستقل عن قواعـــد القانون الخاص ، كثرت الحالات التي يمكن معها إيقاع المسؤولية على الادارة كتحققها نتيجة الفعل الضار ، أو نتيجة لممارسة الوظيفة العامة ...الخ .

واذا ماتركنا جانباً مسؤولية الادارة بدون خطأ ، تبقى المسؤولية الادارية الناتجة عن خطأها تمثل الشريعة العامة لمسؤولية الادارة ، حيث لايحكم القاضي بمسؤولية الادارة الا بعد تحققه من أنها قد أخطأت .

وقد يكون الخطأ (خطأً شخصياً) يقترفه الموظف، أو خطأ مرفقياً ، حيث يترتب لا على شخص معين وانما على المرفق نفسه .

وأنسجاماً مع عنوان بحثنا المتواضع هذا ، سنقتصر على إبراز المسؤوليـة الادارية القائمة على الخطأ بنوعيه الشخصي والمرفقي محاولين أن تكون دراستنا لهذا الموضوع دراسة مقارنة (قدر الامكان) بين القضائين الفرنسي والمصري وعلى هذا الاساس سنقسم هذا الموضوع الى ثلاثة مباحث ، نتناول في الأول ماهية الخطأ ومعايير التميز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ، أما في المبحث الثاني سنتناول الخطأ الشخصي ، وأخيراً سنتناول في البحث الثالث والأخير الخطأ المرفقي .

المبحث الأول

التعريف بالخطأ ومعايير التمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي

يعرف الدكتور ماجد راغب الحلو الخطأ بأنه «قيام الادارة بعمل مادي أو تصرف قانوني مخالف لاحكام القانون ، ويكون إما في صورة عمل إيجابي وذلك بإتيان الادارة لأعمال تحضر القانون القيام بها ، أو في صورة إمتناع

عن القيام بما أوجبه القانون» (١) ولما كانت السلطات العامة اشخاص معنوية (الدولة ومرافقها العامة) لايمكن تصور اقترافها خطأ ما ، فالخطأ لايصدر إذن إلا من الأشخاص الطبيعيين والذين هم عمال المرافق العامة وموظفيها ، وهذه الاخطاء إنما تقترن بمناسبة أعمالهم بالمرفق أو لمصلحة المرفق (٢) .

وتختلف أحكام المسؤولين باختلاف ما إذا كان الخطأ المرتكب شخصياً أو مرفقياً حيث لاتلزم الدولة بالتعويض إلا عن الحالة الثانية. ولهذا لابد لنا من التمييز بين هذين النوعين من الخطأ .

وفي الحقيقة فإن مجلس الدولة الفرنسي أول من أسس التفرقة بين هذين النوعين من الخطأ حيث ميز بين الخطأ الشخصي وخطأ المرفق العام (Faute de Service Public) (٣) .

وحيث أن القضاء الاداري سواء في فرنسا أو مصر لايريد تقييد نفسه مسبقاً بأحكام وقواعد محددة . فقد صعب على الفقه الاعتماد على الاحكام القضائية من أجل ايجاد معايير ثابتة للتمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ، وإن الآراء التي نادى بها الفقهاء في محاولة منهم لايجاد المعيار لم تكن لتعبر دائماً عن حقيقة قضاء مجلس الدول الفرنسي (٤) .

---

(١) د. ماجد راغب الحلو –القضاء الاداري– دار المطبوعات الجامعية– الاسكندرية ١٩٨٥ . ص٤٧٦

(٢) لقد استقر القضاء والفقه في الوقت الحاضر على الزام الدولة بالتعويض جراء هذه الاخطاء، استناداً الى مبدأ مسؤولية الدولة عن أعمال تابعيها . أنظر في ذلك . د. محمد الشافعي أبو راس – القضاء الاداري – عالم الكتب – القاهرة – ص ٢٢٥ .

(3) DE LAVBADERE, مرجع سابق . p 643

(٤) د. محمود حلمي –القضاء الاداري– دار الفكر العربي– الطبعة الثانية– ١٩٦٠–١٩٦١، ص٥٤٩ .

ولهذا ، وبعد أن تعذر إيجاد معيار دقيق للتمييز ، لجأ الفقه الى مجموعة من المعايير التي يمكن الرجوع اليها للوصول الى هذا الهدف . من أهم هذه المعايير معيار القصد أو النية ، ومعيار جسامة الخطأ ، ومعيار الغاية ، وأخيراً معيار الانفصال عن الوظيفة . وهذا ماسنحاول شرحه باختصار تباعاً .

اولاً : معيار القصد أو النيه :

مضمون هذا المعيار ، أن الخطأ يعتبر شخصياً إذا كان العمل الضار مطبوعاً بطابع شخصي يكشف عن ضعف الانسان واهوائه وعدم تبصره ؛ بمعنى آخر فإن الخطأ يعد خطأً شخصياً إذا ماقام على سوء نية أو على فائدة شخصية . إن أول من نادى بهذا المعيار الفقيه (LAFFERIERE) ، كما أن قضاء مجلس الدولة الفرنسي قد أخذ به في مجموعة من القضايا من بينها على سبيل المثال القرار الصادر في ٧ تموز ١٩٢٢ الذي قضى ((بأن حجز عامل التلغراف للبرقيات الواردة لاحد المقاولين ولمصلحة مقاول آخر هو خطأ شخصي))(١).

وقد تعرض هذا المعيار الى النقد لصعوبة تطبيقه أولاً ، حيث أنه من المتعذر أحياناً كشف القصد السيء لدى الموظف ، وثانياً لقد أخرج هذا المعيار من دائرته فكرة الخطأ الجسيم التي اعتبرها مجلس الدولة الفرنسي ضمن دائرة الخطأ الشخصي (٢) .

ثانياً : معيار جسامة الخطأ :

من خلال قضائه المتعدد، توصل مجلس الدولة الفرنسي إلى أن الخطأ الوظيفي (الخطأ الشخصي) يجب أن يقترن بشيء من الجسامة ، أي أن الخطأ يكون

---

(١) أشار اليه د. محمود حلمي –مصدر سابق– ص٢٢٣

(٢) د. ماجد راغب الحلو ، مصدر سابق ، ص٤٧٨ .

شخصياً إذا ماكان جسيماً (١) ، وإلاّ عد خطأً مرفقياً، وذلك لأن جسامة الخطأ تخرج تصرف الموظف من دائرة الاخطاء البسيطة التي يمكن أن يقترفها أثناء قيامه بواجباته الوظيفية (٢) .

وتختلف جسامة الخطأ باختلاف الوظيفة ، فالخطأ في الوظائف الضريبية غالباً مايعتبر من الاخطاء الجسيمة (Faute Lourde) (٣) ، كما أن مجلس الدولة الفرنسي اعتبر تهور الرئيس الاداري واتهامه مرؤوسهُ بالسرقة من الاخطاء الجسيمة . وتعد من الاخطاء الجسيمة الأوامر الصادرة من الادارة باعتبارها سلطة بوليس اداري اذا ماأخطأ في تطبيقها الموظف كما لو أمرهذا الأخير بهدم جدار عائد لأحد الأفراد دون وجه حق. وأخيراً، ووفقاً لأحكام مجلس الدولة الفرنسي تعد من الأخطاء الجسيمة الأفعال الصادرة من الموظف في إطار الوظيفة العامة كافشاء الاسرار أو الرشوة، أو في إطار جرائم القانون العام كالضرب والقتل ... الخ (٤) .

ثالثاً : معيار الغاية :

ويقوم هذا المعيار على أساس الغاية التي توخاها الموظف من تصرفه الضار بمعنى آخر فإن هذا المعيار يستمد من البحث عن الهدف الذي سعى إليه الموظف بتصرفه ، فإذا كان أراد الوصول إليه من تصرفه الصالح العام أو هدفاً محدداً من أهداف وظيفته الادارية فإن خطأه سيكون خطأً مرفقياً ، أما إذا تجاوز الموظف هذه الاهداف وسعى الى تحقيق أهداف شخصية لاعلاقة لها بوظيفته من خلال استغلال هذه الوظيفة فأن خطأه سيكون خطأً شخصياً (٥) .

---

(1) DELAUBADERE, ، مصدر سابق p 644

(٢) د.سليمان محمد الطماوي–الوجيز في القضاء الاداري–دار الفكر العربي ١٩٧٤، ص ٥٧٢.

(3) DELAUBADERE, ، مصدر سابق ، p 644

(٤) د. محمود حلمي – مصدر سابق ، ص٢٢٧ .

(٥) د. مصطفى أبو زيد فهمي – القضاء الاداري – الطبعة الثالثة– ١٩٦٦ ،ص٤٤١ .

ومن القضايا التي تؤكد تناول القضاء الاداري الفرنسي لهذا المعيار قضية (ZIMMERMAN) في ٢٧ شباط ١٩٠٣ ،حيث أعتبر قرار المدير باعتبار الأراضي التابعة لهذه الاسرة أموالاً عامة وبالتالي يمكن الاستيلاء على الاحجار الموجودة فيها ، يشكل خطأ مرفقياً لأنه لم يستهدف تحقيق نفع شخصي ، وانما جاء القرار حماية للموظفين الذين استولوا على الرمال والاحجار العائدة لهذه الاسرة (١) .

ويعاب على هذا المعيار عدم إتفاقه دائماً مع أحكام القضاء الاداري ذلك لأنه يجعل الخطأ مرفقياً في جميع الحالات التي ينتفي فيها سوء القصد دون اعتبار جسامة الخطأ .

رابعاً : معيار الانفصال عن الوظيفة :

مؤدى هذا المعيار ، هو أن التصرف الصادر عن الموظف والذي يشكل خطأ إذا ماأمكن فصله عن أعماله الداخلة في إطار وظيفة ، عد خطأ شخصياً . أما إذا تعذر فصل هذا العمل عن طبيعة أعماله الوظيفية فالخطأ يكون خطأ مرفقياً(٢).

وقد ينفصل الخطأ إنفصالاً معنوياً عن الواجبات الوظيفية في حالة دخول العمل الخاطيء ضمن الواجبات المادية للوظيفة إذا ماتم التصرف لغرض يختلف عن الغرض المخصص له هذا التصرف، كأن يأمر العمدة بقرع أجراس الكنائس إحتفالاً بمأتم مدني لاتقرع له الأجراس .

ولا شك أن هذا المعيار هو أسلم المعايير للتمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ، لأنه في حالة امتلاك القدرة على فصل التصرف سواء كان هذا الفصل

---

(١) أشار اليه د. ماجد راغب الحلو – مصدر سابق– ص٤٧٩ .

(٢) من أحكام مجلس الدولة بهذا الصدد «إن رفع العمدة اسم تاجر حكم بافلاسه من جدول الناخبين واطلاق منادي في القرية لابلاغ الناس بهذه الواقعة أمر لاعلاقة له بواجبات وظيفة العمدة» اشار اليه د. محمود حلمي –مصدر سابق ، ص٢٢٤.

مادياً أو معنوياً عن الأعمال الوظيفية الاعتيادية التي أقترف الخطأ أثناء القيام بها أو استغلت أدواتها ، سوف لن يكون الخطأ مجرد خطأ اعتيادياً ، ذلك لأنه في الحالتين يعد خطأ متعمداً ، الغاية منه تحقيق مآرب شخصية ، أو خطأ جسيماً لايمكن تبريره إلا بحمق الموظف ورعونته واهماله (١) .

المبحث الثاني

الخطأ الشخصي

لاشك أن الخطأ الشخصي ، ومن خلال هذه التسمية ، هو الخطأ الذي ينسب الى الموظف بشخصه . ومسؤوليته إزاء الاشخاص المتضررين من تصرفه تتوضح من خلال النتائج الثلاث الآتية النتيجة الأولى هو أنه بنفسه الذي يتحمل تعويض الضرر الذي أحدثه بالغير ، كما أن القضاء العادي ثانياً الذي سيتولى النظر في النزاع الذي أثاره المتضرر ، وهنا يقترب النزاع ويتشابه مع النزاعات الناشئة بين أفراد عاديين . وأخيراً ستكون قواعد القانون الخاصة المتعلقة بالمسؤولية هي مايطبقها القاضي على النزاع (٢) .

ومن أجل تبيان الخطأ الشخصي الذي يتحمله الموظف لابد من التساؤل أولاً عن الحالات التي يكون فيها محلاً للمسؤولية الشخصية الناتجة عن عمله الوظيفي . إن التمييز بين مسؤولية الادارة ومسؤولية الموظف يعتمد أساساً على الخطأ الوظيفي والخطأ الشخصي ذلك أن التعويض عن الضرر ستتحمله الادارة في الحالة بينما سيقع على عاتق الموظف في الحالة الثانية ، ذلك لأن الخطأ الشخصي وفي تعريف آخر له هو «الخطأ الذي يمكنه فصله عن الوظيفة» (١).

---

(١) د. مصطفى أبو زيد فهمي – مصدر سابق ، ٩٤٠

(2) DE LAUBADERE, ، مرجع سابق ، p 675

(3) DE LAUBADERE, ، مرجع سابق ، p 619

فما هي الشروط التي بواسطتها نستطيع اعتبار الخطأ مفصولاً عن الوظيفة وبالتالي يشكل خطأ شخصياً للموظف ؟

من خلال قضاء مجلس الدولة الفرنسي والذي يتسم بأنه قضاء تجريبي ومبني على الملاحظة نلاحظ أن هذا القضاء حاول أن يحدد معياراً للخطأ الشخصي وكانت أول الحلول التي تبناها بهذا الصدد هو أننا نكون أمام خطأ شخصي عندما يكون التصرف الصادر عن الموظف يكشف ضعفه الانساني وانفعاله وعدم ترويه (١) .

لقد تناول الفقهاء المعاصرين هذه المسألة وقدموا حلولاً كثيرة ، غير أن هذه الحلول لم تتمكن من وضع معيار سهل وعام لتمييز الخطأ الشخصي المفصول عن الوظيفة . فالعلامة (هوريو) بعد أن هجر معيار مقارنة الخطأ الشخصي بالخطأ الجسيم ، حاول أن يركز على المعيار الارادي ، أي أن الخطأ سيكون شخصياً عندما تنصرف إرادة الموظف الى التصرف خلافاً للقانون أو خلافاً لمتطلبات الوظيفة (٢) . أما العلامة (ديجي DUGUIT) فهو يرفض إبتداء أية مقارنة بين الخطأ الشخصي وجسامة الخطأ ، ويقيم معياره للتعرف على الخطأ الشخصي على الهدف من التصرف ، فالخطأ برأيه شخصي عندما يخرج الموظف عن أهداف الوظيفة التي يؤديها ، دون أية أهمية لدرجة الخطأ (٣) .

إن الخطوط العامة للتمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ الوظيفي برزت من خلال أحكام القضاء . فوفقاً لهذه الأحكام يعد الخطأ شخصياً إذا ماأرتكب

---

(١) ذكره Affair Lau monnier (T.C, 5 mai 1877)

(2) DE LAUBADERE, مرجع سابق p 619

DELAUBADERE ، المرجع أعلاه ، نفس الصفحة .

(٣) المصدر السابق ، P679

خارج إطار الوظيفة كما أنه كذلك وإن أقترف خلال العمل الوظيفي إذا ماكان من الممكن فصله عن الوظيفة سواء كان الخطأ إرادياً أو جسيماً .

فالخطأ الذي يقترف خارج إطار الوظيفة يشكل دائماً خطأ شخصياً سواء ارتكبه الموظف داخل إطار حياته الخاصة ، أو ارتكب على هامش عمله الوظيفي (١) . وكذلك الخطأ الارادي (Faute intentionnelle) . فهو خطأ شخصي وإن ارتكب في إطار الوظيفة، وهو كذلك نتيجة للقصد السيء الذي أرادهُ الموظف . غير أنه يجدر التنويه بان انحراف الموظف عن الهدف الوظيفي لايشكل دائماً خطأ شخصياً بل هو في الغالب خطأ وظيفياً ، إلا اذا أقترن الانحراف عن الهدف بارادة سيئة للموظف، كالابتزاز أو الانتقام..الخ.

وإذا ماكانت الصيغتان السابقتان لتحديد الخطأ الشخصي لاتثيران صعوبة تذكر ، فإن تمديد هذا الخطأ بناء على معيار الجسامة يثير مجموعة من التساؤلات ، أهمها هو أن الخطأ الذي يقترفه الموظف أثناء عمله الوظيفي هو يمكن اعتباره خطأ شخصياً وإن لم يقترن بأية نية سيئة ؟ ، الجواب على هذا التساؤل —وكما يقول الاستاذ (دي‌لوبادير) لابد وأن يكون بالايجاب ، إستناداً إلى ماقرره القضاء بهذا الصدد ، ذلك أن أحكام هذا القضاء تعتبر الخطأ الجسيم خطأً شخصياً وإن لم يقترن بأية نية سيئة لدى الموظف (٢) .

---

(١) وتتلخص احداث هذه القضية (C.E. 27, oct. 1944, Ville de Nice) أن أضراراً سببها أحد المستخدمين المحليين نتيجة لسياقته دراجة خارج إطار عمله الوظيفي .

(٢) الاحكام القضائية كثيرة في هذا الموضوع ، منها على سبيل المثال قضية السيدة Challiat في ٣٠ حزيران ١٩٤٩ (الاستخدام غير المبرر للسلاح من قبل رجل البوليس) ذكره (دي لوبادير) مرجع سابق ، ص٦٢٠

بالاضافة الى ماذكرناه آنفاً فإن الخطأ الشخصي يثار وبشكل خاص في حالات لم تك سابقاً لتثير أي جدل بخصوصها ، وإن فسحت هذه الحالات المجال الحاضر لإثارة الخطأ الوظيفي .

وعلى هذا الاساس سنحاول التطرق باختصار لكل من هذه الحالات :

١ – الخطأ الشخصي والخطأ الجنائي :

إذا ماشكل الخطأ المقترف من قبل الموظف جريمة ، ولوحق وحكم من قبل المحاكم الجنائية ، هل يشكل هذا الفعل بالضرورة خطأ شخصياً ؟ هل هناك أي جمال لاعتبار هذا الخطأ ، خطأً وظيفياً ؟

منذ أمد بعيد كان هذا الفعل يعد دائماً عملاً شخصياً لاقترافه **بشيء من الجسامة . غير إن** وجهة النظر هذه تركت تماماً من قبل محكمة التنازع منذ قضية (Thepaz) في ١٤ كانون الثاني ١٩٣٥ (١) ، حيث فصلت هذه المحكمة بين الخطأ الشخصي والخطأ الجنائي . ومنذ هذه القضية أصبح الخطأ الجنائي قابلاً لأن يكون خطأ وظيفياً تتحمل تبعته الإدارة، ولا يعد هذا الخطأ شخصياً الى في حالة الخطأ الارادي أو في حالة اقترانه بجسامة خاصة (٢) .

٢ – الخطأ الشخصي واستخدام العنف :

يبدو أن الملاحظات على هذا الموضوع مشابهة لما قيل حول الخطأ الشخصي والخطأ الجنائي . فمنذ زمن بعيد واستخدام العنف كان يشكل دائماً وبالضرورة

---

(١) ماخص هذه القضية أن سائقاً عسكرياً كان يقود سيارته ضمن قافلة فأصاب أحد المارة وقتله خطأ . ورغم أن القتل الخطأ يعد جريمة جنائية،فان خطأ السائق لم يعد كذلك وانما اعتبر خطأ وظيفياً لعدم تعمده الخطأ حيث لم يمتلك حرية المناورة بسب تقيده بسيارات القافلة المتابعة أورد هذه القضية تفصيلا الدكتور –ماجد راغب الحلو– مصدر سابق ، ص٤٨١

(2) DE LAUBADERE, ، مصدر سابق ، p 621

خطأً شخصياً . غير أن القضاء هنا أيضاً فصل بين المفهومين ، حيث لم يعد استخدام العنف بشكل دائماً خطأً شخصياً (١) .

٣ - الخطأ الشخصي وأمر الرئيس الاداري :

إن التساؤل فيما إذا إقترف المرؤوس خطأ وهو ينفذ الأمر الصادر من رئيسه بشكل خطأً شخصياً أو وظيفياً ، لهو من التساؤلات (الكلاسيكية) بهذا الصدد (٢) . ويبدو أن مسؤولية المرؤوس الشخصية غالباً ماكانت تقرر .
غير أن الاتجاه العام المعاصر يذهب الى حصر مجال المسؤولية الشخصية في أضيق الحدود . إضافة الى هذا فقد حصل تطور في مفهوم الوظيفة العامة حيث لم يعد واجب الطاعة بالنسبة للمرؤوس واجب أعمى ومطلق ، وبموجب أصبح يحق للمرؤوس رفض الأمر الصادر من رئيسه إذا ماأقترن هذا الأمر بلا مشروعية بينة بشكل واضح . يستنتج من هذا أن الخطأ يكون شخصياً اذا ماأنطبقت عليه الشروط العامة التي سبق وأن بيناها (٣)، بينما يتخلص من المسؤولية في حالة ماإذا كان الخطأ قد اقترف بناء على واجب الطاعة الملزم (Stricte) .

ويبدو أن القضاء قد أقر منذ أمد ، أن تنفيذ الأمر الرئاسي يمكن أن يرتب المسؤولية المدنية على الموظف (٤) .

وفيما يتعلق بالقضاء المصري في مسألة التمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ، يمكن القول بأنه رغم الاختلاف الظاهري الذي يبدو على هذا القضاء قياساً الى القضاء الفرنسي ، فإن هناك تقارباً أساسياً في تحديد الخطأ

---

(١) قضية ((Curede Realmont) ،محكمة التنازع ، ٣ تموز ١٩٢٤

(2) DE LAUBADERE, مرجع سابق . p 622

(٣) راجع الخطأ الاداري والخطأ الجسيم

(4) DE LAUBAOERE ، المرجع السابق ، p 622

الشخصي ، ذلك أن القضاء المصري يركز هو الآخر على الطبيعة الانسانيـة للموظف (الخطأ الارادي) وعلى جسامة الخطأ (١) .

المبحث الثالث

الخطأ المرفقي

تترتب المسؤولية الادارية بشكل أساس على الخطأ ، وإن كان القضاء قـد رتب الى جانب الخطأ، مسؤولية الادارة على أساس المخاطر (La Theorie du risque) (٢) .

والخطأ المرفقي هو الخطأ الذي ينسب الى الادارة وليس الى الموظف شخصياً وإن أرتكب من قبل موظف أو من قبل مجموعة موظفين معلومين ، وهـو كذلك أيضاً إذا ماتأتى عن التنظيم السيء للمرفق وبالشكل الذي لايمكن عزوه الى موظف أو موظفين بعينهم (٣) . ويركز مجلس الدولة الفرنسي ومنذ فترة ليست بالقصيرة على النوع الثاني من الخطأ المرفق حيث لاتظهر شخصية مقترف الخطأ بشكل واضح ، فهو يستخلص الخطأ من التنظيم السيء للمرفـق أو من الإداء الخاطيء للعمل الوظيفي . ويظهر أن هذا الاتجاه الذي يتبناه مجلس الدولة ينسجم مع المتطلبات العصرية للمرفق العام والتي تقف في مقدمتها أن أداء المرفق العام يجب أن يتصف بالاداء الطبيعي .

(١) في حكم للمحكمة الادارية العليا جاء في «إن العبرة في التمييز بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي بالقصد الذي ينضوي عليه الموظف وهو يؤدي واجبات وظيفته . فكلما قصد النكاية الأضرار أو تغليب مصلحته الذاتية كان خطأه شخصياً يتحمل هو نتائجه ذكره د. مصطفى أبو زيد –مرجع سابق ، ص٩٤٨ وما بعدها . ويقول الدكتور ماجد راغب الحلو «أن مجلس الدولة المصري بدأ يتشدد في صورة جسامة الخطأ كصورة من صور الخطأ الشخصي» مرجع سابق ، ص٤٩٧ .

(2) De Laubadere, مرجع سابق p 642

(3) د. سليمان محمد الطماوي – مرجع سابق ، ص ٥٧٨ .

الاخطاء المرفقية متعددة ، الأمر الذي يجعل من الصعب التطرق إليهـــا بتفصيلاتها إلا أن هذا لايمنع من ايراد نماذج لهذه الاخطاء :

١ ــ الأداء السيء للخدمة :

من قضاء مجلس الدولة الفرنسي الذي يقيم الخطأ على الادارة نتيجـــة خدمتها السيئة ، قضية (Le Meut) والتي تتلخص بتقديم الادارة أدوات معيبة لأحد المرشحين للامتحان المهني (١) ، ومن هذا القضاء أيضاً ترتيب خطـأ الادارة جراء القرار المغاير الذي أصدرته الى المتضرر والمتعلق باجراءآت التوجيه الاقتصادي (٢) . ويبدو من خلال القضيتين أعلاه أن الخطأ لم ينسب الى موظف بعينه وانما الى سوء ممارسة المرفق لوظيفته

٢ ــ إمتناع المرفق عن اداء وظيفته :

في هذه الحالة لم يستنتج الخطأ عن العمل الايجابي للمرفق وانمامن تصرفه السلبي. والامثلة على حالات الامتناع كثيرة جداً ،منها على سبيل المثال عدم وضع العلامات التحذيرية في الاشغال العامة، امتناع البوليس الاداري عن التدخل لحفظ النظام العام...الخ

ويستمد الخطأ في هذه الحالات من الواجب الملقى على الادارة التي كان لابد وأن تتصرف ايجاباً ، فالسلبية أو الامتناع إذن تشكل إخلالاً بهذا الواجب، بمعنى آخر أنها بأمتناعها قد أقترفت خطأً .

---

(1) C.E., 20 Avril, 1934

(2) C.E., 25 oct, 1946

٣ – الاستخدام المتأخر للوظيفة :

يحتوي أرشيف القضاء الفرنسي على قضايا كثيرة بهذا الموضوع ، منها على سبيل المثال بطء الادارة في ايصال التماس تقدم به المتضرر (١) ، ومنها أيضاً البطء في ترميم نصب تاريخي (٢) .

ومن الجدير بالذكر ، أن حالة التأخير المشار اليها أعلاه والتي يقام على أساسها الخطأ ، إنما تكون في الحالة التي تمتلك الادارة فيها سلطة تقديرية لتحديد الوقت اللازم لاداء الخدمة ، أما في الحالات التي يحدد القانون المدة اللازمة للانجاز فإن الخطأ يقام على أساس آخر (٣) .

وإذا ماكان القضاء الفرنسي يتجه الى تمديد حالات الخطأ الشخصي لحساب الخطأ المرفقي، فإن القضائين الاداري والعادي يذهبان بهذا الاتجاه . فالتطور الذي شهده القضاء الاداري في مصر قد وصل الى مبدأ حماية الموظف بينما كان الاتجاه السابق حماية الخزينة العامة ، وهذا يعني التوسع في ترتيب الخطأ المرفقي ، أما فيما يتعلق بالقضاء العادي والذي يرفض التفرقة بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي وصل بقضائه الى مسؤولية الادارة طالما أمكن إثبات علاقة تبعية بينه محدث الضرر والادارة سواء كان للخطأ علاقة بأعمال وظيفته أو بسببها (٤) .

(1) C.E., 25 No 1921. Affaire Malou.

(2) Affaire Ville de Sarlat, R.D.P., 1943, p 349, اوردة Du Laubadere, p 643

(٣) أنظر في هذا الموضوع . د. ماجد راغب الحلو –مرجع سابق– ص ٤٨٨ .

(٤) في تفصيل الموضوع . أنظر ، د. سليمان محمد الطماوي . مرجع سابق ، ص٦٤٠ وكذلك د. ماجد راغب الحلو ، مرجع سابق ، ص٤٩٢ . –

الخاتمـة

قلنا في مستهل هذا البحث أن المسؤولية الادارية قد شهدت تطوراً كبيراً ، وحيث وصل بها هذا التطور الى استقلالية أحكامها عن قواعد القانون الخاص المتعلقة بالمسؤولية .

وإذا كنا قد اقتصرنا في بحثنا على عنصر الخطأ – وهو كما بينا لايزال يشكل القاعدة الاساس لتقرير مسؤولية الادارة – فإن تقرير مسؤولية الادارة دون إثبات خطأها يعد تطوراً بالغ الأهمية ، حيث أضفى هذا التطور على الدولة المعاصرة صفتها الانسانية . فالدولة المعاصرة لم تعد مجرد دولة حارسة محدودة الوظائف ، فقد تشعبت أنشطتها وفعالياتها لاشباع أغلب الحاجات العامة . ولا شك أن نشاطها القانوني أو المادي قابل لتعريض الأفراد الى أضرار، وبشكل يصعب معه على المتضرر إثبات خطأ الادارة بهذا، وانطلاقاً من الشعور بالتضامن الجماعي أصبح لزاماً على الدولة ضمان تعويض الاضرار الناجمة عن نشاطها ، ذلك النشاط الذي لم تستطع أن تدفع عن الأفراد أذاه . ومن الطبيعي فإن هذا التعويض سيساعد الافراد على استئناف حياتهم في مواجهة ظروف لابد من حدوثها .

أما فيما يتعلق بتقرير المسؤولية على أساس الخطأ ، فإنها – وكما سبق أن بيناه في البحث – قد شهدت هي الأخرى تطوراً ملحوظاً لصالح الفـرد المتضرر . فالقضاء ومن خلال تتابع أحكامه لاحظ صعوبة إثبات الخطأ من قبل المتضرر ، الأمر الذي حدا به الى الاكتفاء (بقرينة الخطأ) واعتبرها دليلاً كافياً للتعويض . بل أن القضاء ذهب الى أبعد من ذلك فحكم بمسؤولية الادارة بالتعويض عنخطأ الموظف الشخصي البين ، حماية للمتضرر الذي قد يواجه حالة إعسار محدث الضرر . وأخيراً ،فإن هذا البحث المتواضع ماهو إلا بعض من ضوء على جزء بسيط من أحكام المسؤولية الادارية ، أملاً أن يكون منهج الاختصار الذي أتبعته فيه قد وفى بإيصال معلومة البحث الى القاريء الكريم .

ومن الله التوفيق

المصادر

باللغة العربية :

١ — د. سليمان الطماوي — الوجيز في القضاء الاداري — دار الفكر العربي ١٩٧٤ .

٢ — د. ماجد راغب الحلو — القضاء الاداري — دار المطبوعات الجامعية — الاسكندرية ١٩٨٥ .

٣ — د. محمود حلمي — القضاء الاداري — دار الفكر العربي — الطبعة الثانية . ١٩٦٠ — ١٩٦١ .

٤ — د. محمد الشافعي أبوراس — القضاء الاداري — عالم الكتب — القاهرة .

٥ — د. مصطفى أبو زيد فهمي — القضاء الاداري — الطبعة الثالثة — ١٩٦٦

باللغة الفرنسية :

(1 DE LAUBADERE. A, Traite element aire de droit a d ministratif., 5 me ed, L.G.D.J, Paris 1970

